

تقرير
لجنة البرنامج والتنسيق
عن
أعمال دورتها الحادية والعشرين

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة السادسة والثلاثون
الملحق رقم ٣٨ (A/36/38)



الأمم المتحدة

تقرير
لجنة البرنامج والتنسيق
عن
أعمال دورتها الحادية والعشرين

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة السادسة والثلاثون
الملحق رقم ٣٨ (A/36/38)



الأمم المتحدة
نيويورك، ١٩٨١.

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام . ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة .

[الأصل : بالانكليزية]
 [٢٥ حزيران / يونيه ١٩٨١]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>النقرات</u>	<u>الفصل</u>
١	١٠ - ١	الأول - تنظيم الدورة
٣	٢٩ - ١١	الثاني - تحليل البرامج على نطاق المنظومة
٣	١١	ألف - السند التشريعي
		باء - تحليل برامج أنشطة منظومة الأمم المتحدة الموجهة للشباب على نطاق المنظومة
٣	٢٦ - ١٢	جيم - جدوى القيام بتحليل برامج الشؤون البحرية على نطاق المنظومة
٦	٢٩ - ٢٧	
٨	٤٦ - ٣٠	الثالث - تقارير لجنة التنسيق الإدارية
٨	٣٨ - ٣٣	ألف - التنمية الريزية
١٠	٤٤ - ٣٩	باء - تنسيق نظم المعلومات
١١	٤٦ - ٤٥	جيم - تعزيز معالجة الأزمات في الميدان
١٢	٥٦ - ٤٧	الرابع - التعاون الاقليمي والتنمية
١٢	٤٧	ألف - السند التشريعي
١٢	٥٤ - ٤٨	باء - معلومات أساسية
١٤	٥٦ - ٥٥	جيم - المناقشة
١٦	٤٣٩ - ٥٧	الخامس - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣
١٦	٧١ - ٥٧	ألف - مقدمة
		باء - المعايير والأساليب التي تستخدم في تحديد أولويات البرامج
٢٣	١٠٢ - ٧٢	جيم - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين
٣٢	٤٣٩ - ١٠٣	١٩٨٢ - ١٩٨٣
٩٨	٤٤٣ - ٤٤٠	السادس - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين للجنة
٩٩	٥١٥ - ٤٤٤	السابع - الاستنتاجات والتوصيات

المحتويات (تابع)

<u>الفصل</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الصفحة</u>
ألف -	تحليل البرامج على نطاق المنظومة	٩٩
باء -	تقارير لجنة التنسيق الإدارية	١٠١
جيم -	التعاون والتنمية على الصعيد الاقليمي	١٠٢
دال -	الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣	١٠٣
هاء -	جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين للجنة	١١٥

المرفقات

الاول -	جداول أعمال اللجنة في دورتها الحادية والعشرين	١١٨
الثاني -	قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الحادية والعشرين	١١٩

الفصل الأول تنظيم الدورة

- ١ - عقدت لجنة البرنامج والتنسيق جلسة تنظيمية واحدة في مقر الأمم المتحدة (الجلسة ٦٧٩) في ٦ نيسان/أبريل ١٩٨١ .
- ٢ - ويرد في المرفق الأول جدول أعمال الدورة الحادية والعشرين (E/AC.51/1781/1) الذي اعتمده اللجنة في جلستها ٦٧٩ . وترد في المرفق الثاني قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة .
- ٣ - وعقدت اللجنة دورتها الحادية والعشرين في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٤ إلى ٢٩ أيار/مايو ، وفي ٨ و ٩ حزيران /يونيه ١٩٨١ . وعقدت ٤٢ جلسة (الجلسات ٦٨٠ إلى ٧٢١) .
- ٤ - وانتخبت اللجنة بالتركية ، في الجلسة ٦٧٩ (التنظيمية) المعقودة في ٦ نيسان/أبريل والجلستين ٦٨٠ و ٦٨١ المعقودتين في ٤ أيار/مايو ١٩٨١ ، أعضاء المكتب المذكورين فيما يلي ، وهم :

الرئيس : السيد نياز أ . نائق (باكستان)

نواب الرئيس : السيد ماريو إيسكوفيل (كوستاريكا)

السيد ميركو بونك (يوغوسلافيا)

السيد تومو مونشي (جمهورية الكاميرون المتحدة)

المقرر : السيد ويليام ج . إفرام (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية)

٥ - وقد مُثلت الدول الأعضاء التالية في اللجنة :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	فرنسا
الارجنتين	الفلبين
باكستان	كوستاريكا
البرازيل	المغرب
بلجيكا	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية
ترينيداد وتوباغو	الشمالية
جمهورية تنزانيا المتحدة	النرويج
جمهورية الكاميرون المتحدة	الهند
رومانيا	الولايات المتحدة الأمريكية
السنغال	اليابان
السودان	يوغوسلافيا

٦ - ومثلت الدول التالية الأعضاء في الأمم المتحدة بمراقبين ، وهي :

المانيا (جمهورية - الاتحادية)	فنلندا
اندونيسيا	كندا
إيطاليا	الكونغو
الجزائر	كينيا
الدانمرك	النمسا
السويد	هولندا

٧ - ومثلت الوكالات المتخصصة التالية وهي :

منظمة العمل الدولية

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

منظمة الصحة العالمية

ومثلت أيضا الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

٨ - وحضر الدورة أيضا المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، ووكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والمالية والتنظيم ، ووكيل الأمين العام للشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، ووكيل الأمين العام للتعاون التقني لأغراض التنمية ، ومساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج ، والمدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، ووكيل الأمين العام للاونكتاد بالنيابة ، وغيرهم من كبار موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة ، وكذلك ممثلون عن اللجنة الاقتصادية لأمريكا الشمالية وللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا وللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ . وحضر الدورة أيضا ممثلون عن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ومجلس الأغذية العالمي .

٩ - وبناء على دعوة من اللجنة ، اشترك كل من السيد زكريا السباهي ، الرئيس ، والسيد موريس بوتراند المفتش بوحدة التفتيش المشتركة في مناقشات اللجنة بشأن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وبسبب المعايير والأساليب التي تستخدم في تحديد أولويات البرامج (البند ٦ من جدول الأعمال) .

اعتماد تقرير اللجنة

١٠ - نظرت اللجنة في مشروع تقريرها عن الدورة الحادية والمشرية (E/AC.51/1981/L.2 و Add.1-23) واعتمده بصيغته المنقحة شفويا ، في جلساتها ٧١٧ الى ٧٢١ المعقودة في ٨ و ٩ حزيران /يونيه ١٩٨١ .

الفصل الثاني

تحليل البرامج على نطاق المنظومة

ألف - السند التشريعي

١١ - قررت اللجنة في دورتها العشرين ، القيام في دورتها الحادية والعشرين بتحليل البرامج على نطاق المنظومة في مجال أنشطة الشباب (١) . وبالإضافة الى ذلك ، طلبت اللجنة من الأمانة العامة إعداد ورقة غير رسمية لمساعدة اللجنة ، في دورتها الحادية والعشرين ، في تحديد امكانية اجراء تحليل على نطاق المنظومة للأنشطة البحرية (٢) . ونظرت اللجنة في البند ٣ من جدول أعمالها المعنون " تحليل البرامج على نطاق المنظومة " ، في جلساتها ٦٨٠ الى ٦٨٥ المعقودة في الفترة من ٤ أيار/مايو الى ٦ أيار/مايو . وقد كان أمام اللجنة ، لدى النظر في هذا البند في دورتها الحالية ، الوثائق التالية :

(أ) تقرير الأمين العام المعنون " تحليل برامج أنشطة منظومة الأمم المتحدة الموجهة للشباب على نطاق المنظومة (E/AC.51/1981/2) ؛

(ب) مذكرة من الأمانة العامة عن جدوى القيام بتحليل برامج الشؤون البحرية على نطاق المنظومة (E/AC.51/1981/5) .

باء - تحليل برامج أنشطة منظومة الأمم المتحدة الموجهة للشباب على نطاق المنظومة

١٢ - نظرت اللجنة في تقرير الأمين العام (E/AC.51/1981/2) في جلساتها ، ٦٨ الى ٦٨٤ المعقودة يومي ٤ و ٥ أيار/مايو .

١ - بيان استهلالي

١٣ - لاحظ ممثل الأمين العام ، لدى تقديمه للتقرير ، ان التقرير حاول من الناحية المنهجية التوصل الى تحقيق توازن بين التحليل الكمي والتحليل الكيفي ، كما حاول قدر المستطاع ، نظرا الى الحالة التي عليها جمع البيانات ، أن يعكس المعايير التي وضعتها اللجنة في دورتها السابقة (٣) ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/35/38) ، الفقرة ٣٨٠ .

(٢) المرجع نفسه ، الفقرتان ٢٠٣ و ٣٨٠ .

(٣) المرجع نفسه ، الفقرة ٣٦٥ .

ورگز، ووفقاً لذلك ، تحليله على استعراض هيكل الأسانيد التشريعية في مجال أنشطة الشباب . ولا حظ ممثل الأمين العام أن تحليل البرامج على نطاق المنظومة يبين أن هناك ، بوجه عام ، تغطية كاملة لأنشطة الشباب من حيث الأسانيد التي اعتمدها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وأن مستوى التنسيق كان رقيقاً . غير أنه ، استناداً الى التحليل ، تم تحديد مجال يمكن زيادة التأكيد عليه من حيث الأسانيد كما حددت مجالات يمكن زيادة التركيز المحدد عليها من حيث المشاكل . ونظراً الى الحاجة الى عمل متضافر في التحضير للسنة الدولية للشباب (١٩٨٥) فان التحليل يوفر فرصة لزيادة تحسين الجهود المشتركة بين الوكالات عن طريق التخطيط والبرمجة المشتركين ، كما يتضمن التقرير مقترحات تتعلق بكيفية القيام بذلك .

٢ - ملاحظات عامة عن التقرير وعن المنهج المتبع

١٤ - أعربت عدة وفود عن رأي مفاده أن تحليل البرامج على نطاق المنظومة كان على درجة عالية من حيث النوعية ، وأنه أحسن ما قدم الى اللجنة حتى الآن . وأبدى رأي مفاده أن المنهج المتبع لاعداد التحليل كان بوجه عام ، في الطريق السوي ، غير أن بعض الوفود رأيت أنه كان من الممكن للتحليل الوارد في التقرير أن يكون أكثر انتقاداً في النهج الذي اعتمده . وتم التأكيد على أنه كان من الممكن ابراز العلاقة بين الأنشطة والمشاكل الرئيسية والتحدى المتناول بحددة أكثر .

١٥ - ودارت بعض المناقشات حول امكانية تناول موضوع الشباب ، مفصلاً عن مجموع السكان ككل ، وحتى اذا أمكن ذلك ، ألا يعتبر تعريف الأمم المتحدة الحالي للشباب بأنه يشمل الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ٢٤ سنة ، تقييداً بصورة مفردة ؟ وأبرز ممثل منظمة اليونسكو ، وهي وكالة مخصصة ذات العديد من الأنشطة الموجهة للشباب والمتصلة بهم ، أن في الوكالة التي يمثلها ، بالإضافة الى برنامج الشباب خاصة ، توجد عناصر متعلقة بالشباب مدرجة في كل البرامج . وأيدت اللجنة بوجه عام ، وجهة النظر القائلة انه لا يجب النظر في أنشطة الشباب في معزل ، بل يجب ادماجها في البرامج في كل القطاعات .

٣ - تغطية القضايا من طرف منظومة الأمم المتحدة

١٦ - أيدت اللجنة بوجه عام النتيجة التي توصل اليها التحليل والمتمثلة في أن أنشطة منظومة الأمم المتحدة تغطي كامل مجالات البرامج التي ينبغي تناولها وفقاً للأسانيد التشريعية .

١٧ - وأشار التحليل المقدم الى اللجنة الى أنه ، في حين أن هناك أنشطة تستجيب لكل الأسانيد الموجودة ولأهم المواضيع المحددة للسنة الدولية للشباب ، فان الثغرة النسبية الوحيدة الظاهرة في التغطية تتعلق بتثقيف الشباب من أجل السلم . فقد صرحت بعض الوفود بأن الأسانيد الخاصة بهذه النقطة واضحة ، وأن هناك فعلاً ثغرة في الأنشطة وأن ذلك يمثل فشل الأمانات في النهوض بأعباء الولاية التي تمنحها تلك الأسانيد . وذكر أن هناك حاجة الى تربية الشباب على المشجعة المشجعة على السلم . ورأى آخرون أن مفهوم التثقيف من أجل السلم فاض الى حد ما وأنه معقدة

الأنشطة الرامية الى تحقيق هذا الهدف كما هو معرف في الفقرة ٦٦ من التقرير، فانهم لا يرون في ذلك ثغرة كبيرة ، حيث أنهم يرون أن الأنشطة المتعلقة ضمنا بالتحقيق من أجل السلم مثل العمالة والتدريب والمشاركة ، يمكن أن تترك أثرا بنفس الأهمية أو حتى أهم من الذي تتركه الأنشطة الموجهة بصورة واضحة الى ذلك الهدف . وأبرزت بعض الوفود أن لمنظمة اليونسكو العديد من الأنشطة في هذا المجال وأنه يمكن لمنظمات اخرى القيام بأنشطة أكثر، الا أن وفدا اخر شكك في الحاجة الى القيام بأنشطة أكثر من طرف منظمات مثل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، التي لا تتطلب ولايتها على ما يبدو ، الاهتمام بمسائل التحقيق من أجل السلم .

١٨ - واعترفت اللجنة بأن هناك حاجة الى زيادة التركيز على مشاكل في مجالات معينة ، ومن بين هذه المشاكل تلك التي تتضمنها نتيجة التحليل الواردة في الفقرة ١١٠ من التقرير وتضاف اليها المشاكل المتعلقة بالمعوقين واللاجئين ، ومتساوي الفرص بين الشبان والشابات والتثقيف من أجل السلم .

١٩ - وبخصوص مسألة الأولوية المطلوب منحها للأنشطة على مختلف المستويات ، أيدت اللجنة الرأي القائل ان الدفع الرئيسي للأعمال ينبغي أن يكون على المستوى الوطني وليس على المستوى الاقليمي أو العالمي . وتم كذلك الاتفاق على أنه ينبغي الاستمرار في توجيه معظم الجهد الى المستوى الميداني وليس الى المقر .

٢٠ - وفيما يتعلق بمناقشة التغطية ، نوّه المشتركون بوضوح النهج الذي اعتمده منظمة اليونسكو . وأكد عدد من الوفود أهمية الدور الذي يؤديه الآن متطوعو الأمم المتحدة ، بينما ذكرت وفود اخرى أن هناك حاجة الى معلومات أحسن عن العمل الذي يقوم به حاليا مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية التابع لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية .

٤ - الازدواج والتنسيق والتقييم والتخطيط المشترك

٢١ - ناقشت اللجنة المسائل الأربعة المتصلة وهي الازدواج والتنسيق والتقييم والتخطيط المشترك . ففيما يتعلق بالتنسيق ، يرى تحليل الأمين العام أن هناك تبادل معلومات منتظما عن طريق التقارير المقدمة الى الهيئات التشريعية ، والمنشورات الدورية عن أنشطة منظومة الأمم المتحدة ، وأحداث ، مثل الجمعية العالمية للشباب في سنة ١٩٧٠ ، نظمت بصورة مشتركة ، وأن هناك ترتيبات مشتركة بين الوكالات تتعلق بالشباب وتهدف الى تنفيذ نهج منسق وعلمي . وردا معظم أعضاء اللجنة متفقين على أن التنسيق كان حسنا والترتيبات الحالية ملائمة ، رغم أنه لا يزال هناك مجال للتحسين . وأيدت اللجنة تعيين مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية كهيئة قيادية لتنسيق الأعمال التحضيرية والاحتفال بالسنة العالمية للشباب . ورأى عدد قليل من الوفود أن هناك حاجة أيضا الى فريق عامل غير رسمي مشترك بين الوكالات ، على المستوى التقني فيما يتعلق بالأعمال التحضيرية للسنة .

٢٢ - وردا على استفسارات اللجنة بخصوص تنسيق الأنشطة في المقر وفي الميدان - حيث كان هناك شعور بأن هذه المسألة ذات أهمية - أوضح ممثل الأمين العام أنه بينما يمكن التنسيق بين أنشطة

المقر ذاتها ، فان هناك حدا لما يمكن القيام به في المقر للتنسيق بين الأنشطة الميدانية ، نظرا الى أن هذه الأنشطة تقرر على الصعيد الوطني . الا أن اللجنة لم تؤيد اقتراح الأمين العام المتمثل في إمكانية ارسال بعثات استشارية مشتركة الى البلدان ، حيث أشير الى أن نمط طلبات المساعدة هو أساسا قطاعي وليس متعدد القطاعات .

٢٣ - وفي حين كان هناك شعور بأن التقييمات المتعمقة لأنشطة الشباب التي تقوم بها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، غير الأمم المتحدة نفسها ، تخرج عن نطاق ولاية لجنة البرنامج والتنسيق ، فقد رجحت اللجنة مع ذلك أن تقوم تلك المنظمات ذاتها بتقييم أنشطتها الذاتية وأن يجري ، كجزء من عملية التخطيط ، إحداث مؤشرات التقييم في صلب البرامج ، لدى صياغتها .

٢٤ - ولم تر اللجنة أن لزوم لمنح الألفية للتخطيط المشترك في مجال الشباب . وصرح وفد أن ذلك غير عملي . وقال آخر أن هناك حاجة الى التنسيق لا الى التزام . الا أن وفدا آخر رأى أن الأمين العام قد أثبت ، فيما يبدو ، صلاحية تضافر الجهود في مجالين محددين حيث يبدو أن هناك عدة أوجه تكامل ، وهما (أ) دراسات للسياسة حول وضع الشباب و (ب) العمل المطلوب لتحسين سبل الاتصال مع الشباب . ويبدو أن اللجنة قد توصلت الى نتيجة عامة مفادها أن الأنشطة المزمع القيام بها أثناء السنة الدولية للشباب ينبغي أن تستخدم لزيادة تحديد نهج مشترك ولا دخاله حيز التنفيذ .

٢٥ - ولم تؤيد اللجنة اقتراح الأمين العام المتمثل في محاولة تحديد أهداف لأنشطة الشباب على مستوى المنظومة كلها . وقد أشير بصور مختلفة الى أن ذلك قد تم فعلا في قرار الجمعية العامة ٢٠٣٧ (د - ٢٠) المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٥ وأنه لن يتولد عن القيام بمثل ذلك العمل سوى نتيجة على درجة عالية من التجريد ، وهذا لا يفيد في شيء تخطيط البرامج . واستخلصت اللجنة أن تحديد كل منظمة لبرامج ذاتية واضحة وأهداف ذاتية واضحة في حدود ولايتها ، أكثر أهمية من وضع أهداف على مستوى كامل المنظومة .

ملاحظات وتحفظات

٢٦ - فيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة ١٦ (ب) ' ٤ ' من تقرير الأمين العام (E/AC.51/1981/2) ذكر أحد الوفود أن هناك اختلافا هاما بخصوص هذه النقطة ولذلك لا يمكنه الموافقة على التوصية .

جيم - جدوى القيام بتحليل برامج الشؤون البحرية على نطاق المنظومة

٢٧ - نظرت اللجنة في المذكرة التي قدمتها الأمانة العامة (E/AC.51/1981/5) في جلستها
٦٨٤ و ٦٨٥ المعقودتين في ٥ أيار / مايو ١٩٨١ .

١- بيان استهلاكي

٢٨ - أعلم ممثل الأمانة العامة للجنة أن المدى المقترح للورقة قد أعد على أساس مشاورات موسعة بين جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة المعنية ذات الأنشطة في مجال الشؤون البحرية . وأشير كذلك الى أن التحليل سيأخذ بعين الاعتبار ، بصورة كاملة ، مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار وسيأتي في الوقت المناسب لتوفير أساس تنطلق منه اللجنة للقيام بعمل يهدف الى ضمان تماسك أنشطة المنظومة وفعاليتها في الشؤون البحرية واستجابتها لحاجات الدول الأعضاء .

٢ - المناقشة

٢٩ - ناقشت اللجنة المعايير المقترحة الواردة في الفقرة ٨ من مذكرة الأمانة العامة وأيدت اعتمادها معايير للدراسة . وأكدت أهمية ضمان ألا يكون التحليل وصفيًا فقط ، بل أن يوفر تقييمًا ناقداً للأنشطة ، خاصة فيما يتعلق بالتنسيق بين المنظمات ، وكذلك التنسيق بين الهيئات الحكومية الدولية عن طريق استعراض مدى توافق مختلف الولايات التي اعتمدها الهيئات التشريعية المختلفة .

الفصل الثالث

تقارير لجنة التنسيق الإدارية

- ٣٠ - نظرت اللجنة في البند ٤ من جدول أعمالها ، المعنون " تقارير لجنة التنسيق الإدارية " ، في جلساتها ٧١٥ و ٧١٦ المعقودتين في ٢٦ أيار/مايو .
- ٣١ - وقد كان أمام اللجنة ، لدى النظر في هذا البند ، التقرير السنوي الشامل للجنة التنسيق الإدارية عن الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ (E/1981/37) ومذكرة من الأمانة العامة تتعلق بمسألة البديل لنظام المعلومات لمساعدة البلدان ، المعروف باسم CONE/2 .
- ٣٢ - وقد تركزت مناقشات اللجنة على ثلاث مسائل : (أ) التنمية الريفية (E/1981/37 و Corr.1 ، الفقرات ١٤ الى ١٦) و (ب) تنسيق نظم المعلومات (E/1981/37 و Corr.1 ، الفقرات ١٧ الى ٢٠) و (ج) تعزيز معالجة الأزمات في الميدان (E/1981/37 و Corr.1 ، الفقرة ٤٧) .

ألف - التنمية الريفية

- ٣٣ - لاحظ عدد من الوفود أن اللجنة قد نظرت خلال عدة سنوات في أعمال فرقة العمل التابعة للجنة التنسيق الإدارية والمعنية بالتنمية الريفية . وأشير الى أنه ، استنادا الى مناقشات اللجنة السابقة ، قامت لجنة التنسيق الإدارية باستعراض كامل للعمل المشترك بين الوكالات . ولا حظ أحد الوفود ، وهو يشير الى نتائج التقييم الذي تعرض اليه تقرير لجنة التنسيق الإدارية ، أن هناك منذ سنة ١٩٧٦ ، هدفين عامين كان يتوقع أن يحققهما فرقة العمل وهما (أ) القيام بتقييم شامل للمعلومات المجمعة عن التنمية الريفية كأساس لوضع مخطط عمل على مستوى كامل المنظومة لتوجيه برامج منظمات الأمم المتحدة المقبلة في اتجاهات متلاقية و (ب) التأكيد على التنفيذ العملي لبرامج التنمية الريفية ولاقامة علاقات وثيقة بينها وبين أهداف وخطوات البلدان ، كل على حدة ، في هذا المجال . وقد أبدى البعض رأيا مفاده أن أول هذين الهدفين قد تحقق عن طريق اعتماد المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية إعلان المبادئ وبرنامج العمل (٤) في تموز/يوليه ١٩٧٩ . اللذين أيدتهما الجمعية العامة فيما بعد بقرارها ١٤/٣٤ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ . أما الهدف الثاني فقد كان كما يلاحظ من التقييم ، غير ناجح ، في الكثير من الحالات ، وعلاوة على ذلك ، بلغت تكاليف العملية في مجموعها ما يقارب ١٨ مليون دولار خلال فترة خمس سنوات .
- ٣٤ - لاحظت اللجنة أنه قد تم اقتراح برنامج عمل جديد لفرقة العمل . وفي حين تم ابراز أهمية التنمية الريفية ، بصورة عامة ، فقد ذكرت بعض الوفود أن كل عنصر من عناصر برنامج العمل المقترح

(٤) انظر تقرير المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية ، روما ، ١٢ - ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ (WCAARD/REP) الذي أحيل الى أعضاء الجمعية العامة بمذكرة من الأمين العام (A/34/485) .

يبدو سهلاً إلا أن إنجاز دون جهاز فرقة عاملة رسمية . وقالت ان أداء فرقة العمل ، في الماضي ، في تحقيق الأهداف لا يدفع كثيراً الى مواصلة دعمها ، بل ينبغي النظر في امكانية إنهاء مهمة فرقة العمل . الا أنه لوحظ في هذا الصدد ، أن آراء البلدان النامية ينبغي أن تشكل عاملاً هاماً في تحديد ما اذا كانت فرقة العمل تخدم هدفاً مفيداً .

٣٥ - ولما حظت بعض الوفود الاخرى ، وهي تؤيد بوجه عام نتيجة التقييم القائلة ان المرحلة الاولى من العمل لم تكن ناجحة كما كان مؤملاً ، أن المسائل المعنوية ذات أهمية للبلدان النامية تبرر استمرار فرقة العمل مع تنقيح ولايتها . ورأت أن أنسب طريقة هي استمرار فرقة العمل ، في القيام ببرامج العمل الجديد ، وأن تنظر اللجنة في عام ١٩٨٣ ، في دور فرقة العمل على أساس الناتج الملموس الذي ستنتجه للاستخدام من طرف الحكومات . ولما حظت أن بعض الأنشطة ، وخاصة الجهود المبذولة للتنسيق على الصعيد القطري ، تتطلب ، على ما يبدو ، دعم جهاز مشترك بين الوكالات ، في المقر ، اذا ما أريد للمنسق المقيم أن يتمكن من تناول مسألة تنسيق التنمية الريفية بصورة فعالة .

٣٦ - وذكر مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج ، رداً على الأسئلة المطروحة ، أن فرقة العمل قد أنشئت عملاً بطلبات عامة من لجنة البرنامج والتنسيق لتحسين البرمجة والتخطيط المشتركين استناداً الى الفكرة الواضحة التي تقدمت بها لجنة التنسيق الادارية القائلة ان التنمية الريفية ينبغي أن تكون مركزاً اهتماماً مثل تلك الجهود . وقد نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في أهداف هذا العمل المشترك وأيدها في مقرره ١٧٥ (د - ٦١) المؤرخ في ٥ آب/اغسطس ١٩٧٦ . ولا حظ بعد ذلك أن فرقة العمل قد كانت صريحة ، بصورة غير عادية ، في إعلام لجنة البرنامج والتنسيق بأعمالها وأنها تمثل حالة تستحق الذكر لهيئة مشتركة بين الوكالات تتناول بالنقد ، في تقييمها ، عملها ذاته وتبلغ نتائج ذلك التقييم الى هيئة حكومية دولية . ولا حظ أن التقييم لم يحاول إغفال أية نقطة من نقاط ضعف هذه العملية بل سمحت الى استخلاص العبرة منها .

٣٧ - وفيما يتعلق بمتابعة تنفيذ برنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر ، لاحظ مساعد الأمين العام أن فرقة العمل قد أعدت برنامج عمل تعتقد لجنة التنسيق الادارية أنه سيساعد الحكومات على تحقيق أهداف المؤتمر . فهي لم تكرر أخطاء مرحلة الجهود الاولى وشكلت تقسيماً ملائماً للعمل بين المقر والميدان . ولا حظ أن فرقة العمل قد اهتمت بتوجيهات اللجنة في تخطيط برنامج ذي أهداف محددة زمنياً ومن شأنه انتاج مخرجات ملموسة يمكن للحكومات استعمالها بصورة مباشرة . وأشار الى أن فرقة العمل قد برمجت استعراضاً آخر للتقدم الحاصل ستجريه في سنة ١٩٨٣ ، ويمكن آنذاك الاجابة عن السؤال المتمثل في معرفة ما اذا كان ما وعد به قد أنجز أم لا . وأشار الى أن لجنة التنسيق الادارية تعتقد ، في هذه الظروف ، أنه يجب منح فرقة العمل مزيداً من الوقت لتحقيق أهدافها في إطار الولاية الجديدة التي أنشأها المؤتمر .

٣٨ - ولا حظ ممثل منظمة الأغذية والزراعة ، بوصفها الوكالة الرائدة المعنية بفرقة العمل ، أن هذه الفرقة ، وفقاً لولاياتها ، معنية بتنفيذ برنامج العمل وأن ذلك البرنامج يتضمن نصاً محدداً على أعمال تقوم بها أجهزة مشتركة بين الوكالات . ولا حظ أنه بالرغم من أن منظمة الأغذية والزراعة هي الوكالة الرائدة لفرقة العمل ، فان الجهد يعتبر جهد المنظومة في مجموعها ؛ وأن فرقة العمل تسد الحاجة الى جهاز مركزي للمنظومة كما تصور ذلك المؤتمر . وأشار الى أن السؤال لا يتمثل في

معرفة ما اذا كانت هناك حاجة الى فرقة العمل ، بل في معرفة ما اذا كان من الممكن جعلها أكثر فاعلية وأنه يجب اعطاؤها الوقت الكافي لتنفيذ برنامج العمل الجديد .

باء - تنسيق نظم المعلومات

٣٩ - أكدت اللجنة من جديد الأهمية التي توليها لتنسيق نظم المعلومات وأعربت عن دهشتها وعدم رضاها عن قرار لجنة التنسيق الإدارية إنهاء مهمة أمانة المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات (والأنشطة ذات الصلة) ، كما ينعكس في مقرر لجنة التنسيق الإدارية (١٨٩١ / ٣ القاضي باستمرار المجلس المشترك بين المنظمات كمركز ومحفل لتبادل التجارب ، لكن دون أن تكون له مهام تنفيذية أو أمانة تنفيذية (E/1981/37 ، الفقرة ٢٠) .

٤٠ - وذكرت اللجنة أن تنسيق نظم المعلومات قد شكل بندها ما في دورة لجنة البرنامج والتنسيق التاسعة عشرة وأن اللجنة قد دعت الى تدعيم المجلس المشترك بين المنظمات (٥) كما أوصت بذلك وحدة التفتيش المشتركة في تقريرها المتعلق بالمسألة (JIU/REP/78/7) . ودرست المسألة أيضاً أثناء الجلسات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية ، في سنة ١٩٧٩ ، عندما شددت لجنة البرنامج والتنسيق على أهمية تنسيق نظم المعلومات . وعلاوة على ذلك ، مهد المجلس الاقتصادي والاجتماعي السبيل ، في قراره ١٨٨٦ (د - ٥٧) عن طريق مقرر حكومي دولي لانشاء المجلس المشترك بين المنظمات ، على أساس مستمر . وأعرب أعضاء اللجنة عن استيائهم لأن لجنة التنسيق الإدارية ترفض الآن على ما يبدو والمشاغل التي أعرب عنها المجلس وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق ، على حد سواء .

٤١ - ولا حظت اللجنة أن المجلس المشترك بين المنظمات قد بدأ بداية باليئة ، ويصود ذلك أساسا الى أن الأهداف المرسومة له كانت عامة الى حد كبير الا أنه ، منذ عام ١٩٧٦ ، عندما أصبح تحت قيادة جديدة وأعطي صلاحيات منقحة ، سجل تقدما متواضعا وحقق بعض النتائج الايجابية . وأشير في هذا الصدد الى أعمال المجلس المشترك بين المنظمات ، في انشاء لبنات بناء مشتركة لتنسيق نظم المعلومات ، بما في ذلك المصطلحات المشتركة وهذا من شأنه أن يطور التوافق بين نظم المعلومات ، الا أن لجنة التنسيق الإدارية لم تقدم دعما كافيا للمجلس المشترك بين المنظمات ، ولم تكن على استعداد لتعويضه . وأثارت اللجنة بعد ذلك سؤالا مفاده كيف يمكن الآن للمجلس المشترك أن يقدم الأدوات والخدمات المطلوبة لتنسيق نظم المعلومات ان لم يكن له أمانة .

٤٢ - وأكدت اللجنة من جديد الأهمية التي توليها لضمان التوافق بين نظم معلومات منظومة الأمم المتحدة ولتلافي انتشارها . فمن المهم جدا أن تكون نظم المعلومات الجديدة متوافقة مع النظم الموجودة .

(٥) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق

رقم ٣٨ (A/34/38) الفقرات ١٢١ الى ١٤١ و ٣٢٤ الى ٣٣٣ .

٤٣ - وأبرزت اللجنة بعد ذلك أن من الأساسي للحكومات أن تكون لديها معلومات عن أنشطة المنظومة حيث أنها وفرت الموارد للقيام بهذه الأنشطة . واعتبرت أن قرار لجنة التنسيق الإدارية إنهاء أمانة المجلس المشترك بين المنظمات يمثل تحدياً لحق الحكومات في فرض الوصول الى مثل تلك المعلومات . وأعرب وفد عن استيائه لقرار لجنة التنسيق الإدارية وعدم اعتماد البديل لسجل CORE/2 كنظام معلومات لمساعدة البلدان وأشار الى أن الممثلين المقيمين قد يكون لهم دور في جمع المعلومات الملائمة .

٤٤ - وذكر مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج أن المجلس المشترك بين المنظمات قد أنشأت لجنة التنسيق الإدارية ولم تنشئه هيئة حكومية دولية ، وأن لجنة التنسيق الإدارية تتصرف في إطار صلاحياتها عندما تتخذ ترتيبات للتنسيق بين الأمانات . وقد اتضح أن المجلس المشترك بين المنظمات عملية باهظة التكاليف ورأت لجنة التنسيق الإدارية أن الفائدة الناجمة عنه لا تعادل التكاليف المطلوبة . وأضاف أن قرار لجنة التنسيق الإدارية إنهاء أمانة المجلس المشترك قد اتخذ على ضوء الحاجة الى تطبيق سياسة التقشف في الإدارة المالية وأن هذا القرار سيؤدي الى توفيرات هامة . وأوضح أن من المرجح أن تتولى مختلف مؤسسات المنظومة القيام بأوجه مختلفة من العمل التنسيقي الذي كانت تقوم به سابقاً أمانة المجلس المشترك . أما فيما يتعلق بمسألة توافق نظم المعلومات ، فقد أوضح مساعد الأمين العام أن بعض نظم المعلومات (كنظام المعلومات التي تتعلق بمواضيع متصلة ، مثلاً) يمكن ويجب التنسيق بينها . وأن التنسيق بين مثل تلك النظم يتحقق الآن فعلاً ، بصورة متزايدة . الا أنه ، في حالات أخرى ، كالتي تتعلق نظم المعلومات فيها بمواضيع مختلفة تماماً ، مثل نظام يتعلق بكشف الراتب ونظام ، كالنظام الدولي للمعلومات النووية ، يتعلق بالتنمية فإنه ليس هناك أية فائدة في محاولة التوصل الى توافق . ولا حظ في الختام أنه بالرغم من أن الملفات التي تحتوى على بيانات سجل CORE متوفرة منذ زمن ما في جنيف ، فإنه لم ترد حتى الآن سوى طلبات قليلة لهذه المعلومات .

جيم - تعزيز معالجة الأزمات في الميدان

٤٥ - أعرب أعضاء اللجنة عن استيائهم لقرار لجنة التنسيق الإدارية انشاء صندوق أمن عالمي يبلغ ٤٠٠ دولار فيما يتعلق بمعالجة الأزمات في الميدان . وتساءلوا عما اذا كانت صلاحيات لجنة التنسيق الإدارية تسمح لها بانشاء مثل ذلك الصندوق كما سألوا عن مساهم في تمويل الصندوق . ورأوا أن اقتراح انشاء الصندوق يجب أن يقدم أولاً الى هيئة حكومية دولية للموافقة عليه ، فطلب من لجنة التنسيق الإدارية ألا تضع الحكومات أمام الأمر الواقع . وأشار أحد الوفود الى أن انشاء الصندوق ليس من مهام لجنة التنسيق الإدارية وإنما من مهام لجنة الخدمة المدنية الدولية .

٤٦ - وأوضح ممثل للأمانة العامة أن هناك حاجة أكيدة الى صندوق لضمان سلامة الموظفين الدوليين في بعض مراكز العمل . ويرمي الصندوق الى تخفيف التكاليف المتعلقة بتعزيز معالجة الأزمات في الميدان بما في ذلك التكاليف المتصلة بعطيات الاجلاء (كالنقل في ظروف غير عادية ودعم الموظفين) وموظفو الأمن المنتدبون لأمد قصير في الحالات الطارئة ، وتوفير المعدات الممكن نقلها (وخاصة معدات الاتصال) الصالحة لأغراض أمنية . ولا حظ أن انشاء الصندوق مرهون بموافقة الجمعية العامة ، وأكد للجنة أن لجنة التنسيق الإدارية تعترض تقديم مقترحات مفصلة الى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والى اللجنة الخامسة وكذلك الى الهيئات الحكومية الدولية الملائمة للدوكالات المتخصصة .

الفصل الرابع

التعاون الاقليمي والتنمية

ألف - السند التشريعي

٤٧- وافقت اللجنة ، في دورتها العشرين ، على أن تقدم الأمانة العامة الى اللجنة في دورتها الواحدة والعشرين ، تقريرا عن نتائج تحليل يستهدف تحسين توزيع المهام والمسؤوليات بين اللجان الاقليمية وفيها من وحدات وبرامج وهيئات الأمم المتحدة ، في ميادين الموارد المائية ، والبيئة والمستوطنات البشرية (٦) . وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مرحلة لاحقة أن يستبعد المستوطنات البشرية من التحليل (٧) .

باء - معلومات أساسية

٤٨- نظرت اللجنة في البند ٥ من جدول الأعمال المعنون " التعاون الاقليمي والتنمية " فسي جلستها ٦٨٥ ، ٦٨٧ المعتودتين في يومي ٦ و ٧ ايار/مايو وفي جلستها ٧٠٩ المصقودة في ٢٦ ايار/مايو . وكان أمام اللجنة أثناء نظرها في هذا البند مذكرة من الأمين العام بشأن توزيع المهام والمسؤوليات بين اللجان الاقليمية وفيها من وحدات وبرامج وهيئات الامم المتحدة ، فسي ميداني الموارد المائية والبيئة (E/AC.51/1981/3) .

٤٩- وأثيرت النقطة التالية في مقدمة شفوية للتقرير وردا على أسئلة من اللجنة : (أ) يمكن اعتبار جزء التقرير الخاص بـ الموارد المياه تحليلا مبدئيا فقط ، لأنه لا زال يتطلب اجراء مناقشة كاملة النطاق بين مديري برامج الأطراف المعنية . ولم يتم من قبل اجراء هذه المناقشات التي كان قد تحدد اجراءها في ١٨ ايار/مايو ، لأن معظم اللجان الاقليمية لم تستطع حضور اجتماع كان مزمعا عقده في تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ . وستخاطر اللجنة شفويا بنتائج المشاورات السالفة الذكر (انظر الفقرة ٥٢) . ويبدو ، على أي حال ، أن التحليل المبدئي يوحى بصورة عامة بأن هناك مايسوغ اتباع نهج عالمي ونهج اقليمي معا في عدة ميادين ، وذلك أساسا بسبب اتساع نطاق الأنشطة المعنية ، وان كان بيد و ضروريا اجراء بعض التعديلات عند تطبيقها ؛ (ب) فيما يتعلق بالبيئة ، أشار التقرير الى أنه كان هناك توزيع مرث في أغلب الأحوال للمهام والمسؤوليات

(٦) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١٣٨ (A/35/36) ، الفصل

العاشر .

(٧) انظر مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/١٧٩ المؤرخ في ٢٥ تموز/

يوليه ١٩٨٠ .

بين اللجان الإقليمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وان الزيادة في كفاءة مثل هذا التوزيع قد تعتمد على الترتيبات المؤسسية في المستقبل بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، واللجان الإقليمية ، الأمر الذي سيستعرضه بمجلس إدارة البرنامج في دورته التاسعة .

٥ - وقال ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة عند رده على الأسئلة التي أثارها أعضاء اللجنة ، انه بالإضافة الى نظر مجلس الإدارة في دورته الحالية في مسألة الترتيبات المؤسسية بين اللجان الإقليمية والبرنامج ، فان الموضوع سيكون محل مناقشة أخرى متعمقة في دورة خاصة لمجلس الإدارة من المزمع عقدها في سنة ١٩٨٢ بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية .

٥١ - وقدّم ممثلو كل من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ، واللجنة الاقتصادية لأوروبا ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ توضيحات خاصة بأنشطة تهم في ميدان البيئة ، بما في ذلك الموارد المتاحة لهم للقيام بمثل هذه الأنشطة . وأكدوا أيضا اهمية مسألة المركزية الشاملة في إطار قرار الجمعية العامة ٣٢ / ١٩٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧ ، التي تمتد أبعد من الميادين التي يجري النظر فيها في الدورة الحالية .

٥٢ - وفي ٢٦ ايار / مايو قدم مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج تقريرا شفويا عن نتائج الاجتماع الذي عقد في ١٨ ايار / مايو بين مديرى برامج موارد المياه في المقر واللجان الإقليمية ، بغية اجراء المزيد من الدراسة لتوزيع المهام والمسؤوليات في ذلك الميدان . وقد تمخض الاجتماع عن النتائج التالية :

(أ) طالت آراء اللجان الإقليمية ، من ناحية ، وآراء المقر من ناحية أخرى مختلفة . فاللجان تعتقد أن الأنشطة في ميدان المياه هي ، من ناحية المفهوم ، أنشطة ذات طبيعة اقليمية الى حد كبير ، وينبغي القيام بها على الصعيد الاقليمي وحده . وأن الأنشطة العالمية يجب ان تقتصر على أنشطة الدعم والتنسيق مثل وضع المبادئ التوجيهية والمنهجيات العامة ومتابعة خطة عمل مارديل بلاتا (٨) . بيد أن ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، تعتقد أن أنشطتها ، أنه نظرا لطبيعتها العالمية تتميز بان لها نطاق وهدف مركزي مختلفان ، ان أنها تتخطى الاعتبارات الجغرافية وتستهدف دعم أنشطة التعاون التقني . وتشعر الادارة أيضا أن المسألة ليست مجرد اللامركزية في حد ذاتها بل هي مسألة التوزيع الأمثل للمهام والمسؤوليات .

(ب) اتفق المشتركون في الاجتماع على أن اجراء تحليل لتوزيع المهام والمسؤوليات على الأجل الطويل في ميدان المياه ، سيتطلب دراسة للدوليات وصياغة للمعايير ، الأمر الذي لا يمكن القيام به في الوقت الراهن . ويشعر المشتركون أيضا أن هذا الموضوع يجب أن يكون موضع دراسة مستمرة ، يمكن أن تبدأ في إطار الأعمال التحضيرية للخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة

١٩٨٤ - ١٩٨٩ .

(٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمياه (منشورات الأمم المتحدة رقم المبيع : E.77.II.A.12)

الفصل الأول .

(ج) ويشعر المشاركون أيضا أنه سيكون من المستصوب ، مع ذلك ، اجراء تحليل أولي للبرامج . وطبقا لذلك ، فقد استمروا في تركيز جهودهم على البابين ٧ (ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية) و ٢٤ (البرنامج العادي للتعاون التقني) من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، واضمحيم نصب أعينهم المعايير التي وضعتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين . اما فيما يتعلق بالباب ٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة فقد قام المشاركون بدراسة الأنشطة من ٣-١ الي ٣-٦ من البرنامج الفرعي ٣ (موارد المياه) ، تحت برنامج الموارد الطبيعية والطاقة ، ووجدوا أن بعضها مكملا لأنشطة اللجان الإقليمية . واتفق المشاركون أيضا على أنه من الضروري للجان الإقليمية ولا إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية ان تبلغ كل منهما الأخرى تفصيلا عن كيفية تنفيذ أنشطتهما بغية تحقيق اقصى حد من التعاون . وفيما يتعلق بالباب ٢٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة الخاص بالبرنامج العادي للتعاون التقني ، فان اللجنة الإقليمية تشعر بأنه يمكن ان تنفذ ، على الصعيد الاقليمي ، المشروعات الخاصة بتنمية موارد المياه للجزر الصغيرة ، واستخدام الحاسبات الالكترونية لأغراض تنمية موارد المياه ، وتقييم موارد الطاقة الكهربائية المائية في أقل البلدان نموا . بيد أن ادارة التعاون التقني ، أشارت ، الى أن هذه المشروعات هي ذات طابع اقليمي ، وتتطلب اعتمادات صغيرة ، وتهدف الى سد الشفرات في ما يتعلق بالأنشطة التي لا تقوم بها حاليا وحدات أخرى في المنظومة .

(د) يجب أن تبحث مسألة توزيع المهام والمسؤوليات في ميدان المياه في ظل الخلفية المتمثلة في قلة الموارد المتاحة على كل المستويات لتنفيذ هذه البرامج . وأشار أيضا الى ان الموارد المتاحة للجان الإقليمية معا في إطار البرنامج العادي تساوى بالتقريب ثلاثة أمثال الموارد المتاحة للمقر .

٥٣- وردا على أحد الاسئلة ، أوضح مساعد الأمين العام ، أن الناتج الخاص بكل وحدة من الوحدات المعنية يوجد في الباب المتصل بالموضوع من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، وان التحليل الذي أجرى حتى الآن يشير الى وجود تكاملية في البرامج لا تداخلا فيما بينها ، وانه تم الاعتراف بالحاجة الى قدر أكبر من التعاون بين اللجان الإقليمية والمقر ، وان لجنة الموارد الطبيعية قد حددت في دورتها الحالية (السابعة) ، استخدام المياه للأغراض الصناعية ، والتعليم والتدريب باعتبارهما مجالين يلزم فيهما بذل جهد أكبر .

٥٤- وقال مساعد الأمين العام ، انه وفيما يتعلق بأسئلة مثل ما اذا كان هناك توزيع معقول واقتصادي للمهام والمسؤوليات ، وما اذا كانت اللامركزية ستؤدي الى تحسن ملموس في الناتج ، يرى أنه لا يمكن الاجابة على مثل هذه الاسئلة الا بعد اجراء مزيد من التحليل ، وهو ما سيبدأ في إطار الأعمال التحضيرية للخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ .

جيم - المناقشة

٥٥- أعربت اللجنة عن رأيها بأن مذكرة الأمين العام (E/AC.51/1981/3) كانت استجابة لا ترقى الى المستوى ، للمالب الذي قدم في دورتها العشرين ، ولا تشكل أساسا مناسباً لمناقشتها . ولم يتضمن أي قسم من أقسام التقرير محاولة جادة لتحليل تقسيم المهام والمسؤوليات بين المقر واللجان

الاقليمية على حسب البرنامج . وتشعر اللجنة ، في مثل هذا الموقف بأنها لا تستطيع التقدم بأية توصيات ذات قيمة .

٥٦ - وفيما يتعلق بقسم مذكرة الأمين العام المتعلق بالبيئة قال عدد من الوفود انه يشعر بأن مشكلات البيئة يمكن أن تعالج الى حد كبير جدا على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي . وقد لوحظ وجود مكاتب اقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فضلا عن وجود وحدات للتنسيق البيئي في اللجان الاقليمية ، وتساءلت بعض الوفود عما اذا كان هناك ازدياد في أنشطة المكاتب واللجان وعما اذا كان يمكن ضم السابق للاحق . وأعلن أحد الوفود أن المكاتب الاقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يجب أن تقتصر على نيويورك وجنيف حيث توجد ضرورة لمهام الاتصال . ويشعر وفد آخر أن استمرار وجود المكتب الأوروبي الاقليمي قد يكون له ما يبرره .

الفصل الخامس

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣

ألف - مقدمة

٥٧- عملاً بالاختصاصات المنصوص عليها في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠) المؤرخ في ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦ ، والتي اعتمدها الجمعية العامة في القرار ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، نظرت اللجنة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ .

٥٨- وفيما يتعلق بهذا البند لفت انتباه اللجنة الى عدد من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة المتعلقة بشكل وطريقة عرض ميزانية الأمم المتحدة والخطوة المتوسطة الأجل ، وعلى وجه الخصوص القرارات ٣٥٣٤ (د-٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٩٣/٣١ و ٢٠٦/٣٢ و ٢١٠/٣٢ و ٢١١/٣٢ المؤرخة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١١٦/٣٣ جيم ، (الجزأين الأول والثاني) و ٢٠٣/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ .

٥٩- وقامت اللجنة ، في دورتها السابعة عشرة بعدة أمور من بينها أن أوصت الجمعية العامة بأن :

” تكلف الأمين العام بأن يبين ، بالنسبة الى كل برنامج في مشروع الميزانية البرنامجية المقبل الذي سيقدمه ، جميع البرامج الفرعية أو مكونات البرامج القائمة أو المقترحة التي تمثل قرابة ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة للبرنامج المقترح والتي ستعطي لها الأولوية العليا . ويطلب بالمثل من الأمين العام أن يبين ، بالنسبة لكل برنامج ، البرامج الفرعية أو مكونات البرنامج التي تمثل قرابة ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة للبرنامج المقترح والتي ستعطي الأولوية الدنيا ” . (٩)

٦٠- وذكرت اللجنة في الدورة نفسها ، أن تلك التوصيات سوف تطبق ، في المرحلة الحالية على البرامج في الميادين الاقتصادية والاجتماعية الانسانية فقط . والبت الجمعية العامة في الفقرة ٤ الجزء الأول من قرارها ٢٠٦/٣٢ الى الأمين العام أن يقدم للجنة كل المساعدات في أعمالها المتعلقة ، في جملة أمور ، بالتوصية السالفة الذكر .

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، الطحق رقم ٣٨

(A/32/38) ، الفقرة ٢ .

٦١- ونظرت اللجنة ، في دورتها التاسعة عشرة (١٠) والعشرين (١١) ، في عملية تخطيط البرامج في الأمم المتحدة ، وعملا ، في جملة أمور ، بتوصياتها اتخذت الجمعية العامة القرارين ٢٢٤/٣٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ و ٩/٣٥ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ .

٦٢- ووفقا لتوصية اللجنة في دورتها العشرين (١٢) ، رجحت الجمعية العامة بمقتضى الفقرة هـ من قرارها ٩/٣٥ ، من الهيئات الحكومية الدولية ان تستعرض بانتظام البرامج الداخلة في مجالات اختصاصها لكي تنقل ، في الوقت المناسب ، آرائها ومشاوراتها بشأن هذه البرامج الى اللجنة . وطبقا لذلك ، ومراعاة لدورة اجتماعات اللجان التي تتم مرة كل سنتين ، تلقت لجنة الاحصاءات في دورتها الواحدة والعشرين (١٢-٢١) كانون الثاني /يناير (١٩٨١) ولجنة السكان في دورتها الواحدة والعشرين (٢٦) كانون الثاني /يناير - ٤ شباط /فبراير (١٩٨١) ، ولجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السابعة والعشرين (٩-١٩) شباط /فبراير (١٩٨١) ، مشروعات الخطة المتوسطة الأجل للأعوام ١٩٨٤-١٩٨٩ وبرامج العمل المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ والمتصلة بالبرامج في نطاق اختصاصاتها ، وذلك لكي تقوم باستعراضها . وكما هو موضح في الفقرة ٧١ أدناه ، لفت انتباه اللجنة الى المشروعات المقدمة الى اللجان مصحوبة بملاحظات اللجان عليها .

٦٣- وعملا بالفقرات من ٤٣ الى ٤٥ من الجزء السادس من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ كانت ملاحظات الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ، تقدم شفويا الى اللجنة بمجرد استلامها .

١- المعايير والأساليب التي تستخدم في تحديد أولويات البرامج

٦٤- ذكرت اللجنة ، في دورتها العشرين ، أن تحديد الأولويات بين البرامج الرئيسية للخطة المتوسطة الأجل يجب أن يتم في إطار عملية التخطيط ، وأن اللجنة سوف تحدد ، في دورتها الحادية والعشرين ، المعايير والأساليب التي تستخدم في تحديد تلك الأولويات للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٦ . وذكرت اللجنة أنه يجب أن تعد الأمانة العامة تقريرا موجزا تحدد فيه الموضوعات الرئيسية وتزود اللجنة باقتراحات بشأن الطرق المناسبة لاتخاذ هذا القرار (١٣) .

٦٥- وحدثت الجمعية العامة ، في قرارها ٩/٣٥ أعمال لجنة البرنامج والتنسيق بشأن وضع أولويات برنامجية ، وفيما يلي جزء من نص ذلك القرار :

(١٠) المرجع نفسه ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/34/38) .

(١١) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/35/38) .

(١٢) المرجع نفسه ، الفقرتان ٣١٩ و ٣٢٠ .

(١٣) المرجع نفسه ، الفقرتان ٣٢٢ و ٣٣٣ . وللاطلاع على مناقشات اللجنة للموضوع ،

انظر كذلك الفقرات من ٢٢-٢٨ .

" ان الجمعية العامة ،

... "

٦- ترى ألا تواصل لجنة البرنامج والتنسيق تحديد معدلات نسبية للنمو الحقيقي ، وترجو منها أن تحدد ، في دورتها الحادية والعشرين ، معايير وأساليب جديدة تستخدم في تحديد أولويات البرامج ؛

٧- تدعو لجنة البرنامج والتنسيق أن تنزع في الاعتبار ، عند تحديد أولويات البرامج ما تبديه الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ذات الصلة فسي مبادئ اختصاصها ، عن آراء ، بشأن أولويات البرامج الفرعية ؛

٨- تكرر تأكيد أنه ينبغي للجنة البرنامج والتنسيق أن تحلل الميزانية البرنامجية المقترحة بغية تقييم ما اذا كانت أولويات البرامج قد روعيت .

٦٦- وفي هذا الصدد ، لفت انتباه اللجنة الى اختصاصاتها الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) ، والتي اعتمدت بقرار الجمعية العامة ٣١/٩٣ . ولفت نظر اللجنة أيضا الى الجزء السادس من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ والجزء الأول من قرارها ٣٢/٢٠٦ والى الفقرة ٤ من قرارها ٣٥/٢٠ الفقرة ٤ .

٦٧- وقامت الجمعية العامة ، في الجزء الأول من قرارها ٣٢/٢٠٦ باجراء مزيد من البحث لعمل لجنة البرنامج والتنسيق . وفيما يلي جزء من نص ذلك القرار :

" ان الجمعية العامة ،

... "

١- تؤكد أن لجنة البرنامج والتنسيق ، بحكم قيامها باستعراض كل من الخطة المتوسطة الأجل والنواحي المتصلة بالبرنامج في الميزانية البرنامجية ، هي الهيئة الفرعية الرئيسية بين هيئات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة التي تعني بالتخطيط والبرمجة والتنسيق ، والتي لديها المنظور اللازم لوضع توصيات بشأن الأولويات النسبية لبرامج الأمم المتحدة ؛

٢- تحث الهيئات الفرعية على الامتناع عن تقديم توصيات بشأن الأولوية النسبية للبرامج الرئيسية ، على نحو ما ترد في الخطة المتوسطة الأجل

٣- ترحو من هذه الهيئات أن تقترح ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق ، الأولويات النسبية المراد ايلؤها لمختلف البرامج الفرعية الداخلة في نطاق اختصاصها" . . .

٢- تحديد الأنشطة التي أكملت أو التي فات وانها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى

٦٨- قامت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٥/٢٠٩ ، باعادة تأكيد أهمية تحديد الأنشطة

التي أكملت أو التي فاتت أو أنها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى وذلك بغية إعادة توزيع الموارد لتمويل الأنشطة الجديدة للأمم المتحدة . وفيما يلي جزء من نص القرار :

" ان الجمعية العامة ،

... "

" ١- تحيل علماً بتقرير الأمين العام (١٤) المقدم الى الجمعية العامة بناءً على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وبقرار اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بالموضوع (١٥) ؛

" ٢- تقرر ان تنهي الأنشطة المحددة في تقرير الأمين العام بوصفها أنشطة فاتت أو أنها أو عديمة الجدوى أو ذات منفعة حدية مع مراعاة آراء الهيئات المختصة ؛

" ٣- توافق على مقترحات الأمين العام بأنه ينبغي أن يوضع في إطار دورات التخطيط والبرمجة والميزنة في الأمم المتحدة اجراء متكامل وشامل لتحديد الأنشطة التي أكملت أو التي فاتت أو أنها أو التي تكون عديمة الجدوى أو ذات منفعة حدية ؛

" ٤- ترجو ، تحقيقاً لهذه الغاية ، من لجنة البرنامج والتنسيق أن تضطلع في دورتها الحادية والعشرين ، في إطار نظرها في تحديد الأولويات البرنامجية ، بدراسة شاملة لهذا الموضوع وأن تقدم ما تخلص اليه من نتائج الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية العادية لعام ١٩٨١ وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ؛

" ٥- تحيل تقرير الأمين العام الى لجنة البرنامج والتنسيق لتقوم هي ايضاً بالنظر فيه في دورتها الحادية والعشرين ؛

" ٦- ترجو من الأمين العام ان يقوم في هذه الاثناء بتحديد الأنشطة التي فاتت أو أنها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى لدى اعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ، لكي تنظر في ذلك لجنة البرنامج والتنسيق ، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عند دراسة كل منهما لمقترحات الميزانية البرنامجية ؛

" ٧- تؤيد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الداعية الى أن يعجل حتى الدورة السابعة والثلاثين تقديم التقرير الكامل والشامل عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٥٣٤ (د-٣٠) ومآلاه من القرارات المؤكده له ، وهو التقرير الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٣٤/٢٢٥ ."

• Add.1 و A/C.5/35/40 (١٤)

A/35/709 (١٥)

٦٩ - وترد مناقشة اللجنة وتوصياتها التي قد متبها بشأن هذا الموضوع في دورتها العشرين في الفقرات من ٣٠٨ الى ٣١١ والفقرتين ٣٤٣ و ٣٧٩ على التوالي من تقرير اللجنة عن أعمال تلك الدورة (١٦) .

٧٠ - ونظرت اللجنة في هذا البند في جلساتها من ٦٨٨ الى ٧١٦ المعقودة في الفترة من ٨ الى ٢٩ أيار/مايو وكان مصروضا على اللجنة ، من أجل النظر في هذا البند ، الوثائق التالية :
(أ) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ (A/36/6) (١٧) ؛

(ب) المعايير والمنهجية التي تستخدم في تحديد الأولويات بين البرامج الرئيسية للخطة المتوسطة الأجل : تقرير الأمين العام (A/C.5/36.1) ؛

(ج) تقرير وحدة التفويض المشتركة عن تحديد الأولويات وتعيين الأنشطة التي فسأت أوانها في الأمم المتحدة : مذكرة من الأمين العام (A/36/171) (١٨) ؛

(د) تحديد الأنشطة التي اكملت او التي فسأت أوانها أو التي تكون ذات منفعة حديثة أو عديمة الجدوى : تقرير الأمين العام (A/C.5/35/40 و Add.1) (١٩) ؛

(هـ) تنفيذ توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للمصنوعات : مذكرة الأمانة (E/AC.51/1981/4) (٢٠) ؛

(و) تقرير وحدة التفويض المشتركة بشأن تقييم مكتب منسق الأمم المتحدة لتطبيقات الاغاثة في حالات الكوارث : مذكرة من الأمين العام (A/36/73) وتعليقات الأمين العام عليه (A/36/73 و Add.1) .

(١٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/35/38) .

(١٧) سيصدر في صورته النهائية بوصفه المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٦ (A/36/6) .

(١٨) ستصدر تعليقات الأمين العام على التقرير في شكل اضافة (A/36/171/Add.1) .

(١٩) لفت انتباه اللجنة الى التقرير المتصل عن الموضوع ، الذي أعدته اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (A/35/709) .

(٢٠) قررت اللجنة في جلساتها (التنظيمية) ٦٧٩ النظر في مذكرة الأمانة العامة (E/AC.51/1981/4) بالاقتراح مع الأبواب ذات الصلة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ المتعلقة بمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الباب ١٥) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (الباب ١٧) .

- (ز) تقرير موجز للأمين العام عن الجهود الدولية المبذولة لتلبية الاحتياجات الانسانية في حالات الطوارئ (E/1981/16 و Corr.1 ، المرفق) (٢١) ؛
- (ح) تقرير الاستعراض السنوي الشامل للجنة التنسيق الادارية (E/1981/37 و Corr.1 ، الفرع الخامس ، والمرفق الرابع) (٢١) ؛
- (ط) استعراض قطاعي شامل لبرامج مختارة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ : مذكرة من الأمانة العامة (E/AC.51/1981/CRP.2) .

(٢١) وفي الجلسة ناتها قررت اللجنة النظر في تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/36/73) وملاحظات الأمين العام في هذا الصدد (A/36/73/Add.1) ، وفي موجز تقرير الأمين العام بشأن الجهود الدولية المبذولة لتلبية الاحتياجات الانسانية في حالات الطوارئ (E/1981/16 و Corr.1) ، والأجزاء ذات الصلة من الفرع الخامس والمرفق الرابع من التقرير السنوي للجنة التنسيق الادارية (E/1981/37 و Corr.1) الخاص بتعزيز قدرة مناصرة الأمم المتحدة على الاستجابة لحالات الطوارئ ، وذلك مع الاقتران بباب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ المتعلق بمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عطيات الاغاثة في حالات الكوارث (الباب ٢٢) .

٣ - الوثائق

- ٧١ - عرضت على الجمعية العامة فيما يتعلق بنظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ الوثائق التالية :
- (أ) مشروع برنامج العمل المقترح للمكتب الاحصائي للأمم المتحدة ، ١٩٨٢-١٩٨٣ : تقرير الأمين العام (E/CN.3/XXI/CRP.1) ؛
- (ب) مشروع الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للمكتب الاحصائي للأمم المتحدة ١٩٨٤-١٩٨٩ : تقرير الأمين العام (E/CN.3/XXI/CRP.2) ؛
- (ج) تقرير لجنة الاحصاءات عن دورتها الواحدة والعشرين (E/1981/12) ، الفصل العاشر ، الفرع جيم) ؛
- (د) الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ : برنامج السكان - ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية : مذكرة من الأمين العام (E/CN.9/XXI/CRP.1 و Corr.1) ؛
- (هـ) برنامج العمل المقترح لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ : برنامج السكان : مذكرة من الأمين العام (E/CN.9/XXI/CRP.2) ؛
- (و) تقرير لجنة السكان عن دورتها الواحدة والعشرين (E/1981/13) ، الفصل السادس ؛
- (ز) مشروع الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ - ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية (مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ومكتب بحوث التنمية وتحليل السياسات) (E/CN.5/XXVII/CRP.2) ؛
- (ح) أهداف البرنامج : التنفيذ والآفاق : مشروع برنامج العمل المقترح لقضايا التنمية ، والتنمية الاجتماعية وبرنامج منع الجريمة ، في ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، ١٩٨٢-١٩٨٣ : تقرير الأمين العام (E/CN.5/XXVII/CRP.3) ؛
- (ط) تقرير لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السابعة والعشرين (E/1981/26) ، الفصل الأول ، المقرر الثاني ، والفصل السادس) .

باء - المعايير والأساليب التي تستخدم في تحديد أولويات البرامج

١ - معلومات أساسية

٧٢ - نظرت اللجنة ، تحت البند ٦ من جدول الأعمال ، في مسألة تحديد أولويات فيما بين برامج الأمم المتحدة ، وذلك في جلساتها ٦٨٨ الى ٦٩٤ المعقودة في الفترة من ٨ الى ١٣ ايار/ مايو ١٩٨١ . وكان معروضا على اللجنة ، للنظر ، تقرير الأمين العام عن المعايير والأساليب التي يتعين استخدامها في تحديد أولويات فيما بين البرامج الرئيسية للخطة المتوسطة الأجل (A/C.5/36/1) وتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تحديد الأولويات وتعيين الأنشطة التي فـات أو أنها في الأمم المتحدة (A/36/171) . أما تعليقات الأمين العام على تقرير وحدة التفتيش المشتركة فلم يمكن توفيرها للجنة نظرا الى أن التقرير لم يرد الا مؤخرا .

٧٣ - وكانت اللجنة قد ذكرت في دورتها العشرين أن تقرير أولويات فيما بين البرامج الرئيسية للخطة المتوسطة الاجل أمر ينفذي تحقيقه في اطار عملية التخطيط ، وان اللجنة ستقوم في دورتها الحادية والعشرين بتحديد ما سوف يستخدم من معايير وأساليب في تحديد هذه الأولويات للخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ . وطلبت اللجنة تقريرا موجزا يجمع المسائل الرئيسية ويزود اللجنة بمقترحات بشأن الطرق المناسبة لاتخاذ ذلك القرار (٢٢) . (انظر قرار الجمعية العامة ٩/٣٥) .

٢ - بيانات استهلاكية

٧٤ - ذكر المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، وهو يقدم لموضوع تحديد الأولويات ، ان مفهوم الأولويات ينطوي على تقرير الميزة والرتبة النسبيتين للأشياء في ظل ظروف معينة وفي فترة زمنية معينة وفي حدود قدر معين من الموارد . والنتيجة العملية لهذا المفهوم هي ان تركيز مسألة الأولويات قد أصبح في النهاية ينصب على حجم الموارد وتوزيعها بصورة رشيدة على الرغم من ان احتمال تلقي نشاط ما لموارد أكثر من نشاط آخر ، من حيث القيمة المطلقة ، ليس معناه بالضرورة انه يتعين اعتباره في ذاته أكثر أهمية . ويبدأ تحديد الأولويات في الأمم المتحدة باتخاذ قرار بشأن مستوى الموارد للمنظمة ككل . وعند القيام بذلك ، تعرب الدول الأعضاء عن الأولوية التي ترى وجوب اعطائها لامكانيات العمل التي تتيحها الأمم المتحدة . وقد شهد عقد السبعينات توسعا هاما في برامج الأمم المتحدة ، وخاصة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية ، بيد أن ذلك قد تم بدون أي اجراء منهجي لتحديد الأولويات ، والنظر في هذه المسألة يرجع ، من ناحية ، الى أن مبدأ التخطيط بوصفه أداة لتوجيه النمو أو تنظيمه هو مبدأ مقبول قبولا عالميا تقريبا لدى

(٢٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق

رقم ٣٨ (A/35/38) الفقرتان ٣٢٢ و ٣٢٣ .

الدول الأعضاء ، كما يرجع ، من ناحية أخرى ، الى ان التطور التدريجي لنظام التخطيط والهرمجة في الأمم المتحدة قد بلغ المرحلة التي يمكن استخدامه عندها لتوجيه نمو برامج الأمم المتحدة بطريقة شاملة .

٧٥ - وهذا النشاط ينطوي على توزيع للموارد بين مجموعات غير متجانسة من الأنشطة في القطاعات السياسية والقانونية والانسانية والاقتصادية والاجتماعية . ومن الناحية التقنية ، فان الدرس الرئيسي المستخلص من الخبرات الحديثة هو أن تحديد الأولويات ينبغي أن يتضمن في العادة اتخاذ قرارات على مستوى البرامج الفرعية .

٧٦ - وعلى الرغم من أن عمليات استعراض تخطيط البرامج المركزية قد حدثت في الماضي مع ميل الى التركيز على الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية ، فان أى نظام في المستقبل لتحديد الأولويات ينبغي أن ينطبق على جميع أنشطة المنظمة وأن يأخذ في الاعتبار الحاجة الى تناول المسائل المتعلقة بالموارد الخارجة عن الميزانية . فهذه الموارد الخارجة عن الميزانية تضاهي في حجمها موارد الميزانية العادية ولكن يجب التسليم بأن تقديرات الموارد الخارجة عن الميزانية في ظل الممارسات الحالية لا يمكن أن تزيد عن كونها تخميناً قائماً على معرفة من جانب الأمانة العامة . ويبدو أن من المرجح فيه النظر فيما اذا كان لا ينبغي للمبادئ التوجيهية العامة الناشئة عن الترتيبات الجديدة أن تشمل على مجموع الأنشطة التي تضطلع بها المنظمة نظراً الى أن الأنشطة الفنية والتنفيذية هي ، على أقل تقدير ، تدعم بعضها بعضاً ، وعلى أقصى تقدير تعتمد بعضها على بعض اعتماداً لا ينفصم .

٧٧ - ان الحاجة الى زيادة امكانية التنبؤ والوثوق فيما يتعلق بالموارد التي يتعين توفيرها لأنشطة الأمم المتحدة في خلال فترة زمنية معينة قد تقتضي قبول المفهوم المتمثل في وضع هدف تخطيطي بمعنى مستوى مرغوب فيه من اليقين بشأن مقدار امكانيات الموارد . وهذا المفهوم قد أولي اعتباراً في الماضي . وتوجد مجموعة متنوعة من الامكانيات في هذا الصدد تتراوح من الاتفاق على افتراضات معقولة فيما يتصل بتوزيع الأنصبه المقررة والتبرعات ، الى الاتفاق على معدلات نمو حقيقي ، وعلى تحديد أرقام مستهدفة - بالدولار - للتبرعات وعلى تحديد رقم بالميزانية للأنصبه المقررة . وواضح ان من الضروري البدء باتخاذ الخطوات الاولى ، مهما كان ذلك مؤقتاً ، في هذه الاتجاهات .

٧٨ - وقد تكون الابتكارات المؤسسية مطلوبة الى حد بعيد لرعاية ودعم أهداف طموحة من هذا النوع . وسوف تختلف هذه الابتكارات تبعاً لما اذا كان المستقبل القريب والمتوسط الأجل للمنظمة يمثل أم لا عصر توسع في البرامج والميزانية أو فترة سكون أو جمود . ولم يتسن للجنة الخامسة واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية الاضطلاع ببرنامج شامل لوظيفة تحديد الأولويات نظراً الى أن دورهما لم يشمل تقرير سياسات بشأن البرامج ولكنه هدف الى ضمان التنفيذ الكافي لما يتخذ في جهات أخرى من قرارات بشأن السياسات . وليس للجنة البرنامج والتنسيق أى سلطة لوضع معدل نمو للمنظمة ككل أو للبت في شأن الموارد . ولا توجد أى هيئة حكومية دولية تضطلع حالياً بولاية تأدية جميع الوظائف الضرورية ولا يستثنى من ذلك طبعاً ، من الناحية الرسمية ، الا الجمعية العامة في الجلسات العامة . وتسلم الجمعية العامة ، في الفقرة ٤٨ من مرفق قرارها ١٩٧/٣٢ ، بالمزايا التي ستنبع من الربط المتبادل ، على أوثق نحو ممكن ، بين عمليات استعراض البرامج والميزانية (انظر الفقرات ٦٤ - ٦٧ أعلاه) .

٧٩ - وذكر المفتش موريس برتراند ، من وحدة التفتيش المشتركة ، وهو يقدم تقريره (A/36/171) ، أن التقريرين المعروضين على اللجنة يكمل أحدهما الآخر غير أن وحدة التفتيش المشتركة في وضع يسمح لها بأن تمضي قليلا ، في توصياتها ، الى أبعد مما يذهب اليه الأمين العام وأن تتناول المسائل المتعلقة بالهيكل وكذلك بالمنهجية . وعرض لثلاثة مواضيع : تعريف المشكلة ؛ والحالة القائمة ؛ والتوصيات الواردة في تقريره .

٨٠ - وقال ان مشكلة تحديد الأولويات هي مشكلة نقل الموارد . فنظرا الى أن الأمين العام ووحدة التفتيش المشتركة كلاهما يعتبران البرنامج الفرعي هو المستوى الملائم لصنع القرارات ، فإن طبيعة القرارات التي يتعين اتخاذها في مجال تحديد الأولويات تتمثل في قبول البرامج الفرعية أو رفضها . وغير هذا هناك مشكلة تحديد المستوى العالمي للموارد . وإذا كان للميزانية أن تحقق نموا حقيقيا قدره صفر ، فإنه لا يمكن تعزيز أحد البرامج دون تقليص برامج أخرى .

٨١ - والوضع القائم يتيح للدول الأعضاء آلية محكمة للتخطيط والبرمجة بنيت في خلال السنوات العشر الأخيرة . والفرض الرئيسي من هذه الآلية هو تقرير أولويات ، بالمعنى المشار اليه اعلاه ، بين برامج الأمم المتحدة . بيد أن هذه الآلية لم تعمل حتى الآن بشكل جيد في هذا الصدد . فهي مثل "سيارة بدون محرك" .

٨٢ - ويتضمن تقرير وحدة التفتيش المشتركة أربع مجموعات من التوصيات . أولا ، ينبغي أن توضع بصورة رسمية أنظمة رسمية تنظم عمليات تخطيط البرامج ، وذلك بناء على القرارات والتعليمات الداخلية الصادرة في السنوات الأخيرة . ثانيا ، ينبغي وضع اجراءات ومعايير لهذه العمليات . والمعايير الثلاثة المذكورة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة ، والأدوات المرتبطة بها ، هي كما يلي : (أ) أهمية أهداف البرنامج ، وأداة هذا المعيار هي مقدمة الخطة المتوسطة الاجل ؛ و (ب) قدرة البرنامج على بلوغ هذا الهدف ، وأداته هي استراتيجيات الخطة المتوسطة الاجل ؛ و (ج) قدرة الوحدات المنفذة ، وأدواته هي تقارير الاداء البرنامجي وتقارير التقييم . وتتعلق المجموعات الثلاثة والرابعة من التوصيات بالهيكل . وعلى الرغم من أن الأمين العام لديه وسيلة الاضطلاع بتخطيط البرامج ، فإنه توجد بعض الفجوات في الولايات الحالية والهيكل الحالي . فالمراقبة ، على وجه الخصوص ، ليست مركزية بدرجة كافية في الأمانة العامة . وبالإضافة الى ذلك ، تحتاج لجان الاستعراض المركزية الى شكل من أشكال المعونة الخارجية في مدولاتها . وينبغي دراسة كامل الهيكل القائم لآلية الاستعراض الحكومية الدولية من أجل تحديد ما اذا كان كافيا لتمكين الدول الأعضاء من تحديد أولويات . وتوجد فجوات معينة ؛ فمن غير المرضي مثلا الفصل بين بيانات الأثار المالية وتخطيط البرامج . وتوجد لدى كثير من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لجنة واحدة لاستعراض كل من البرنامج والميزانية .

٨٣ - وذكر مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج في بيانه الاستهلاكي عن تقرير الأمين العام (A/C.5/36/1) أن الأولويات تحدد دائما اما بصورة ضمنية عن طريق عملية الميزنة أو بصورة صريحة بطريقة مثل الطريقة المقترحة في التقرير ؛ فليس من الممكن اختيار عدم تحديد أولويات . وتتسم مناقشة تحديد الأولويات في الأمم المتحدة بأن لها تاريخا طويلا يرجع الى السنوات الاولى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي . بيد أن أدوم محاولة وأكثرها جدية لتحديد أولويات صريحة فيما

بين برامج الأمم المتحدة قد اضطلعت بها لجنة البرنامج والتنسيق ، بموجب ولايتها الجديدة ، في دوراتها السادسة عشرة والثامنة عشرة والعشرين . والسمة الرئيسية للاجراء المستخدم هي أساساً عبارة عن القيام ، على مستوى البرنامج الرئيسي ، بتحديد معدلات نسبية للنمو الحقيقي . وربما كانت النتيجة الرئيسية لهذا الاجراء أوضح ما تكون ، وهي أن تجربة السنوات الأخيرة تبين أن من الممكن أن تحدد الهيئات الحكومية الدولية أولويات صريحة ومن الممكن إيراد هذه الأولويات فـي تعليمات داخلية متعلقة بالميزانية ومن ثم تؤثر على مخصصات الميزانية . بيد أنه يوجد عدد من الصعوبات التقنية في تطبيق هذا النظام المتعلق بتحديد معدلات نمو حقيقي . وتستبعد الخدمات المشتركة لكي يكون تركيز النظام على الأنشطة الموضوعية . وفي إطار ذلك على الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية التي تقوم بها الوحدات المركزية مثل إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، ومركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) . ويواجه هذا النظام صعوبات كبيرة في التأشير على قرارات الميزانية المتعلقة بالأنشطة السياسية وبأنشطة اللجان الاقليمية . وتستبعد ، بالاضافة الى ذلك ، الأنشطة الممولة عن طريق التبرعات .

٨٤ - ويظهر تشخيص المشاكل المرتبطة بهذا النظام وجود ثلاث صعوبات رئيسية :

- (أ) ان المستوى الذي تحدد عنده الأولويات غير صحيح ؛ فينبغي أن يكون هذا المستوى هو مستوى البرنامج الفرعي لا مستوى البرنامج الرئيسي ؛
- (ب) ان نطاق التطبيق مقيد أكثر مما ينبغي ؛ فيتعين ان يشمل تحديد الأولويات جميع الأنشطة في الميزانية ؛
- (ج) لم تدمج في نظام تحديد الأولويات جوانب معينة متصلة بالموضوع من تخطيط البرامج وعملية الميزنة ، مثل تحديد الأنشطة ذات الفائدة الحدية . ومن ثم فان التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام تتعلق بنظام جديد سينصب تركيزه على مستوى البرنامج الفرعي ، وسيشمل جميع أنواع الأنشطة في الميزانية وسيدرج الأعمال المتصلة بالموضوع في عملية تخطيط البرامج .

٣ - المناقشة

(أ) الأغراض والمستويات والاجراءات

٨٥ - حدثت مناقشة مستفيضة في اللجنة بشأن طبيعة وأغراض تحديد الأولويات ، وخاصة العلاقة بين ممارسة تحديد الأولويات وتخصيص موارد في عملية الميزنة . واتفق على أنه لا وجود لعلاقة ضرورية بين أولوية نشاط ما وحجم الموارد الذي يتطلبه ، بمعنى أن كثيراً من الأنشطة ذات الأولوية العالية تتطلب موارد أقل من الأنشطة ذات الأولوية الأدنى . بيد أن معظم الوفود قد وافقت ايضاً على أن تحديد الأولويات ليس غاية في حد ذاته وان غرضه الرئيسي هو ترشيد وتنظيم الأنشطة وتوجيه عملية تخصيص الموارد . واتفقت هذه الوفود على أنه اذا حدد لنشاطين أولويات مختلفة ، فـان النشاط الذي له أولوية أعلى ينبغي ، اذا برهن على احتياجاته من الميزانية ، أن تكون له أحقية

أولى في الموارد . ولاحظت بعض الوفود ، فيما يتعلق بمسألة المستوى العام للموارد ، أن القرار الداعي إلى اقتراح ميزانية برنامجية يبلغ النمو الحقيقي فيها صفراً لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ هو مبادرة من الأمين العام ليس لها أي أساس تشريعي . وأكدت وفود أخرى أنه في وقت يتسم بالشدة الاقتصادية ينبغي تمويل الأنشطة الجديدة من حصيلة إنهاء أنشطة قائمة ذات أولوية دنيا .

٨٦ - وينبغي تحديد الأولويات على مستويات عدة ، فيقابل المستوى الأعلى مقدمة الخططة المتوسطة الأجل . وعند هذا المستوى يمكن استقاء المقاصد الرئيسية للمنظمة ، مثل حفظ السلم والأمن ، من الميثاق وغيره من الصكوك الرسمية الحكومية الدولية المتعلقة بالسياسات ، مثل الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث (قرار الجمعية العامة ٥٦/٣٥ ، المرفق) والاعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد (القراران ٣٢٠١ (د-١-٦) و ٣٢٠٢ (د-١-٦)) . وحدثت مناقشة مستفيضة بشأن ما إذا كان يتعين أم لا تحديد أولويات على مستوى البرنامج الرئيسي . ولم ترفود كثيرة أن ذلك يمكن أو ينبغي عمله وحملت ما قرره الجمعية في قرارها ٩/٣٥ من إنهاء تحديد معدلات نسبية للنمو الحقيقي على هذا المستوى على أن معناه أنه لا ينبغي تحديد أولويات عند هذا المستوى . غير أن وفوداً أخرى قد أشارت إلى أنه بدون هذه النظرة الشاملة للأولويات لن تحدد أولوية لكثير من الأنشطة وبذلك ستفتقر الخطة إلى الترابط . وكان ثمة اتفاق على أنه لا ينبغي تحديد أولويات على مستوى البرنامج الذي يقابل تقسيماً أدالياً لا موضوعياً في الخطة المتوسطة الأجل . واتفقت وفود كثيرة مع الافتراض الوارد في كل من تقرير وحدة التفتيش المشتركة وتقرير الأمين العام ومفاده أن تحديد الأولويات ينبغي في المقام الأول أن يتم على مستوى البرنامج الفرعي . فهذا هو المستوى الذي يمكن عنده توقع أن يسفر تمحيص المقترحات التفصيلية في الخطة المتوسطة الأجل عن صدور مقررات عن الجمعية العامة ، على أساس توصيات لجنة البرنامج والتنسيق ، بقبول أو تقليص أو إعادة صياغة أو رفض البرامج الفرعية المقترحة في الخطة . ورفى أن من المرفوب فيه ، عند مستوى عنصر البرنامج ، ضرورة مواصلة الشرط القاضي بتحديد عناصر البرنامج ذات الأولوية العليا والدنيا ، التي تمثل ١٠ في المائة من الموارد في كل فئة لكل برنامج .

٨٧ - واتفقت اللجنة على أن هذا التحديد للأولويات على مستويات مختلفة ينبغي أن يحدث في عدة مراحل من عملية تخطيط البرامج . وتتألف المرحلة الأولى من إجراء استعراض لمقدمة الخطة المتوسطة الأجل ومن ثم إجراء استعراض للمبادرات الرئيسية والنظرة الشاملة للأولويات المراد اقتراحها فيها . أما المرحلة الثانية فتتألف من دراسة البرامج الفرعية في الخطة المتوسطة الأجل لتحديد ما إذا كانت تشكل أفضل استجابة ممكنة للولايات التي أدت إلى نشوبها . ولا يمكن تحديد أولويات فيما بين البرامج الفرعية المقبولة إلا بعد اتمام هذه المرحلة . وبعد اعتماد خطة متوسطة الأجل ، تصاغ الميزانية البرنامجية المقترحة في إطار المبادرات والتوقعات المبينة في مقدمة الخطة المتوسطة الأجل والاستراتيجيات والأولويات المحددة فيما بين البرامج الفرعية المقبولة . وهذه المرحلة من صياغة الميزانية واستعراضها هي التي يمكن عندها مناقشة الأولويات على مستوى عناصر البرامج ، وكذلك مناقشة مسألة تحديد الأنشطة ذات المنفعة الحدية .

(ب) نطاق تحديد الأولويات

٨٨ - اتفقت اللجنة على انه في اطار الميزانية العادية ينبغي ان تطبق عملية تحديد الأولويات على جميع الأنشطة ، ألا وهي الأنشطة الموضوعية في القطاعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية والانسانية والاعلامية ، بالاضافة الى الخدمات المشتركة مثل خدمات المؤتمرات والخدمات الادارية . واتفقت اللجنة أيضا على انه ينبغي قبول الاقتراح الوارد في تقرير الأمين العام والقاضي بتوفير خدمات مشتركة لصياغة خطط تدرج في الخطة المتوسطة الاجل المقترحة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ .

٨٩ - وأدى تناول الأنشطة الممولة عن طريق التبرعات الى اشارة مناقشة مستفيضة . فتقديات الحجم الصحيح لهذه الموارد ، التي تسهم الآن على الأقل بنصف مجموع موارد الأمم المتحدة ، هي عنصر غير متيقن منه في عملية التخطيط البرنامجي والميزنة في الأمم المتحدة . وبينما كان هناك اتفاق على انه ينبغي تقليل عدم اليقين هذا بطريقة ما ، اتفق أيضا على أن الأولويات التي تضمنها الجمعية العامة لا يمكن استخدامها مباشرة لاملأ طبيعة أو حجم التبرعات على الدول الأعضاء التي تتبرع بها . أما الأولويات المتصلة بالأنشطة الممولة من المصادر الخارجة عن الميزانية مثل الأنشطة التقنية فينبغي أن تظل امتيازا لكل دولة من الدول المستفيدة ، وفقا للاجراءات المرعية . بيد أن الهيئات القائمة بصنع القرارات والمنشأة للإشراف على النفقات الممولة من التبرعات ينبغي أن تتلقى الأولويات التي تضمنها الجمعية وأن تأخذها في الاعتبار في مداولاتها .

(ج) معايير تحديد الأولويات

٩٠ - كان هناك اتفاق عام على ان المعايير المقترحة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة معايير مقبولة (A/36/171 ، الفقرة ٦٨) . واتفق أيضا على ان المعايير الواردة في تقرير الأمين العام (A/C.5/36/1 ، الفقرات ٤٢-٤٤) معايير مفيدة اذا عدلت باضافة معيار بشأن "فعالية وحدة التنفيذ" . واتفق أيضا على أن المعايير المستخدمة في عملية تحديد الأولويات تختلف تبعاً للمستوى البرنامجي الذي ينطوي عليه الأمر .

٩١ - أما على أعلى مستوى ، في مقدمة الخطة المتوسطة الأجل المقترحة ، تكون أحكام الميثاق والصكوك الرسمية الأخرى (مثل الاستراتيجية الانمائية الدولية والنظام الاقتصادي الدولي الجديد) هي المرشد الرئيسي . وذكرت بعض الوفود ان حفظ السلم والأمن هو أمر ذو أولوية عليا . ورئيسي بصفة عامة ان المعايير التي اقترحتها وحدة التفتيش المشتركة هي أنسب المعايير على مستوى البرنامج الرئيسي . فنظرا الى أن مستوى البرنامج ليس مستوى تحدد عنده الأهداف ويكون من المناسب تحديد أولويات له ، فان مسألة المعايير لا تنطبق . وأما على مستوى البرنامج الفرعي ، فقد رئيسي ان معايير وحدة التفتيش المشتركة وكذلك المعايير الواردة في تقرير الأمين العام ، بصيغتها التي عدلتها اللجنة ، يمكن تطبيقها في كل من عملية صنع القرارات في اطار الاستعراض الاولي للبرامج الفرعية المقترحة في الخطة وفي تحديد أولويات للبرامج الفرعية التي يرى انها مقبولة . وأكدت بعض الوفود على أهمية اختيار طرق ووسائل فيما بين المقترحات البديلة لتحقيق هدف البرنامج الفرعي .

٩٢ - وذكرت بعض الوفود ان وضع أولويات على مستوى البرنامج الفرعي سيتيح في حالات كثيرة مؤشرات كيفية بشأن الأولويات النسبية فيما بين البرامج الرئيسية . وعلى مستوى عنصر البرنامج - ج ، يمكن استخدام المعايير المقترحة في تقرير الأمين العام عن تحديد العناصر البرنامجية التي فئات أو أنها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى أو ذات أولوية منخفضة (A/C.5/35/40 ، الفقرة ٣٥) . بيد انه قد لوحظ ان المعيار الوحيد الذي يتسم بأهمية عند هذا المستوى هو - - - - - أسهام عنصر البرنامج في تحقيق هدف البرنامج الفرعي .

(د) التغييرات الهيكلية

٩٣ - كان في اللجنة اتفاق عام على ان من المرفوب فيه وجود نظام للمراقبة وفقا للمبادئ المقترحة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة . فيمكن لوحدة ما ان تراقب الانجاز الفعلي للبرامج - وتعد تقارير عن ذلك - في جميع الأنشطة المشروحة في الميزانية البرنامجية المقترحة . وذكرت بعض الوفود ان تمويل هذه الوحدة ينبغي ان يكون مصدره إعادة توزيع تجرى في اطار الاعتمادات القائمة وليس عن طريق موارد اضافية . وتكون وظائف الوحدة هي تحديد التنفيذ الفعلي للبرامج ، الذي سيذكر في تقرير أداء البرنامج في نهاية كل فترة سنتين ، وكذلك اجراء تقييم لتلك الوحدات المنفذة في اطار نسبية مقوية معينة من برنامجها . بيد انه كان من المفهوم ان الوحدات المسؤولة عن تنفيذ برنامج ما ينبغي ان يكون لها شيء من السلطة التقديرية لتعديل عناصر ونواتج البرنامج ، متى كان ذلك ضروريا ، في ضوء الطوارئ كلما نشأت ، ولكن تكون هذه السلطة التقديرية محدودة وينبغي ان تكون وحدات البرمجة المركزية والهيئات الحكومية الدولية المعنية على علم بذلك وان تكون لها سلطة ما على حالات الخروج الجسيم عن الالتزامات المتعلقة بتحقيق الناتج والواردات في الميزانية . وفي الحالات التي يفكر فيها في إعادة صياغة برنامج فرعي بأكمله يكون من الضروري توفر قدر من الاتفاق الحكومي الدولي . واختلفت الآراء فيما يتعلق بالموقع المناسب لمكتب المراقبة هذا . فقد رأت بعض الوفود انه ينبغي ان يكون خارج الأمانة العامة أو على الأقل تقدم له المساعدة من خبراء تشخيص خارجيين . وأيدت وفود أخرى ايجاد وحدة داخلية . وأعرب أحد الوفود عن اعتقاده بأن هذه الوحدة ينبغي ان تكون جزءا لا يتجزأ من شعبة الميزانية . واتفق على انه ينبغي للأمم المتحدة - - - - - العام ، عند صياغة تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة ، ان يضع مقترحات تفصيلية بشأن الكيفية التي يمكن بها انشاء نظام المراقبة وكيفية تشغيله . واتفقت اللجنة على ان تعتمد الأمم المتحدة قواعد وأنظمة تنظم التخطيط البرنامجي .

٩٤ - وكانت الترتيبات المؤسسية المتعلقة بالاستعراض الحكومي الدولي ، وخاصة العلاقة بين لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، موضع مناقشة مستفيضة . وحدث اختلاف في اللجنة بشأن ما اذا كان من الضروري اجراء اصلاحات مؤسسية أساسية . وأيدت بعض الوفود اجراء دراسة عن امكانية انشاء " لجنة وحيدة " لشؤون البرامج والميزانية ، على النحو الذي اقترحه وحدة التفتيش المشتركة . ففي رأى هذه الوفود ان اقرار الأمم المتحدة للميزانية البرنامجية ولتحديد الأولويات يتطلب النظر الى أنشطة المنظمة نظرة عامة . فوظائف البرمجة والوظائف المالية مترابطة ترابطا وثيقا ولا توجد أي هيئة حكومية دولية ، بخلاف الجمعية العامة ،

لها سلطة عامة لاداء هذه المهام بصورة متناسقة . وبموجب الترتيبات الحالية تضطلع بالمراقبة البرنامجية والمالية هيئتان تشمل كل منهما باستقلال عن الاخرى . واعرب وفد آخر عن اعتقاده ان مسؤوليات اللجنتين ، واحداهما حكومية دولية والاخرى فريق خبراء ، مسؤوليات متميزة بدرجة تكفي لاستلزام الحفاظ على استقلالهما . واعربت وفود اخرى عن قلقها ازاء اي تغييرات تجعل نظـام صنع القرارات أكثر تعقيدا بفعل انشاء هيئات جديدة . واعرب ايضا عن شكوك ازاء مخاطر تفكيك الأجهزة التي تعمل بصورة معقولة جدا في المجال المحدود لولايتها . وقال احد الوفود انه يرى ان اللجنة الاستشارية تشعر شعورا طبيعيا بالحاجة الى الاقتراب بدرجة أكبر من لجنة البرنامج والتنسيق متى اصبحت هذه الهيئة الاخيرة في وضع يمكنها من ان تمارس على منظومة الأمم المتحدة النفوذ المعترف به أصلا في ولايتها .

٩٥ - واتفق على أن الاستعراض البرنامجي يجب ان يسبق الاستعراض الاداري والمالي . وفضلا عن مسؤولية الأمين العام عن توفير وثائق الميزانية البرنامجية المقترحة في موعد مبكر بدرجة كافية ، فإنه لا غنى عن التنسيق الوثيق بين لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية في اطار اعمالهما ، على الرغم من ان مسألة ما اذا كان ذلك يقتضي أم لا أي تغيير رسمي في العلاقة المؤسسية بينهما هي مسألة لم يمكن للجنة ان تتفق عليها في المرحلة الحالية .

٩٦ - ووافقت معظم الوفود على ان دورات لجنة البرنامج والتنسيق أقصر مما ينبغي لاداء المهام المسندة اليها . واقترح تمديد هذه الدورات الى شهرين في كل عام .

٩٧ - ورأت وفود كثيرة انه ينبغي اعطاء فصول الخطة المتوسطة الأجل الى كل من اللجان البرنامجية التابعة للجمعية العامة وليس فقط الى اللجنة الخامسة كما جرت الممارسة حتى الآن . بيد ان وفودا اخرى قد رأت ان هذا سيكون اجراء موقفا في التعقيد .

٩٨ - وقبل اعتماد النتائج والتوصيات الواردة في الفصل السابع ، في الفقرتين ٤٦١ و ٤٦٦ من هذا التقرير ، أدلى مدير شعبة الميزانية ببيان عن الآثار الادارية والمالية التي سيسفر عنها تطبيق تحديد الأولويات على جميع الأنشطة التي تشملها الاجراءات المتعلقة بالميزانية ، اي الأنشطة في جميع القطاعات بما في ذلك الأنشطة التي ترد تحت الخدمات المشتركة والادارية (الفصل السابع ، الفقرة ٤٦١ ادناه) . وذكر ان حجم العمل سيمثل تقريبا خمس وظائف (ثلاث وظائف ف - ٤ واثنان ع - ٣ / ٤) بتكلفة اضافية قدرها ٩٠٠ ٧٦٥ دولار مقسمة كما يلي: ١٠٠ ٢٦٥ للمرتبات؛ و ٤٠٠ ١٦٩ دولار للتكاليف العامة للموظفين ؛ و ٤٠٠ ٦٧ دولار للخدمات المشتركة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ .

٩٩ - كذلك ادلى مدير شعبة الميزانية ببيان عن الآثار الادارية والمالية التي سيسفر عنها انشاء الوحدة المقترحة للاداء والمراقبة البرنامجيين (الفصل السابع ، الفقرة ٤٦٦) . وأوضح ان الأمين العام سيدرس هذه المسألة مرة اخرى عند اعداد تعليقاته الرسمية على تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/35/171) غير ان من رأيه أن هذا العمل سيستلزم على الأقل ثلاث وظائف (واحدة مد - ١ وواحدة ف - ٥ وواحدة ع - ٥) بتكلفة تقدر بمبلغ ٧٠٠ ٦٦٥ دولار مقسمة كما يلي لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ : ١٠٠ ٣٨٨ دولار للمرتبات و ١٠٠ ١٢٤ دولار للتكاليف العامة للموظفين و ٥٤٥٠٠ دولار لتكاليف الخدمات المشتركة . وذكر انه يتعين اجراء دراسة اخرى لمدى تلبية هذه الاحتياجات عن طريق إعادة توزيع موظفين من اماكن اخرى .

ملاحظات وتحفظات

١٠٠- لم يقبل أحد الوفود التوصية الواردة في الفقرة ٤٧١ أدناه ، وطلب اعتباره غير مشترك في توافق الآراء ، ونبه الى أن هذه المسألة ينبغي أن تعرض فقط على اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة .

١٠١- واحتفظت عدة وفود بموقفها بشأن أى آثار مالية يمكن أن تستتبعها هذه التوصيات .

١٠٢- وفيما يتعلق بالفقرة ٤٥٤ من النتائج والتوصيات ، ذكرت بعض الوفود أنها تحبذ أن تحدد الأولويات على أربعة مستويات ، بدلا من تحديدها على ثلاثة مستويات .

جيم - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين
١٩٨٢ - ١٩٨٣

١ - تصدير

١٠٣ - نظرت اللجنة في جلستها ٧٠٢ المعقودة في ١٩ أيار/مايو ، في تصدير الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ . وأوضح مدير شعبة الميزانية ، لدى تقديم التصدير ، أنه يبدأ بوصف لسياسة الأمين العام فيما يتعلق بالميزانية والتي تقوم على أن معدل النمو الحقيقي هو " صفر " . وقال ان هذا التقييد من شأنه أن يثقل على الأمانة العامة فسي الاضطلاع بالوظائف والمهام المعهود بها الى المنظمة . وقد تضمن التصدير جداول تلخص معلومات عن مختلف الخدمات أو الأنشطة .

١٠٤ - وقد تم الاضطلاع بتحليل البرامج ومناقشتها مع الدوائر الأخرى لضمان فهمه بسهولة من قبل المستعملين . وقد شارك مكتب تخطيط وتنسيق البرامج لأول مرة في اعداد الميزانية البرنامجية المقترحة . ووجهت عناية خاصة الى المرفق السابع الذي تضمن تحليلا للمعدلات النسبية للنمو في الموارد .

١٠٥ - وانتقدت بعض الوفود سياسة الأمين العام القائمة على كون معدل النمو الحقيقي " صفرا " وسألت عما اذا كان لهذه السياسة أساس تشريعي . وقالت انها لا ترى العلاقة بين الانفاق المحلي العام والمساهمات المقدمة الى الأمم المتحدة . وبما أن الأهداف الرئيسية للمنظمة هي نزع السلاح والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وبما أن تخفيضات الانفاق على الأسلحة في امكانها أن تفوق مجرد التعويض عن المساهمات ، وبما أن جهود الأمم المتحدة في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية قد تكون في فترات الانتكاس أكثر الحاحا منها في فترات التوسع ، فانه ينبغي تقديم الدعم المطلق وغير المشروط لأي برنامج ضروري في هذه المجالات . وأعربت وفود أخرى عن تأييدها لسياسة الأمين العام ، ولو أن بعضها لم يكن مقتنعا تماما بأنه قد تم انجاز ميزانية معدل النمو فيها صفر نظرا الى أن الميزانية المقترحة تقوم على أساس الأرقام النهائية عوضا عن الأرقام الأولية لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ . وترى هذه المجموعة من الوفود أن الأمم المتحدة ليست أكثر ولا أقل من مجموع أجزائها ، وهي الدول الأعضاء ، وليس في امكانها أن تفلت من آثار الانتكاس الاقتصادي العالمي . وترى هذه الوفود أنه ينبغي الاضطلاع بأنشطة جديدة بواسطة الأموال الموفرة من الأنشطة التي فات أوانها .

١٠٦ - وفيما يتعلق بسياسة الأمين العام القائمة على كون معدل النمو صفرا فقد أوضح مدير شعبة الميزانية ، أنه ينتظر من الأمين العام أن يتقدم باقتراح ، وأنه ما كان يلبق به أن يتوجه الى الجمعية العامة ليسأل عن معدل النمو الذي ينبغي له أن يستخدمه . وبعد أن يقدم اقتراحه فانه من واجب الجمعية العامة أن تتخذ قرارا بشأن الميزانية . وفيما يتعلق بأرقام الأساس للميزانية البرنامجية المقترحة ، فانه لمن غير الواقعي استخدام الأرقام الأولية لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ . فقد شملت الأرقام النهائية لفترة السنتين الماضية تلك الاعتمادات التي كانت الجمعية العامة قد أقرتها في دورتها الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين .

١٠٧- وقد اعترض على توزيع الموارد بين البرامج الفنية وغير الفنية . وأعرب عن الرأى القائل بأنه قد يكون هناك انفاق غير لازم للموارد المحدودة على الخدمات العامة ، عوضا عن ايلاء أولوية السي الأنشطة الفنية . واقترح توفير جدول اضافي للميزانية البرنامجية المقبلة يبين الانفاق على البرامج الفنية بالمقارنة بالانفاق على الخدمات الادارية والخدمات العامة .

١٠٨- وأوضح مدير شعبة الميزانية أن توزيع الموارد بين الأنشطة الفنية وغير الفنية يوجد فسي الفقرة ٢١ من التصدير . أما فيما يتعلق بالانفاق على الخدمات العامة ، فقد أشير الى أن حركة أسعار المرافق العامة ، الخ . . . ، تبرر الزيادة التي تعكسها تكاليف الخدمات العامة . وربما ينبغي أن يوضع في الاعتبار أن من المهام الرئيسية للأمم المتحدة توفير محفل يمكن للدول الأعضاء أن تجتمع فيه لتبادل الآراء . وهذه الاجتماعات تكلف الأموال ، ولا يجب الاستهانة بالعمل في هذه الفئة .

١٠٩- وطرح سؤال عن سبب كون عناصر البرنامج التي تمثل ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة والتي ستمنح الأولوية العليا ، وكذلك عناصر البرنامج التي تمثل ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة والتي ستمنح الأولوية الدنيا لا تعين الا نادرا . وقال أحد الوفود أنه قد استخدمت في الفقرة ٣٨ (د) من التصدير عبارة : " كلما أمكن ذلك " . وقال انه يود معرفة ما يقصد بهذه العبارة . ويبدو أنه نادرا ما كان من الممكن في أيما وقت مضى ، تحديد عناصر البرنامج هذه .

١١٠- وقد أوضح أن بعض مديري البرامج لم يحددوا ، لأسباب مختلفة ، عناصر البرنامج ذات الأولوية العالية والأولوية البسيطة المشار إليها . وقال ان النية متجهة الى مواصلة الجهود حتى بلوغ النجاح التام .

١١١- وذكر بعض الممثلين أن المعلومات المتعلقة بتوزيع الموارد بين البرامج الفنية والأنشطة التنفيذية من جهة والخدمات الادارية والخدمات العامة من جهة أخرى هي معلومات ذات أهمية عالية في عملية التخطيط والبرمجة والميزنة ، وفي تقييم فعالية الأمم المتحدة . واقترح هؤلاء الممثلون أن توصي اللجنة بأن يتضمن تصدير الميزانية البرنامجية المقترحة ، في المستقبل ، جدولا يبين ، بالدولارات وبالنسب المئوية ، توزيع الموارد (موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية) تحت مختلف القطاعات لفئات النشاط الأربع التالية :

(أ) أجهزة تقرير السياسة ؛

(ب) التوجيه التنفيذي والادارة ؛

(ج) برامج النشاط ؛

(د) دعم البرنامج .

٢ - الأبواب ١ و ٤ و ٥ ألف و ٨ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣

١١٢- قررت اللجنة عدم النظر في الأبواب التالية من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ :

الباب ١	تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً ؛
الباب ٤	أجهزة تقرير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية) ؛
الباب ٥ ألف	مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ؛
الباب ٨	مكتب خدمات الأمانة العامة للمسائل الاقتصادية والاجتماعية ؛
الباب ٢٨	الإدارة والمالية والتنظيم ؛
الباب ٢٩	خدمات المؤتمرات والمكتبة ؛
الباب ٣٠	إصدار سندات الأمم المتحدة ؛
الباب ٣١	الاقطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ؛
الباب ٣٢	أعمال البناء والتعديل والتحسين وأعمال الصيانة الرئيسية لأماكن العمل .

١١٣ - وقررت اللجنة أيضاً ألا تنظر في الباب ٥ باء ، " مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية " .

١١٤ - وفي الجلسة ٧٠٢ للجنة ، المعقودة في ١٩ أيار/مايو ، اقترح ممثل ان تنظر اللجنة في مسألة وضع برامج في الأبواب التي كثيراً ما يشار إليها بوصفها أبواباً " غير برنامجية " ، مثل خدمات المؤتمرات ، والإدارة والتنظيم المالي ، الخ . وتمثل هذه البرامج أكثر من ٥٠ في المائة من الموارد ، غير أن اللجنة لم تتح لها الفرصة لاستعراض فعاليتها . وقال انه يعتقد أن من الممكن عملياً برمجة جميع هذه البرامج . وأضاف قائلاً انه لا ينتظر اتخاذ قرار في الدورة الحالية ، غير أنه يرى انه ينبغي للجنة أن تبدأ في التفكير في المسألة .

١١٥ - وقال ممثل ، تأييداً لذلك الاقتراح ، ان تقارير وحدة التفتيش المشتركة قد اشارت بأنه ينبغي وضع تحديد للأولويات في خدمات المؤتمرات . وحث على عدم تثبيط مفهوم البرمجة .

١١٦ - وأعلن ممثل آخر أن هناك غموضاً في لفظة " برنامج " . وقال انه يتساءل عما اذا كانت جميع الموارد والأنشطة في الأمم المتحدة ينبغي اعتبارها برامج قابلة للبرمجة وما اذا كانت اللجنة هي المحفل الملائم لتناول هذا الموضوع .

١١٧ - وذكر أحد الممثلين أن هناك حاجة الى انشاء بعض البرامج في تلك الأبواب . وقال انه يمكن تسميتها برامج ادارية ان لم تسم برامج فنية .

١١٨ - وأعلن مدير شعبة الميزانية ان الاقتراح المعروض على اللجنة يمكن أن تترتب عليه آثار هامة ودعا الى النظر فيه بعناية .

٣ - الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ؛ أنشطة صيانة السلم (الباب ٢)

١١٩ - نظرت اللجنة في الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧١١ و ٧١٢ ، المعقودتين في ٢٧ أيار/مايو .

١٢٠- وقد م رئيس قسم الخدمات السياسية والقانونية والخدمات العامة التابع لشعبة الميزانية وصفا عاما لهيكل هذا الباب والموارد الداخلة فيه . وذكر أن الجزء الأكبر من هذا الباب من الميزانية من حيث الدولارات ، مخصص لبعثات وعمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم ، كهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين ، وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان ، ومستودع لوازم الأمم المتحدة في بيزا ، بايطاليا . ووجه نظر اللجنة الى عدم وجود اعتمادات للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ لأمانة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، بسبب عدم اليقين الذي يحيط بمستقبل هذا المؤتمر . وينتظر ان تتخذ القرارات ذات الصلة في دورة المؤتمر الوشيكة الانعقاد في جنيف هذا الصيف .

١٢١- وقد أعربت بعض الوفود عن الرأي القائل بأنه ينبغي تمكين الجمعية العامة والهيئات الحكومية الدولية الأخرى من الاستفادة التامة والفعالة من العدد الكبير من دراسات نزع السلاح التي تجرى في منظومة الأمم المتحدة . كما أعربت بعض الوفود عن القلق الشديد للزيادة التي لا مبرر لها في عدد أنواع دراسات الأمم المتحدة عن نزع السلاح التي لم تؤد الى أى نتائج ملموسة من ناحية الحد من سباق التسلح أو تحقيق نزع السلاح . وأشار في هذا السياق الى أنه بالرغم من أن المجلس الاستشارى المعنى بدراسات نزع السلاح يتوفر له أعلى مستوى من الخبرة الفنية ، فانه لم يكن لعمل المجلس دائما الأثر الملائم على مداولات الجمعية العامة والهيئات الأخرى ذات الصلة . واقترح وفد ان توعى لجنة البرنامج والتنسيق بضرورة اعادة النظر في مركز المجلس بصفة جملة هيئة استشارية تابعة للجمعية العامة بحيث يمكن أن يكون لعمله أثر أكثر مباشرة على مداولاتها . غير أن وفدا آخر قال أنه من واجب لجنة البرنامج والتنسيق ، وهي تفحص الاقتراحات المتعلقة بالميزانية ، أن تحدد ما اذا كانت البرامج المقترحة تشكل أحسن استجابة للولايات . وقال انه ليس للجنة أن توصي بادخال تغييرات على تعيين هيئات معينة .

١٢٢- واقترحت بعض الوفود أن تقوم الأمانة العامة بتحسين التنسيق بين البرامج والتعاون مع مختلف المنظمات التي تجرى دراسات بغية تحقيق الاقتصاد والكفاءة في الاضطلاع بالدراسات . واقترح ، على سبيل المثال ، أنه يمكن ، عن طريق الاستفادة من الدراسات والاعتماد على موارد معلومات المنظمات والوكالات المتخصصة الأخرى كمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، تخفيض تكاليف الخبرة الاستشارية اللازمة للاضطلاع بالدراسات تخفيضاً ملموساً .

١٢٣- ووفقا لأحكام الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٥٦/٣٥ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والمعنون "دراسة عن نزع السلاح التقليدي" ، فان الأمين العام لا يمكنه أن يبدأ في الدراسة المقترحة عن نزع السلاح التقليدي الا بعد أن تتم الموافقة على النهج العام ، والنطاق ، والمبادئ التوجيهية في دورة هيئة نزع السلاح لعام ١٩٨١ . وبما أن هيئة نزع السلاح لم توافق بعد على أى توصيات ممكنة ، فانه لا يمكن القيام بالتحضير للدراسة ولا يمكن أن تنشأ آثار مالية . وبناء على ذلك فانه نظرا الى أن عنصر البرنامج ٣-٤ (نزع السلاح التقليدي) الوارد تحت البرنامج الفرعي ٣ ، "دراسات نزع السلاح" التابع لمركز نزع السلاح ، وما يقابله من اعتمادات للخبراء الاستشاريين ، لا يعكس ولاية الأمين العام الحالية ، فانه يجب حذفه .

واشارت وفود أخرى الى أنه بالنظر الى القرار ٣٥ / ١٥٦ ألف الذي طلبت فيه الجمعية العامة الى الأمين العام أن يقدم تقريراً مرحلياً عن الدراسة المتعلقة بجميع جوانب سباق التسلح التقليدي وعن نزع السلاح فيما يتصل بالأسلحة التقليدية والقوات المسلحة الى الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، وتقريراً نهائياً في دورتها الثامنة والثلاثين ، فإن الأمانة العامة قد أبدت حكمة معقولة بادراج عنصر البرنامج ذاك وما يتصل به من اعتمادات في الميزانية . غير أن تلك الوفود التي اعترضت على عنصر البرنامج ٣-٤ أعلنت أن ولاية تقديم تقرير مرحلي ليست ولاية لاجراء الدراسة بكاملها ، وأن الأمين العام ، على أية حال ، لم يــــــدرج لا التقرير المرحلي ولا التقرير النهائي ضمن النواتج .

١٢٤- وأوضح ممثل مركز نزع السلاح ان جميع عناصر البرنامج المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة هي نتائج مباشرة لقرارات الجمعية العامة وأن أيًا من الأنشطة لم يدرج بمبادرة من الأمانة العامة . وأوضح أيضاً أن مسألة تنسيق البحث والدراسات هي مسألة قيد الاستعراض من قبل هيئتين لنزع السلاح ، هما المجلس الاستشاري المعني بدراسات نزع السلاح وفريق الخبراء الحكوميين لدراسة الترتيبات المؤسسية المتعلقة بعملية نزع السلاح . وقال ان هناك حاجة واضحة لمساعدة الخبراء الاستشاريين للأمانة العامة في الاضطلاع بالدراسات واعداد التقارير ذات الطابع التقني والتخصصي العالي . وعلى سبيل المثال فان المواضيع التي يجري التفاوض بشأنها حالياً في لجنة نزع السلاح تتضمن مواضيع كالأسلحة الكيميائية ، والأسلحة الاشعاعية ، وحظر التجارب الشامل ، والأسلحة الجديدة وشبكة أسلحة التدمير الشامل . وأوضح الممثل أيضاً أنه قد ادرجت اعتمادات في الميزانية للاضطلاع بالدراسة المتعلقة بنزع السلاح التقليدي وفقاً للاجراء العادي . وطلب الى الأمانة العامة تقديم الآثار المالية المترتبة على قرارات الجمعية العامة ، وقد عرض القرار على الجمعية العامة في دورتها الأخيرة ووافقت عليه مدركة كل الادراك المالية المترتبة على عنصر البرنامج .

١٢٥- وطلب عدد قليل من الوفود توضيحاً بشأن عرض الناتج تحت مختلف عناصر البرنامج ، وخاصة الأساس المنطقي لادراج تقارير الهيئات الحكومية الدولية الى الجمعية العامة ، وتقديم الخدمة الفنية لهذه الهيئات . ورأى وفد ان عنصر البرنامج ٣-٥ (الاتصالات والتنسيق بشأن دراسات نزع السلاح) لا يجب النظر فيه كعنصر برنامج مستقل لأن مسؤولية الاتصالات والتنسيق هي جزء من وظيفة التنظيم العادية .

١٢٦- وأوضح ممثل شعبة الميزانية ان هذه الطريقة لتعيين الناتج تتبع المبادئ التوجيهية التي أعدتها الأمانة العامة في ضوء المناقشات السابقة في لجنة البرنامج والتنسيق ، وهي تستهدف سد الحاجة الى بيان الناتج النهائي تحت كل عنصر من عناصر البرنامج على نحو أوضح .

١٢٧- وأعرب أحد الوفود عن اهتمامه بمعرفة الفرق بين اختصاصات شعبة الشؤون السياسية وقسم التنسيق والمعلومات السياسية وما اذا كان هناك تداخل بين اختصاصاتهما .

١٢٨- ولاحظ ممثل ادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن انه ليس هناك أي تداخل بين اختصاصات هاتين الوحدتين . وقال ان الورقات التي يعدها قسم التنسيق والمعلومات السياسية

تلخص تقارير الأنباء بمجرد ورودها يوميا . وقال ان القسم يعد أيضا ، على أساس اسبوعي ، موحدا يغطي التطورات الآتية من مصادر وسائط الاعلام . وأضاف قائلا ان شعبية الشؤون السياسية تعد دراسات وتقارير تحليلية الى حد بعيد تدل على الأهمية الحالية والمحتملة للمسائل الرئيسية فيما يتعلق بمسؤولية الأمم المتحدة في مجال السلم والأمن . وقال ان الشعبية قد اعدت أيضا ورقات معلومات أساسية تعتمد على مصادر معلومات واسعة النطاق ، ليستخد منها الأمين العام .

١٢٩- واقترح وفد اجراء دراسة استعراضية لكفاءة الابقاء على مستودع لوازم الأمم المتحدة ببيزا .
١٣٠- وانتقدت عدة وفود عدم وجود تبرير ، في الميزانية البرنامجية المقترحة ، لاستخدام الأموال المخصصة للخبراء الاستشاريين . وترى هذه الوفود ان الخبراء الاستشاريين المطلوبين في الفقرات ٢-١٨ و ٢-٢٦ و ٢-٣٧ لا علاقة لهم بأهداف محددة . وقالت انه ينبغي ايجاد الخبرة الفنية بشأن نوع الدراسات الذي طلبوا من أجله داخل الادارة نفسها .

١٣١- وردا على النقد الوارد أعلاه لاحظ ممثل شعبية الميزانية أن الموارد المخصصة للخبراء الاستشاريين للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ليست كبيرة وأن الخبراء الاستشاريين لا يوظفون الا للأعمال التي لا يمكن أن يضطلع بها موظفو الأمانة العامة .

الملاحظات والتحفظات

١٣٢- ذكر ممثل ترينيداد وتوباغو أن عدم معارضة وفده لتوافق الآراء الخاص بالفقرة ٤٧٩ أدناه يقوم على اعتبارات تقنية محضة ولا يخل بمساندة وفده لعمادته المتحدة من تدابير بشأن سباق التسلح التقليدي ونزع السلاح فيما يتصل بالأسلحة التقليدية والقوات المسلحة .

٤- الشؤون السياسية والوصاية وانهاء الاستعمار (الباب ٣)

١٣٣- نظرت اللجنة في جلستها ٦٩٧ ، المعقودة في ١٥ أيار/مايو ١٩٨١ في الباب ٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة .

١٣٤- وأبدت تعليقات على عدم تحديد الأولويات . ولوحظ أنه لم ترد أى إشارة فيما يتعلق بالأنشطة ذات الأولوية المنخفضة وأنه لم يقدم بيان للأولويات الا فيما يتعلق بالبرنامج الفرعي بشأن ناميبيا . وأثيرت أيضا مسألة التنسيق ، وأعرب عن الرأي القائل بأنه ينبغي اضافة الطابع المؤسس على التنسيق بين هذا البرنامج وادارة شؤون الاعلام .

١٣٥- وأوضح أن ادارة الشؤون المالية قد بذلت جهدا للحصول على بيان لأولويات البرامج في الميزانية البرنامجية المقترحة ، غير أن مديري البرامج قد وجدوا ، في بعض الحالات ، صعوبة في اقتراح ترتيب للأولويات . وهذا هو الحال بالنسبة لهذا البرنامج ، الذي هو قيد التطوير والذي يتعذر فيه تحديد موعد التغييرات الممكنة .

١٣٦- واعترض وفدان على ضرورة الابقاء على العدد المقترح من الموظفين في ادارة الشؤون السياسية والوصاية وانهاء الاستعمار في حين انه لم يبق الا عدد قليل من الأقاليم تحت السيطرة

الأجنبية . واقترح وفد منهما أنه سيكون من مصلحة البلدان النامية أن يتم تحويل الموارد من هذا البرنامج الى أنشطة التنمية الاقتصادية . غير أن عدة وفود أخرى رأت أن هناك حاجة الى الإبقاء على عدد الموظفين في هذه الإدارة الى أن تتم عملية إنهاء الاستعمار .

٣٧- وأشير الى أنه مازالت هناك أنشطة مكثفة كثيرة لم يتم الاضطلاع بها بعد في مجال إنهاء الاستعمار ، وانه قد اقترح اجراء تخفيض لموس في موارد الإدارة المعنية (خمس وظائف من الفئة الفنية من الجدول ٣-١٧) .

٥ - إدارة الشؤون الدولية والاقتصادية والاجتماعية (الباب ٦)

٣٨١ - بحثت اللجنة الباب ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلساتها من ٧٠٦ الى ٧٠٨ .
٣٩١ - وقد ركز وكيل الأمين العام للشؤون الدولية والاقتصادية والاجتماعية في بيانه الافتتاحي على حقيقة انه نظرا الى أن الميزانية البرنامجية المقترحة هي برنامج العمل الأول للإدارة منذ موافقة الجمعية العامة على الاستراتيجية الانمائية الدولية للعقد الانمائي الثالث (قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ ، المرفق) ، فقد حاولت الادارة الاستجابة الى احتياجات الاستراتيجية ، ولذلك أعيد توجيه أنشطة البحث والتطوير في الادارة لتمكين الأمانة العامة من التنفيذ الأفضل لأوجه الاستراتيجية التي تسي مسؤولية الأمم المتحدة . وذكر أن من الملاحظ الهامة الأخرى للميزانية البرنامجية المقترحة للإدارة انها أعدت في نطاق ميزانية برنامجية يبلغ النمو الحقيقي فيها صفرا رغم المهام الاضافية المتنوعة التي عهد بها تشريعيها الى الأمانة العامة . وأضاف ان الادارة تمكنت من تحقيق ذلك أساسا بقدر من اعادة توزيع الموارد بين البرامج وبعض الترشيح في العمل داخل الادارة .

١٤٠ - وبدأت اللجنة ، إثر هذه المقدمة ، في بحث الباب ٦ بتفصيل أكبر . وأعرب معظم الأعضاء عن ارتياحهم لطريقة عرض هذا الباب بوجه عام ، خاصة لقدرة الادارة على تحديد أعلى الأولويات وأدائها وفقا لما نصت عليه الجمعية العامة . ومع ذلك أعرب عدد من أعضاء اللجنة عن القلق الشديد لأن الادارة ، رغم ولاياتها المتزايدة النابعة من احتياجات الاستراتيجية ومن بعض المؤتمرات العالمية الأخيرة مثل المؤتمرات المتعلقة بالمرأة ومنع الجريمة ومكافحتها والمؤتمرات التي ستمعقد بشأن الشيخوخة والشباب ، اضطرت الى اعداد ميزانية برنامجية في نطاق ميزانية برنامجية تبلغ درجة النمو الحقيقي فيها صفرا . وأعرب هؤلاء الأعضاء عن الأمل في ألا يؤثر هذا التقييد أكثر مما ينبغي على قدرة الادارة على الاستجابة الى ولايتها . وقد أقر مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج ، في اجابته على هذه النقطة العامة ، بأن القيود التي تفرضها ميزانية برنامجية تبلغ درجة النمو الحقيقي فيها صفرا قد أثرت على الادارة وأنها ستعني أن الولايات التي تلقتها الادارة ستفقد على نحو أكثر بظلم مما لو تم توفير موارد اضافية .

١٤١ - وعبر أحد الممثلين عن القلق للاستخدام الواسع النطاق بشكل واضح للخبراء الاستشاريين وتساءل عما اذا كان ذلك مؤشرا الى شدة طموح برنامج عمل الادارة . وتساءل آخرون عن المعايير التي تستخدمها الادارة في توظيف هؤلاء الخبراء الاستشاريين . على أن وفدا آخر أثنى على الادارة لاقتراحها خفضا في انفاقها على الخبراء الاستشاريين يبلغ ١٣٤ في المائة في التكلفة الحقيقية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ . وستتفق الادارة بذلك أقل من ٢ في المائة من ميزانيتها في فترة السنتين المقبلتين على الخبراء الاستشاريين وهو رقم أدنى كثيرا من المعدل القائم في ادارات أخرى لها برامج في الميادين الاقتصادية والاجتماعية . وأشار ممثل الادارة في رده الى أن المعايير التي استخدمتها الادارة في توظيف الخبراء الاستشاريين من الخارج هي المعايير الموحدة التي وافقت عليها ادارة شؤون الادارة والمالية والتنظيم . وأضاف أن هذا يعني أن من الضروري ، نظرا الى أن أنشطة الادارة متنوعة للغاية ، الحصول على خبرة خارجية في المجالات الجديدة التخصص التي يتعدر فيها توظيف موظفين دائمين .

١٤٢ - وذكرت بعض الوفود أن اصدار المطبوعات هو إحدى مهام الادارة ولكن البيانات الواردة بشأنها في البرامج الفرعية غير مرضية بخلاف البيانات المتعلقة بالخبراء الاستشاريين وأفرقة الخبراء

المخصصة . وقال ممثلو هذه الوفود ان الأمم المتحدة ينبغي أن تقدم معلومات مفصلة عن برامج مطبوعاتها ، كما هو الحال بالنسبة للميزانية البرنامجية لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) .

(أ) قضايا التنمية وسياساتها

١٤٣ - أشار أعضاء عديدون في اللجنة الى أنه يبدو وجود تداخل واضح بين عدد من البرامج الفرعية وقالوا أنه قد يكون من المفيد ادماج تلك البرامج ، وذكروا في ذلك السياق البرامج الفرعية ١ (مناظير التنمية في العالم) ، و ٢ (رصد وتقييم التنمية في العالم) ، و ٤ (وجوه الترابط بين قضايا التنمية) ، و ٦ (المساكن الضريبية والمساكن المالية الداخلية) . وأضافوا أن هذا يصدق أيضا على عدد من العناصر البرنامجية الداخلة في نطاق نفس البرنامج الفرعي ، وضربوا لذلك مثلا العناصر البرنامجية الواردة في البرنامج الفرعي ٢ التي بدت مترابطة جدا ويمكن ادماجها .

١٤٤ - وأشار أيضا أعضاء عديدون في اللجنة الى أن عددا من الأنشطة يبدو أنها تتعلق أساسا بأعمال ينفذها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) . وذكروا في هذا الخصوص البرنامج الفرعي ٣ كله (العلاقات الانمائية فيما بين المناطق ومجموعات البلدان) والعناصر البرنامجية ١-١ (دراسات منظورية) ، و ١-٢ (وضع نماذج للسياسة) (البند ' ٣ ') بشأن نماذج الروابط التجارية الثنائية بين المناطق الكبرى لأفراض تصنيف السلع الأساسية الهامة ، و ٣-١ (طبيعة التغيير الهيكلي في الاقتصاد العالمي وعملية التكيف المتبادل) ، و ٣-٣ (التدفقات المالية الدولية واسهاماتها في مجال التنمية والتغيير الهيكلي في البلدان النامية) و ٦-٣ (تعبئة المدخرات الشخصية في البلدان النامية) .

١٤٥ - وأشار أحد الوفود الى أنه قد يكون من المفيد نقل الأعمال المتصلة بالعلاقات الانمائية فيما بين المناطق ومجموعات البلدان الى اللجان الاقليمية .

١٤٦ - وقد ثارت تساؤلات فيما يتعلق بالسند التشريعي لعدد من الأنشطة الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة . وهذا هو ما حدث بالنسبة للأعمال الواردة في العناصر البرنامجية ٣-١ (طبيعة التغيير الهيكلي في الاقتصاد العالمي وعملية التكيف المتبادل) ، و ٣-٣ (التدفقات المالية الدولية واسهاماتها في التنمية والتغيير الهيكلي في البلدان النامية) و ٦-١ (السياسات الضريبية والمالية الرامية الى تحقيق التوزيع المنصف للدخل) . وذكرت وفود أخرى أن السند التشريعي موجود فعلا وأشارت الى قرارات الجمعية العامة ٣٢/١٧٤ و ٣٤/١٣٨ و ٣٥/٥٦ والى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٢٥ (د - ٥١) .

١٤٧ - وذكرت وفود عديدة أيضا أن عددا من الأنشطة المدرجة في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ تكررت في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ، وأشارت على سبيل المثال الى عنصر البرنامج ١-٢ (وضع نماذج للسياسة) ، وخاصة العمل المتعلق بنماذج الاقتصاد القياسي والتوسع في نموذج "لينك" والناتج وفقا للبرنامج الفرعي ٥ (الطاقة) .

١٤٨ - وأثيرت مسألة منح أدنى أولوية لعنصر البرنامج ٤-٤ (التجديدات المؤسسية الرامية الى تقليل القيود على تنمية الموارد البشرية) وأيضا لعنصر البرنامج ٦-٣ (تعبئة المدخرات الشخصية

في البلدان النامية) ، وكان الرأى هو وجوب منح كل منهما أعلى أولوية . وأشير تساؤل أيضا عما اذا كانت هناك حاجة الى بعض المشاورات التي ينص عليها هذا البرنامج ، خاصة في ضوء العمل الذى يقوم به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) أو بعض المنظمات الدولية الأخرى مثل البنك الدولي . وأشار الى أن التنسيق مع هذه المنظمات ضرورى لضمان عدم اجراء بحوث سبق اجراء بحوث مطابقة أو مشابهة لها . وطلبت معلومات اضافية تتعلق بعنصر البرنامج ٧-١ (التمهية والبحث المتعلقان بمصرف المعلومات) ، خاصة استكمال المعلومات اللازمة لتطوير مصرف المعلومات . وقد أبدت ملاحظة عامة مؤداها أن البرنامج ينبغي أن يقدم كشاط للبحث والاستقصاء ، وهو المهمة الرئيسية لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية الاجتماعية ، بدلا من أن يكون نشاطا من أنشطة تقرير السياسة .

١٤٩ - وقدم ممثل مكتب بحوث التنمية وتحليل السياسات في رده وصفا تفصيليا وشاملا للعمل المقرر تنفيذه وفقا لمختلف البرامج الفرعية والعناصر البرنامجية ، مما يبرر ذكر كل منها على حدة في الميزانية البرنامجية المقترحة . وأشار الى أن البرنامج الفرعي ١ (مناظير التنمية في العالم) يتناول آفاق الاقتصاد العالمي ومشاكله في الأجل الطويل ، في حين أن البرنامج الفرعي ٢ (رصد وتقييم التنمية في العالم) معنى بتحليل الاتجاهات الاجتماعية والاقتصادية الحالية في العالم واحتمالاتها في المدى القصير ، أما البرنامج الفرعي ٣ (العلاقات الانمائية فيما بين المناطق ومجموعات البلدان) فيركز على تحليل مجموع السياسات والمؤسسات والاجراءات التي تؤثر على اعادة تشكيل العلاقات الاقتصادية الدولية وهدفه هو تزويد الهيئات التشريعية المركزية باستعراضات شاملة للمسائل المترابطة . ونكسر أن البرنامج الفرعي ٤ (وجوه الترابط فيما بين قضايا التنمية) يتطرق الى مسائل انمائية محددة ذات أهمية دولية تشمل النمو البطيء لمجموعات معينة من البلدان واستخدام النهج المتكامل في التنمية . وأضاف أن البرنامج الفرعي ٦ (المسائل الضريبية والمسائل المالية الداخلية) يعنى بالاتفاقات الضريبية الدولية والمسائل المالية الداخلية .

١٥٠ - وفيما يتعلق بالتعليق الذى أعرب عنه في اللجنة والازدواج الظاهر بين بعض الأعمال الواردة في برنامج قضايا التنمية وسياساتها وبعض الأنشطة المعنية التي يقوم بها الأونكتاد ، أشار ممثل الادارة الى أن الأنشطة البرنامجية لمكتب بحوث التنمية وتحليل السياسات وأنشطة الأونكتاد تكمل كل منها الأخرى وأن الأنشطة الواردة في الميزانية المقترحة لبرنامج قضايا التنمية وسياساتها موجهة نحو بحث وتحليل الاتجاهات الاقتصادية العالمية والتنمية وتتناول أمورا أوسع مما تتناوله الدراسات المتصلة بالتجارة التي يقوم بها الأونكتاد .

١٥١ - وأشار أيضا الى أن عددا من عناصر البرامج تتعلق بأنشطة ذات طبيعة مستمرة لمكتب بحوث التنمية وتحليل السياسات ، وانها ، لذلك ، تتكرر في الميزانيات المتعاقبة رغم تحقق الناتج النهائي . وقيل لأعضاء اللجنة انه أعدت تصويبات تم فيها ضم عناصر برنامجية معينة كما اقترحت وفود عديدة .

(ب) السكان

١٥٢ - أبدت اللجنة بوجه عام رضاهما عن الميزانية البرنامجية المقترحة لشعبة السكان لفترة السنتين

١٩٨٢-١٩٨٣ ، ولكنها طلبت ايضاً بالنسبة لعنصر البرنامج ٢-٥ (كتيب لتقدير المؤشرات الديموغرافية الأساسية من واقع البيانات غير الكاملة) . ومع ادراك اللجنة لأهمية البرنامج الفرعي ٣ (السياسات السكانية) ، وخاصة عنصر البرنامج ٣-١ (السياسة السكانية والاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث) ، فقد استفسرت عما اذا كان العمل المتعلق بهذا البرنامج سوف لا يستكمل في ١٩٨١ . ونظراً الى ما يبدو من اتصال بين البرنامج الفرعي ٣ (السياسات السكانية) والبرنامج الفرعي ٤ (السكان والتنمية) ، فقد شار تسائل حول امكان ادماج البرنامجين الفرعيين ٣ و ٤ . وطلب أيضاً ايضاح يتعلق بالسند التشريعي لعنصر البرنامج ٧-٢ (شبكة المعلومات السكانية) والبرنامج الفرعي ٨ المتعلق بدعم البرنامج .

١٥٣ - وقد أبلغت اللجنة بأن عنصر البرنامج ٢-٥ (كتيب لتقدير المؤشرات الديموغرافية الأساسية من واقع البيانات غير الكاملة) يشير الى البيانات الواردة من البلدان النامية والتي اتسمت في حالات كثيرة بعدم الترابط وانخفاض المستوى وعدم الشمول . وأخطرت اللجنة بأن الكتيب يعدّ بناءً على طلب البلدان النامية وستثبت فائدته في وضع الاسقاطات السكانية الوطنية ، وأن الطبعة التي يجري اعدادها هي طبعة سابقة صدرت منذ أعوام عديدة ويجري الآن استكمالها .

١٥٤ - وقد أبلغت اللجنة بأن عنصر البرنامج ٣-١ (السياسة السكانية والاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث) يجري تنفيذه على مرحلتين . وتتصل المرحلة الأولى بتطوير البيانات فيما يتعلق بالجوانب ذات الصلة من السياسات السكانية وسوف تستكمل في ١٩٨١ . وتعالج المرحلة الثانية العلاقات المتبادلة بين السياسات السكانية والاستراتيجية الانمائية الدولية وتأثير كل منهما على الأخرى . وستشكل المرحلة الثانية برنامج العمل لعنصر البرنامج ٣-١ في فترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ .

١٥٥ - وأبلغت اللجنة أيضاً بأن البرنامجين الفرعيين ٣ (السياسات السكانية) و ٤ (السكان والتنمية) ، رغم اتصالهما ، لا يمكن ادماجهما نظراً الى أن كلا منهما يعالج مسائل مختلفاً . فالبرنامج الفرعي ٤ يعالج المنهجية المطلوبة لادخال المتغيرات السكانية في التخطيط الانمائي والعلاقات المتبادلة بين السكان والموارد والبيئة والموضوعات المماثلة ، في حين أن العمل الذي يتم في البرنامج الفرعي ٣ هو أساساً لتحديد التصورات المتعلقة بالسياسات السكانية وكيفية صياغة وتنفيذ هذه السياسات ، كما أنه يتصل بالعمل الذي يجري تنفيذه على مستوى السياسة داخل البلدان .

١٥٦ - وأخطرت اللجنة بأن عنصر البرنامج ٧-٢ (شبكة المعلومات السكانية) هام بالنسبة للبلدان النامية نظراً الى أنه يمكّن من الحصول على نوع المعلومات اللازم لتتبع التغيرات السكانية في العالم عن قرب . وقد أيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي هذا النشاط بناءً على توصية لجنة السكان فسي القرارين ٣٣/١٩٧٩ و ٢٩/١٩٨١ . وقد وجهت عناية اللجنة الى أهمية الأنشطة الواردة في البرنامج الفرعي ٨ (دعم البرنامج) بالنسبة لنجاح البرنامج ككل وبالنسبة لعنصر البرنامج ٨-٢ بصفة خاصة ، المتصل بالتنسيق الفني مع اللجان الاقليمية والوكالات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية العاملة في مجال السكان لضمان التعاون والتنسيق وتجنيب ازدواج في العمل السكاني .

١٥٧ - وأبلغت اللجنة بأن ثمة تعاوناً وثيقاً بين شعبة السكان وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية وأن أنشطة كل من الجهتين تكمل الأخرى .

(ج) التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية

١٥٨ - اقترح عدد من الوفود ، لدى بحث الميزانية البرنامجية لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، حذف البرنامج الفرعي ٢ (خدمات الرعاية الاجتماعية) أو ادماجه مع البرنامج الفرعي ١ (سياسات التكامل الاجتماعي) . وفي ذلك السياق أعرب عن الرأى القائل بأنه قد يوجد ازدواج بين عنصر البرنامج ٢-٣ (رعاية العمال المهاجرين وأسرههم) وأنشطة منظمة العمل الدولية ، وثار تساؤل عن سند انتاج المنشور المعد للبيع والوارد ذكره في هذا البرنامج الفرعي . وأشير الى أن منظمة العمل الدولية نشرت تقريرا عن هذا الموضوع ، وأبلغ ممثل المركز للجنة بأن سند هذا البرنامج الفرعي هو قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١/١٩٨١ الذى رجا فيه المجلس الأمين العام ادراج دراسات عن المسائل المتعلقة برعاية العمال المهاجرين وأسرههم في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ .

١٥٩ - وأعرب أيضا عن رأى مؤداه أن عنصر البرنامج ٣-١ (تنفيذ برنامج العمل الخاص بالنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة) يمكن ادماجه مع البرنامج الفرعي ٤ (تعبئة وادماج المرأة على نحو فعال في عملية التنمية) . وأوضح ممثل المركز أنه توجد مجموعتان مختلفتان من الأنشطة - فعنصر البرنامج ٣-١ يهتم بتنفيذ برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة والتحضير للمؤتمر العالمي الثالث للمرأة الذى تقرر عقده في ١٩٨٥ . أما البرنامج الفرعي ٤ فيعالج مسألة تعبئة المرأة وادماجها في عملية التنمية التى صدر بها قرار من الجمعية العامة . وسوف تركز التقارير السنوية التى تقدم عن هذا الموضوع الى الجمعية العامة في اطار النظام الاقتصادي الدولي الجديد على كيفية استفادة المرأة من عملية التنمية واستفادة عملية التنمية من المرأة .

١٦٠ - وأعرب أحد أعضاء اللجنة عن اعتقاده بأن عدد البرامج الفرعية أكبر مما ينبغي وتساؤل عما اذا كان من الممكن ادماج البرنامج الفرعي ٨ (السياسات والمبادئ التوجيهية والمعايير في مجال منع الجريمة والقضاء الجنائي) مع البرنامج الفرعي ٩ (اتجاهات الجريمة واستراتيجيات القضاء الجنائي في سياق التنمية) في برنامج فرعي واحد . وأوضح ممثل المركز أن البرنامجين الفرعيين مجموعتان مميزتان من الأنشطة ويتطلبان أنواعا مختلفة من الخبرة . فالبرنامج الفرعي ٨ معني بالنواحي القانونية والادارية للموضوع وأريد به صياغة سياسات ومبادئ توجيهية ومعايير تستخدمها البلدان الأعضاء في حين أن البرنامج الفرعي ٩ يعالج منع الجريمة والقضاء الجنائي في اطار عملية التنمية مركزا على العوامل الاجتماعية - الاقتصادية لمنع الجريمة وللقضاء الجنائي .

١٦١ - وأشار أحد أعضاء اللجنة الى ما قامت به مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونيسيف) مؤخرا من تعيين مساعد للأمين العام مختص ببرنامج اليونيسيف للمرأة . وعبر عن القلق لأن ذلك قد يؤدي الى ازدواج الأنشطة في هذا الميدان بين المركز واليونيسيف . وتساؤل عما اذا كان هناك أى نوع من التنسيق بين المركز واليونيسيف . وأوضح مساعد الأمين العام لتخطيط البرنامج والتنسيق أن التنسيق فيما يتعلق بمسائل البرنامج بين الأمانة العامة للأمم المتحدة واليونيسيف يتم في اطار اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية (البرنامج) ، وأشار الى أنه بينما ينفذ معظم أنشطة الادارة بتمويل من الميزانية العادية فان أنشطة اليونيسيف تمول من موارد خارجة عن الميزانية .

(د) الاحصاءات

١٦٢ - أبدت اللجنة ارتياحها ، بوجه عام ، للميزانية البرنامجية المقترحة لمكتب الاحصاءات . وقد أبلغت اللجنة ، ردا على استفسارات عديد من الممثلين ، أنه نتيجة للتعاون على امتداد سنوات بين المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ولأنشطة اللجنة الفرعية المعنية بالأنشطة الاحصائية والتابعة للجنة التنسيق الادارية فإنه لا يوجد ازدواج في برامج عمل مكتب الاحصاءات وبرامج عمل المنظمات الأخرى . وقد أخطرت اللجنة بأن مكتب الاحصاءات مسؤول عن جمع وتجهيز ونشر الاحصاءات المتعلقة بالتجارة الخارجية والشحن البحري والطاقة وأن الأوكتاد ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (فات) ومركز التجارة الدولية وادارة التعاون التقني لأغراض التنمية من بين المستخدمين الرئيسيين لناتج مكتب الاحصاءات .

١٦٣ - وأبلغت اللجنة أيضا أن أسلوب العمل الحالي فيما يتعلق بالمساعدة التقنية التي تقدم الى البلدان النامية في مجال الاحصاءات هو أن يقدم مكتب الاحصاءات دعما فنيا عن طريق ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية . كما أبلغت اللجنة بأن أنشطة البرنامج الفرعي ٧ (دعم التعاون التقني) ستوجه ، الى المدى الممكن ، الى أقل البلدان نموا وستتضمن المساعدة في احصاءات الطاقة كما ورد في اقتراح للجنة الاحصاءات وأحاط به المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما .

١٦٤ - وأخطرت اللجنة بأن المدة التي تكون قد انقضت على البيانات الاحصائية التي تظهر في المنشورات الاحصائية ، من نهاية الفترة التي يتناولها التقرير حتى النشر ، يتراوح بين عام وعامين وأن هذه المدة تصل الى عام بالنسبة الى نشرة " حولية احصاءات التجارة الدولية ، والى نحو عام ونصف العام في المتوسط بالنسبة الى نشرة " احصاءات تجارة السلع الأساسية " . وأبلغت اللجنة كذلك بأنه يحدث في بعض الحالات ألا تتمكن بعض البلدان من تقديم احصاءاتها ، وعندئذ لا تكون البيانات المقدمة عن تلك البلدان هي أحدث البيانات بالنسبة لها .

١٦٥ - وأخيرا أبلغت اللجنة بأن اعتبار عنصر البرنامج ٥-٣ (استمرار وتنسيق المنشورات الاحصائية وتقييم اتساق ونوعية البيانات) عنصرا ذا أولوية دنيا أساسه أن هذا العنصر كان ضمن برنامج العمل في عدد من الميزانيات السابقة وأنه قد تحقق قدر كبير من التقدم في تحسين نوعية المنشورات . ونظرا الى أن الموارد في فترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ستكون محدودة للغاية وللتنافس الشديد على الموارد المتاحة فقد خصصت موارد متواضعة لعنصر البرنامج ٥-٣ لتمكينه من الاستمرار على مستوى الحد الأدنى . وأخطرت اللجنة بأنه يحتمل أن يصبح من الممكن اعطاء عنصر البرنامج المذكور أولوية أعلى في الميزانيات القادمة .

(هـ) مكتب تخطيط وتنسيق البرامج

١٦٦ - اقترح أثناء بحث الأنشطة الواردة في الميزانية المقترحة لمكتب تخطيط وتنسيق البرامج أن يراعى في العمل التنسيقي الذي يقوم به المكتب على نطاق المنظومة الأثر الاجتماعي - الاقتصادي للمقررات السياسية وأن يتناول أيضا العمل الذي تقوم به مكاتب لا تدخل تماما في النطاق الاجتماعي - الاقتصادي للأمم المتحدة . وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج في رده الى أن أنشطة التنسيق التي يتولاها مكتبه تتعلق في المقام الأول بالقطاعات الاقتصادية والاجتماعية .

١٦٧ - وطلب ايضاح يتعلق بالعمل المنفذ وفقا للبرنامج الفرعي ٧ (النقل) . وشرح مساعد الأمين العام في رده جانبا من الخلفية التاريخية وأشار الى أن مكتبه ينهض أساسا بدور توفيق المعلومات والتنسيق . وأعرب عدد من الوفود عن تأييدهم للعمل الجارى في مجال التقييم . وذكروا أن أنشطة التقييم الواردة في الجزء الخاص بتخطيط وتنسيق البرامج من الباب ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة تغذي فقط العمل في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية وقالوا انه قد يكون من المفيد التوسع في هذا العمل بحيث يشمل الأمانة العامة كلها للمساعدة في عملية تحديد الأولويات وزيادة الكفاءة . وأشار مساعد الأمين العام الى أنه على أساس الخبرة في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية ، فان أولوية عليا تمنح لاعداد المناهج والاجراءات التي يمكن أن تطبق في تقييم البرامج في منظومة الأمم المتحدة كلها . وأضاف أنه تم تلقي طلبات عديدة للمساعدة في اعداد واقامة نظم التقييم هذه من جانب وحدات منظومة الأمم المتحدة التي تعمل في غير القطاعات الاقتصادية والاجتماعية .

ملاحظات وتحفظات

١١٨ - ذكر مندوب باكستان أنه يوجد سند تشريعي واضح لعناصر البرنامج ٣-١ و ٣-٢ و ٣-٣ و ١-٦ في قرارات الجمعية العامة وخاصة القرار ٣٥/٥٦ بشأن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث .

١٦٩ - وقالت بعض الوفود ان البرامج والأنشطة المتعلقة بالبحوث ينبغي ألا تنفذ الا اذا كان هناك سند واضح صادر من هيئة حكومية دولية في منظومة الأمم المتحدة يفوض بشكل محدد الأمين العام في القيام بهذه البرامج والأنشطة خلال سنوات معينة من سنوات الميزانية ولم يكن هناك تداخل بينها وبين برامج وأنشطة تنفذها وحدات أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة . وأعربوا أيضا عن اختلافهم الشديد مع التفسير القائل بأن الادارة يمكن أن تبرر وجود البرنامج الفرعي ٣ (العلاقات الانمائية فيما بين المناطق ومجموعات البلدان) من برنامج قضايا التنمية وسياساتها على أساس قرارات الجمعية العامة ٣٢/١٧٤ و ٣٤/١٣٨ و ٣٥/٥٦ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦٢٥ (د - ٥١) .

١٧٠ - وذكرت نفس الوفود أيضا أن لجنة البرنامج والتنسيق ينبغي أن تركز مستقبلا تركيزا أشد على استعراض السند التشريعي عند نظرها في الميزانية البرنامجية .

٦ - ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية (الباب ٧)

١٧١ - بحثت اللجنة الباب ٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧٠٩ و ٧١٠ .

١٧٢ - وقد أشار وكيل الأمين العام للتعاون التقني لأغراض التنمية في بيانه الاستهلاكي الى أن الادارة أنشئت في عام ١٩٧٨ بموجب قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة بقصد تنظيم ودعم أنشطة التعاون التقني التي تقوم بها الأمانة العامة للأمم المتحدة ، والى أنها ، تحقيقا لتلك الغاية ، جمعت بين كافة الوظائف ذات الصلة التي كانت حتى ذلك الحين موزعة بين مكاتب وادارت مختلفة . وقال ان البرامج التي تزود

الإدارة عن طريقها الحكومات بالتعاون التقني تتضمن التخطيط الانمائي ، والإدارة والمالية فيما يتعلق بالتنمية ، والسكان ، والموارد الطبيعية والطاقة ، والإحصاءات . وأضاف أن الإدارة قدمت التعاون التقني أيضا بالتعاون مع منظمات أخرى في قطاعات أخرى معينة من قطاعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

١٧٣ - وقال ان ولاية الإدارة جعلت منها شيئا فريدا في الأمانة العامة للأمم المتحدة . فمعظم أنشطة التعاون التقني أنشطة ذات وجهة قطرية تنفذ في البلدان الغامية وتمول إلى حد بعيد من موارد خارجة عن الميزانية مثل الموارد المتاحة من جانب برنامج الأمم المتحدة الانمائي وبرنامج الأمم المتحدة للأنشطة السكانية والصناديق الاستعمانية . وأضاف أن الإدارة في هذه الحالات تعمل كوكالة تنفيذية للبرنامجين المذكورين . وأوضح أن المشاريع الميدانية تعد بصفة عامة في إطار البرمجة القطرية وأن الموافقة عليها ثم تنفيذها تتم بشأنها مشاورات واتفاقات بين برنامج الأمم المتحدة الانمائي بوصفه الوكالة الممولة والإدارة بوصفها الوكالة المنفذة والحكومة المضيفة بوصفها المتلقية للتعاون التقني .

١٧٤ - وذكر أن أنشطة الإدارة في المقر تتكون من مجموعتين رئيسيتين . الأولى هي الإدارة والدعم الفني للمشاريع الميدانية التي يمول معظمها من موارد خارجة عن الميزانية وبصفة أساسية من سداد تكاليف الدعم من جانب مصادر التمويل . والثانية تتكون من وظائف البحث والتحليل الداعمة للتعاون التقني والتي تمول ، بجانب التكاليف العامة للتوجيه والإدارة في إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية ، من الميزانية العادية . وأشار إلى أن الميزانية العادية للإدارة ككل لا تتضمن أي نمو حقيقي يتجاوز ١٩٨٠-١٩٨١ وأن معدلات التمويل لكل برنامج وللبرامج الفرعية تتماشى مع توصيات اللجنة بشأن هذا الموضوع . وقال ان هذه البرامج تظهر تغيرا في المضمون استجابة إلى الأولويات التي وضعتها الدول الأعضاء . وأضاف أن أنشطة البحث والتحليل في مجال الإدارة الانمائية تشمل دور القطاع العام ، استجابة إلى قرار الجمعية العامة ٣٤/٣٧ ، وكذلك المحاسبة العامة والمراجعة العامة لأغراض التنمية وفقا لطلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره رقم ٤٧/١٩٧٩ وقرار الجمعية العامة ٣٤/٣٧ . وذكر أن برنامج الموارد الطبيعية والطاقة يشمل ايفاد بعثات تقييم المعادن والطاقة التي دعا إليها قرار الجمعية العامة ٣٤/١١٧ . وأضاف أن برنامج الإدارة حساس ومستجيب للغاية لاحتياجات البلدان النامية . وذكر فيما يتعلق بمسألة العلاقة بين الإدارة واللجان الإقليمية أنه قد أجريت مشاورات مكثفة أدت إلى عدد من الترتيبات التي يدعم بعضها بعضا . وفيما يتعلق بالتنسيق مع المؤسسات والوحدات الأخرى في المنظومة ، قال ان مناقشة هذه المشاكل في اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية (البرنامج) واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية (الأنشطة التنفيذية) كانت فعالة جدا في تعزيز العمل المنسق وتجنب التداخل والازدواج . وذكر أيضا أن الإدارة تتعاون في تحليل البرامج على نطاق المنظمة في ميدان الإدارة العامة لزيادة التنسيق بين الأنشطة ذات الصلة .

(أ) تعليقات عامة

١٧٥ - أعرب ممثلون عديدون عن الرأي القائل بأن عرض الباب ٧ كان يمكن أن يكون أكثر وفاء بالمطلوب وأكثر تماسكا . ولوحظ أن كثيرا من البرامج الفرعية كان من الممكن تجميعها معا ، وان كثيرا

من عناصر البرنامج لا تتضمن بياناً للنتائج . كما نيل ان هناك عدم توازن بين الأولويات العليا والأولويات الدنيا . وذكر ممثل الإدارة أنه بذل كل جهد لتحديد الأولويات ، وان طبيعة عمل الإدارة تتأثر بالطلبات المقدمة من الحكومات والتي تحدد فيها الأولويات كأمر واقع . وأضاف أن المعلومات التي قدمتها الإدارة قد اقتصرت بسبب الحاجة لابقاء حجم الميزانية البرنامجية داخل حدود يمكن التحكم فيها . وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج الى أن كثيراً من نواتج الإدارة هي نواتج وسيطة ولذلك لم تظهر في الميزانية .

١٧٦ - وكان هناك عدد من الأسئلة بشأن التنسيق بين الإدارة وسائر مؤسسات المنظومة . وقد أكد للجنة فيما يتعلق بالأنشطة في ميدان التعاون التقني فيما بين البلدان النامية المشار إليها في الفقرة ٧-١١ من الميزانية البرنامجية المقترحة أنه لا يوجد ازدواج في العمل بين الإدارة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وأن الإدارة هي الوكالة التنفيذية في حين أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو وكالة التمويل لمعظم المشاريع الميدانية . وأشار الى أن تقرير الأداء الصادر عن الإدارة سوف يستعرض من جانب مجلس إدارة البرنامج .

(ب) التوجيه التنفيذي والإدارة

١٧٧ - تسأل أحد الممثلين عن الطلب الخاص باحتياجات السفر الواردة في الفقرتين ٧ - ٩ و ٧-١٥ . وقال ان من رأيه أن الموظفين المشار اليهم في الفقرة ٧-٩ يمكنهم بسهولة القيام بالأسفار المشار إليها في الفقرة ٧-١٥ .

١٧٨ - وأبدى أحد الممثلين أسفه لأن الزيادة في الميزانية العادية للإدارة خصص جانب كبير منها للجهاز الإداري ، وفي رأيه أن زيادة الموارد المخصصة لشعبة تخطيط السياسات والموارد بنسبة ٢٣ في المائة ليس لها ما يبررها . وسجل ممثل آخر اعتراضاته على نقل ثلاث وظائف الى تلك الشعبة كما ورد في الفقرة ٧-١٣ . وأوضح ممثل الإدارة أن نقل الوظائف الثلاث لا يرقى الى زيادة حقيقية في الموارد ، وأن كل ما سمعت اليه الإدارة هو ادماج أنشطة متعددة قائمة حالياً ، وكانت مشتتة من قبل ، في شعبة واحدة .

١٧٩ - واقترح حذف عنصر البرنامج ٢-٣ (التجهيز الآلي للبيانات لأغراض التنمية) الوارد ضمن أنشطة تخطيط السياسات والموارد بصفته نشاطاً هامشياً .

١٨٠ - وردا على سؤال بشأن أنشطة اتصال برنامج الأغذية العالمي الواردة في الفقرتين ٧-١٦ و ٧-١٧ ، ذكر ممثل الإدارة أن برنامج الأغذية العالمي ناتج مشترك للأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ؛ وأن مهمة الاتصال من جانب الأمم المتحدة تضطلع بها الإدارة وحدها ، وأن الإدارة والفاو يعملان معاً في هذا الميدان .

(ج) الموارد الطبيعية والطاقة

١٨١ - أشار ممثلون عديدون مسألة استخدام الخبراء الاستشاريين لأغراض عناصر البرنامج الواردة في البرنامج ٢ (الموارد الطبيعية والطاقة) . ولوحظ أن المهام الواردة ضمن البرنامج الفرعي ١

(الطاقة) والبرنامج الفرعي ٢ (المعادن) متماثلة ويمكن أن ينهض بها أحد الفنيين من ذوى الخبرة اللازمة في ميدان الطاقة . وقيل ان استخدام ذلك المعدن من الخبراء يعادل زيادة فعلية في طلب الموظفين الفنيين . وذكر ممثل الادارة أنه كان هناك نمو سلبي في كمية الموارد المطلوبة للخبراء الاستشاريين بالمقارنة بفترة السنتين السابقة . وأضاف أن التنوع الشديد للأشطة في الادارة سوف يتطلب زيادة كبيرة في الموظفين الدائمين ، وأن استخدام الخبراء الاستشاريين أكثر وفرا . وتطرق مدير شعبة الموارد الطبيعية والطاقة التابعة للادارة الى بيان المهام التي تترتب على كل من عناصر البرنامج وأشار الى أن هذه المهام محددة للغاية وتتطلب مستوى عالياً جداً من الخبرة ومعرفة واسعة لا يمكن أن تتوافر في واحد فقط من الفنيين ، ومن هنا كانت الاستعانة بخبراء متعددين . وذكر فيما يتعلق بعنصر البرنامج ١-٢ (الاحتياجات المالية لاستكشاف الطاقة في البلدان النامية) أن هناك علاقة وثيقة للغاية بين الادارة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وصندوق الأمم المتحدة الدائر لاستكشاف الموارد الطبيعية ، وأن الادارة عقدت اجتماعات عديدة مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي بقصد زيادة توثيق التعاون .

١٨٢ - ومضى المدير في ايضاح أن الادارة تقوم بتنفيذ ٢٥ مشروعاً لحساب الصندوق وتحفظ بتعاون كامل معه . وقال ان من المقرر أن يستعرض المجلس الاقتصادي والاجتماعي أوضاع الصندوق وأن من المتوقع أن يحتفظ الصندوق بنواة صغيرة من الخبراء وأن يستفيد من موظفي الادارة . وذكر فيما يتعلق بعنصر البرنامج ١-٤ (متابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة) أن الادارة عطلت في تعاون وثيق مع أمانة المؤتمر واشتركت بفعالية شديدة في الاجتماعات التحضيرية . وأضاف أن المقررات التي اتخذها المؤتمر سوف تحدد الأنشطة المقبلة للادارة في هذا الشأن .

١٨٣ - وذكر رداً على استفسار أن الادارة تدرك الحاجة الى العمل في مجال الشست القيرى وأن عنصرى البرنامج ١-٣ (تخطيط الطاقة في البلدان النامية) و ١-٥ (خيارات مصادر الطاقة في عملية الكهرباء) في البرنامج ٢ يتضمنان في الواقع أجزاء تتصل بتلك الموارد .

١٨٤ - واقترح أن يعطى عنصر البرنامج ٢-٤ (توحيد التعاريف والمصطلحات) أولوية أعلى .

١٨٥ - وقال ممثل الادارة ، رداً على سؤال ، ان الأنشطة المذكورة ضمن البرنامج الفرعي ٣ (الموارد المائية) قائمة على أساس التوصيات التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للمياه ، وأن الأنشطة في هذا الميدان تحددت وفقاً لمضمون الطلبات التي قدمتها الحكومات . وطلب ممثلون عديدون ايضاحاً عن العلاقة بين الباب ٧ والباب ٢٤ (البرنامج المعادى للتعاون التقني) من الميزانية البرنامجية المقترحة . وذكر ممثل الادارة أن جزءاً صغيراً فقط من الموارد التي تتضمنها الميزانية العادية خصص للادارة ويظهر في السرد المتصل بالخدمات الاستشارية . وأوضح ممثل شعبة الميزانية أن الباب ٢٤ فريد في ذاته ؛ فالموارد الموزعة من الجمعية العامة مخصصة لتقديم المساعدة المباشرة الى البلدان عن طريق الخدمات الاستشارية والزمالات والحلقات الدراسية وأن هذه الموارد تأتي من الميزانية العادية ؛ أما موارد الادارة فيأتي معظمها من برنامج الأمم المتحدة الانمائي الذي تقوم الادارة بمهمة الوكالة التنفيذية له .

١٨٦ - واستفسرت اللجنة عن المعايير التي تستخدمها الإدارة في تقرير توزيع الموارد بين المشاريع . وذكر ممثل الإدارة أنها تتبع المبادئ التوجيهية التي وضعها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وأضاف بالنسبة للأنشطة التي تقوم بها الإدارة ضمن الباب ٢٤ ، أن البرمجة والاجراءات المتعلقة بالميزانية حدها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٣٤ (د - ٤٨) وأقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٥١٤ (د - ٢٤) . وكان الاعتقاد في اللجنة أن توزيع مبالغ التعاون التقني بين برامج الأمم المتحدة المختلفة قائم على معايير " تاريخية " ربما لم تعد صالحة . وأعربت بعض الوفود عن اعتقادها بأنه قد يكون من المستحسن إلغاء الباب ٢٤ وإدراج موارد التعاون التقني في البرامج الرئيسية ذات الصلة . واقترحت اللجنة إعادة تحديد المعايير التي تفصل في توزيع الموارد بين البرامج الرئيسية والمعايير التي يسترشد بها في الموافقة على المشروعات .

٧ - الشركات عبر الوطنية (الباب ٩)

١٨٧- نظرت اللجنة في الباب ٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٦٩٥ و ٦٩٦ ، وقال المدير التنفيذي ، مركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، في بيانه الاستهلالي ، انه لم تطلب ، في مقترحات الميزانية الحالية ، أية موارد اضافية للأنشطة الفنية التي يضطلع بها المركز بسبب القيود المالية التي تثقل كاهل المنظمة . فقد ظلت تقديرات الميزانية البرنامجية المقترحة لبرامج المركز الفرعية الأربعة ، التي تتسم بطابع مستمر ، عند ذات المستوى الحقيقي تقريبا ، ذلك أنها تعكس ما اتخذته اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية من مقررات وما حددته من أولويات فيما يتعلق بمختلف أنشطة المركز . وكما هو مطلوب ، فقد أوضح المركز في البيان الذي قدمه بشأن الميزانية البرنامجية أي عناصر البرنامج ينبغي اعطاؤه أولوية عليا وأيها ينبغي اعطاؤه أولوية دنيا . ولم يتسن تحديد عناصر البرنامج التي فات وأنها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى نظرا لأن هذا البرنامج كان برنامجا جديدا نسبيا . كما أعيد تعديل بعض الموارد لمواجهة اختناق حدث في موارد السكرتارية بما يسمح بإنشاء ثلاث وظائف جديدة من رتبة ع - ٤ في المركز . كما أجريت تعديلات في محط اهتمام برنامج عمل المركز ووجهته نتيجة لجهود التنسيق مع الوحدات الأخرى في الأمانة العامة والوكالات المتخصصة الداخلة في المنظومة ، واستجابة للتقييم البالغ الفائدة الذي أجرته اللجنة للبرنامج .

١٨٨- وأجريت وفود عدة عن تقديرها لطريقة عرض الباب ٩ ، معلقة ، بصفة خاصة ، على مدى مراعاة تحديد الأولويات المرتفعة والأولويات المنخفضة . بيد أنه لوحظ أن الأولويات لم توضح تحت البرنامج الفرعي ٤ (الخدمات الاستشارية والتدريب من أجل تحسين قدرة الحكومات على التعامل مع الشركات عبر الوطنية) وفي الفرع المتصل بالوحدات المشتركة مع اللجان الإقليمية . والتمس بعض الوفود ايضاها بشأن المعايير والأساليب التي استخدمت عند اقتراح الأولويات ، مشيرة ، بصفة خاصة ، الى عنصرى البرنامج ١-١ (دراسة متكاملة وشاملة عن الشركات عبر الوطنية في ميدان التنمية العالمية) و ١-٤ (الأثر الاجتماعي والسياسي للشركات عبر الوطنية) اللذين أعطيت لكل منهما أولوية عليا لسنة واحدة من فترة السنتين ، أولهما في عام ١٩٨٢ وثانيهما في عام ١٩٨٣ . والتمس ايضا بصدده مصطلح "أولوية" عليا "وأخرى" دنيا "مقابل أولوية" مرتفعة "وأخرى" منخفضة " . واستفسر أحد الوفود عما اذا كانت تسمية نشاط ما بأنه ذو أولوية منخفضة تعني ضمنا أن المركز على استعداد لالغاء ذلك النشاط من برنامج عمله ، واقترح الغاء عنصرى البرنامج ٣-٨ (جمع وتحليل المعلومات عن الممارسات والسياسات المالية للشركات عبر الوطنية) ، و ٣-٩ (جمع وتحليل المعلومات عن الممارسات والسياسات الهيكلية للشركات عبر الوطنية) وعنصر البرنامج ٣-٤ (تحديد خصائص الشركات عبر الوطنية) وان كان العنصر الأخير لم يصنف باعتباره ذا أولوية منخفضة ، وذلك نظرا لأنه بيد وأن هذه الأنشطة تمثل ، على أي حال ، ازديادا في الأنشطة المدرجة في مواضع أخرى من مقترحات ميزانية المركز . وعارضت وفود عدة هذا الاقتراح ، موضحة أنه يتعين التفريق بين نشاطات أوانه أو نشاطات يكـون ذات منفعة حدية أو عديم الجدوى وبين نشاطات له أولوية منخفضة . فوصف أولوية ما بأنها منخفضة ينبغي ألا يفرض بالضرورة الى الغاء نشاط ما .

١٨٩- وردا على التساؤلات التي أثارها الوفود ، أوضح المدير التنفيذي أن تحديد أولويات البرنامج الفرعي ٤ لا يمكن أن تضطلع به الأمانة العامة ، ذلك أن الخدمات الاستشارية والتدريبية

تقدم بناءً على طلبات محددة من الحكومات . أما الأولويات الخاصة بالفرع المتعلق بالهياكل المشتركة مع اللجان الإقليمية وتلك الخاصة ببرامج المركز فهي واحدة عموماً . وأما فيما يتعلق بتحديد أولويات عنصرى البرنامج (١-١) و (١-٤) ، فإن عنصر البرنامج (١-١) ينتهي العمل فيه بنهاية عام ١٩٨٢ ، وعندئذ سيعاد توزيع موارده على عنصر البرنامج (١-٤) الذى أعطي أولوية مرتفعة لعام ١٩٨٣ . وقد فسّر المركز عملية تحديد الأولويات بأنها عملية تشير إلى أولويات "مرتفعة" وأخرى "منخفضة" ، حيث كان عنصر البرنامج ٢-١ (مدونة قواعد السلوك) هو العنصر الوحيد الذى ينبغي اعتباره ذا أولوية "عليا" في الإطار العام لبرنامج المركز . كما ينبغي عدم الخلط بين تسمية بند ما بأنه ذو أولوية منخفضة وبين تعيين نشاط ما بأنه نشاطات أو أنه ذو منفعة محدودة أو عدم الجدوى ومن ثم فإن تلك التسمية لا تعني ضمناً أنه ينبغي عدم تنفيذ هذه الأنشطة .

١٩٠- والتست معلومات عن البرنامج الفرعي ٣ (النظام الشامل للمعلومات) لاسيما في ضوء التوصيات المتعلقة بتقييم البرنامج الخاص بالشركات عبر الوطنية (A/AC.51/98 و Add.1 and 2 و A/34/38) وكانت اللجنة قد أوصت بعدم إيلاء اهتمام لخلاصات البيانات المتصلة بالشركات والمعالجة بالحاسبة الإلكترونية ذلك أن تلك المعلومات متوفرة بالفعل في مواضع أخرى على أساس تجارى مما قد يسفر عن حدوث ازدواج . واستفسر أحد الوفود عن العلاقة بين الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية المقترحة فيما يتعلق بعنصرى البرنامج ٣-١٢ (مسح للبحوث المتعلقة بالشركات عبر الوطنية) و ٣-١٤ (تحديد خصائص الشركات عبر الوطنية) .

١٩١- ورد ممثل المركز قائلاً ان بعض البيانات المتصلة بالشركات ولئن كانت متوفرة على المستوى التجارى ، فإن الخلاصات المتعمقة التي يعدها المركز توفر تحليلاً تفصيلياً لأنشطة الشركات كما أنها أشمل بكثير وموجهة لتلبية احتياجات الحكومات . كذلك أكدت اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية على الحاجة إلى الخلاصات المتصلة بالشركات . واستجابة لتوصيات اللجنة فقد قلل المركز من التركيز على النظم المعالجة بالحاسبة الإلكترونية وقام بنقل الموارد تبعاً لذلك . وأشار إلى أن البرنامج الفرعي ٣ يتسم بطابع مستمر على النحو الوارد في الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ (A/33/6/Rev.1 ، الفقرتان ٢٥-٣٣ و ٢٥-٤٤) وأنه تحقق تحسن كبير فسي خلال العام الماضي حيث يتركز الاهتمام الآن على أنشطة جمع البيانات فيما يتعلق بالاتجاهات السائدة في الاستثمار المباشر الأجنبي ، والقوانين والنظم القومية ، والمعقود والاتفاقات ، ونقل التكنولوجيا .

١٩٢- واستفسر أحد الوفود عن عدد الدول التي تشترك عادة في مناقشات المائدة المستديرة المذكورة تحت عنصر البرنامج ٤-٤ (مناقشات المائدة المستديرة الإقليمية) ، وأبدى اهتمامه بمعرفة تكلفة وفائدة تلك الاجتماعات .

١٩٣- وأوضح ممثل المركز أن هذه الاجتماعات تمول من الأموال المرصودة للتعاون من مصادر خارجة عن الميزانية وأن اجتماعات المائدة المستديرة المعنية باحتياجات البلدان النامية من المعلومات المتعلقة بالشركات عبر الوطنية مفيدة للتحقق من احتياجات المستعملين المحددة . وأشار أيضاً إلى أن تلك الاجتماعات ليست هي الوسيلة الوحيدة لمناقشة تلك المسائل بل تكملها الحلقات الدراسية والحلقات التدريبية . وقد اشترك في الاجتماع الأول ممثلون كبار من ١٢ بلداً من البلدان النامية واشترك في الاجتماع الثاني ممثلون من ٩ بلدان من منطقة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي .

١٩٤ - وطلبت معلومات عن آلية التنسيق بين المركز ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة العمل الدولية . وأشار أيضا الى أن عناصر البرنامج التالية من الميزانية البرنامجية للمركز ، لا تدخل ، فيما يتعلق باللجان الإقليمية ، في نطاق برنامج المركز للبحوث : (١-١٠) (المشروع الأقليمي المشترك بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ المتعلقة بالشركات عبر الوطنية في ميدان الصناعات الموجهة نحو التصدير) و (١-١٥) (الشركات عبر الوطنية في مناطق تجهيز الصادرات) و (١-١٧) (عمليات الشركات عبر الوطنية في بلدان المحيط الهادئ الجزرية) ، إذ أنها تنفذ على وجه الحصر لصالح اللجان الإقليمية ، وبناء عليه ينبغي لهذه الوحدات أن تتكبد المصروفات المتصلة بذلك .

١٩٥ - وأورد ممثلو الأمانة العامة أمثلة محددة حديثة العهد للعهد للتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والتجارة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة العمل الدولية ، وذكروا أنه وضع توزيع للأعمال في الحالات التي يتوقف فيها ذلك على الموضوعات المحددة . أما فيما يتعلق بطريقة عرض عناصر البرنامج (١-١٠ و ١-١٥ و ١-١٧) ، فقد تم التوصل الى تفاهم مع اللجان الإقليمية لعرض هذه الأنشطة في إطار الفرع المتعلق بالوحدات المشتركة من برنامج عمل المركز .

١٩٦ - وكان من رأى أحد الوفود أن المركز لا يمتلك أى ولاية لتنفيذ عنصر البرنامج ٢-٢ (الممارسات الفاسدة) ، وأنه ينبغي حذفه من الميزانية البرنامجية المقترحة . ورد ممثل الأمانة العامة قائلاً ان هناك أنشطة محددة لفترة السنتين المقبلة متوقفة على القرارات التي ستتخذها الهيئات الحكومية الدولية بشأن هذا الموضوع . وعلقت وفود عدة على الاقتراح الداعي الى إعادة توزيع الأموال المرصودة للخبراء الاستشاريين من أجل انشاء ثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة . وكان من رأيهم أن التخفيض المقترح في الموارد المرصودة للخبراء الاستشاريين غير مرتبط بانشاء الوظائف ، واقترح أحد الوفود مساندة تخفيض الأموال المرصودة للخبراء الاستشاريين لكن دون تأييد انشاء الوظائف الإضافية الثلاث من فئة الخدمات العامة . وأوضح ممثل الأمانة العامة أنه في حين لا توجد أى صلة بين الاثنين من الناحية الشكلية ، فإنه ينبغي النظر الى الاقتراح في سياق سياسة تأمين نمو حقيقي قدره صفر في الميزانية البرنامجية وهي السياسة المطبقة على مقترحات الميزانية والتي يتقيد به المركز بدقة .

١٩٧ - واستجابة لسؤال عن المصدر الخارج عن الميزانية المخصص لتمويل البرنامج الفرعي ٤ (الخدمات الاستشارية والتدريب من أجل تحسين قدرة الحكومات على التعامل مع الشركات عبر الوطنية) ، رد ممثل الأمانة العامة قائلاً ان عددا من الدول الأعضاء قد تعهد بتقديم تبرعات الى الصندوق الاستئماني للمركز المعني بالشركات عبر الوطنية ، وهذه الأموال لا تستخدم الا في تنفيذ برنامج المركز للتعاون التقني ، وهو البرنامج الذي يتألف ، بالدرجة الأولى ، من مشاريع استشارية وحلقات تدريبية توفر للحكومات الدالابة ، مع الانتفاع بجزء يسير منها في الزمالات القصيرة الأجل والاجتماعات الإقليمية والأقليمية واجراءات المشاورات بشأن المواضيع ذات الأهمية الرئيسية لبرنامج التعاون التقني .

١٩٨ - وبعد أن طلبت اللجنة الى مثلي اللجان الإقليمية وصف علاقتهم بالمركز أوضحوا أن تعاونهم وعلاقتهم مع المركز تعتبر مرضية حقا الى حد بعيد .

٨ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا (الباب ١٠)

١٩٩- نظرت اللجنة في الباب ١٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧٠٣ .

٢٠٠- ولاحظ ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، في بيانه الاستهلالي ، أن ميزانية اللجنة تتسم بالاستقرار . فقد تم الاضطلاع عن كثب بأعمال مختلف الهيئات الفرعية التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا في اعداد الميزانية البرنامجية لتلك اللجنة . كما قامت أفرقة الخبراء والهيئات الفرعية باستعراض برنامج العمل قبل تقديمه الى اللجنة ذاتها . وقال ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا ان الأولويات محددة تحديدا جيدا ، فقد حذفت الأنشطة التي فات أوانها ، أولا عن طريق استعراض شامل أجرته أمانة اللجنة ، ثم عن طريق تمحيص أجرته الهيئات الفرعية . وكانت اللجنة قد قررت في عام ١٩٧٢ منح الأولوية للبرامج المتصلة بالتجارة ، والعلم والتكنولوجيا ، والبيئة ، والاسكانات الاقتصادية ، ثم أصبحت الطاقة ، في الواقع ، مجالا خامسا من المجالات ذات الأولوية ، الا أن اللجنة نفسها لم تستعرض تحديد الأولويات . ولاحظ أن اللجنة الاقتصادية لأوروبا قد أخذت في الحسبان ، لدى اعداد برنامج عملها ، نتائج مؤتمر هلسنكي للأمن والتعاون في أوروبا واعتماد الوثيقة النهائية في عام ١٩٧٥ وأثرهما السياسي . وقد طرح اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية اقتراحا بعقد اجتماع عالي المستوى بشأن الطاقة والبيئة والنقل . وأسفر الاجتماع المعني بالبيئة ، الذي عقد في عام ١٩٧٩ ، عن اعتماد اتفاقية التلوث الجوي البعيد المدى عبر الحدود ، وأنشأت اللجنة هيئة جديدة ، هي كبار المستشارين لحكومات اللجنة الاقتصادية لأوروبا المعنيين بالطاقة ، للنظر في مسألة الطاقة ؛ بيد أنه لم يتم التوصل الى اتفاق موحد بشأن الطاقة والنقل .

٢٠١- وقال ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا ان اللجنة شرعت في اجراء تعديل هامشي في توزيع الموارد تعريزا للأعمال المتعلقة بالطاقة والبيئة والتجارة مما أسفر عن تحديد الأولويات على أساس الأوامر .

٢٠٢- وبشأن مسألة التعاون مع اللجان الإقليمية الأخرى ذكر ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، أن اللجنة الاقتصادية لأوروبا تعمل بتعاون وثيق مع اللجان الأخرى ؛ وهذه آلية غير رسمية . ان اللجنة الاقتصادية لأوروبا لن تنشئ مؤسسات جديدة من الهيئات للعناية بمسألة التنسيق . ولاحظ أن التعاون قائم على مستوى العمل ، مثلا عن طريق اجتماعات خبراء النقل والمياه . ولدى اللجنة الاقتصادية لأوروبا بعض المشاريع المشتركة مع اللجان الأخرى كما أنها اشتركت في اجتماعات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ؛ والمشكلة تتمثل في محدودية ما يتوفر لسفر الخبراء من موارد ووقت . بيد أنه سلم بوجود مجال فسيح للتحسين فيما يتعلق بتبادل المعلومات بين اللجان وبضرورة تشجيع التعاون الأفقي .

٢٠٣- وردا على سؤال بشأن عنصر البرنامج (٦- قضايا السكان) من البرنامج ٢ (قضايا التنمية وسياساتها) ، ذكر ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن اللجنة ليس لديها أي برنامج للأنشطة في ميدان السكان . فلا يوجد أي سند تشريعي للعمل المذكور في عنصر البرنامج (٦- ؛ ان أنه ينفذ على أساس مشترك بين الأمانات بالتعاون مع شعبية السكان بالمقر ومع صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية . وأعرب عن اعتقاده بأنه في حين يوجد خلاف حول ما اذا كان ينبغي الرجوع باللجنة الاقتصادية لأوروبا في الأنشطة السكانية ، فإنه يوجد اتفاق بشأن التعاون بين الأمانات .

٢٠٤- وذكر أحد الوفود أن استخدام الخبراء الاستشاريين يبدو زائدا عن الحد ، وبصفة خاصة فيما يتعلق بعنصرى البرنامج (١-١ و ١-٣ من البرنامج ٣ (البيئة) ، حيث يستلجج برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بالتأكيد ، أن يوفر الدعم اللازم .

٢٠٥- وذكر ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا ان المجالات التي تستلزم استخدام الخبراء الاستشاريين انما تنشأ عن ضرورة تنفيذ اتفاقية التلوث الجوى البعيد المدى عبر الحدود ؛ وان اللجنة الاقتصادية لأوروبا تقيم علاقة وثيقة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة كما أنها تنفذ ، بالنيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، مشاريع عالمية على صعيد اقليمي ؛ الا أن هنالك الكثير من الدراسات والتقنية ، مثل الدراسات المتعلقة بالتلوث الجوى ، التي لا تستلجج اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تضلجج بها حتى ولو بمساندة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وأشار الى أن الأنشطة الاضافية الناجمة عن اعتماد الاتفاقية لم تسفر عن أى زيادة في الموارد المطلوبة .

٢٠٦- واقترح أحد الوفود أن تضمّن اللجنة الاقتصادية لأوروبا برنامج عملها الوصلة الثابتة بين شمال افريقيا وأوروبا عن طريق مضيق جبل طارق ، وهو ما قامت به اللجنة الاقتصادية لافريقيا فسي طار عقد الأمم المتحدة للنقل والمواصلات لافريقيا .

٢٠٧- وذكر ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا ان اللجنة الاقتصادية لأوروبا كانت ممثلة في مؤتمـر طنجة عندما اعتمد المشروع ؛ وان برنامج عملها لم يوضع بعد بحيث يعكس هذا المشروع ؛ بيد أن أمانه اللجنة الاقتصادية لأوروبا تعترم متابعة المسألة . وأشار الى أن اللجنة الاقتصادية قد ضمنت برنامجها الخاص بالنقل عدة مشاريع ذات أهمية لمناطق أخرى ، منها على سبيل المثال شبكة طرق جنوب شرقي أوروبا ، ذات الأهمية للشرق الأوسط ، كما أنها نظرت في اقامة مشروع مشترك مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بشأن النقل في منطقة البحر المتوسط ، وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي . وتهتم اللجنة الاقتصادية لأوروبا اهتماما خاصا بالمشاريع التي تشمل منطقة البحر المتوسط .

٢٠٨- وأعربت اللجنة عن ارتياحها وتأييدها عموما للميزانية البرنامجية المقترحة للجنة الاقتصادية لأوروبا ، وأشادت بعض الوفود بجهود الأمين التنفيذي في سبيل تقديم ميزانية برنامجية يبلج النمو الحقيقي فيها صفرا . وذكر أحد الممثلين ان الاجتماعات العالية المستوى المعنية بالطاقة والنقل ينبغى أن تمنح الأولوية القصوى . ولاهذلت عدة وفود عدم وجود تحديد للأولويات على مستوى البرامج الفرعية . وأوضح ممثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن العامل الذي يهتدى به في تحديد الأولويات هو التوازن السياسي . وضرب لذلك مثلا الأنشطة ذات الأهمية الخاصة للبلدان الأوروبية النامية . فقد رأت أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا أنها في وضع لا يسمح لها بمنح أولوية منخفضة لتلك الأنشطة حتى وان كانت ذات أهمية ضئيلة بالنسبة للبلدان الأخرى .

٢٠٩- ولاحظ ، فيما يتعلق بمسألة الأنشطة التي فاتت أو انها ، أنها أدرجت في تقرير الأمين العام (A/C.5/33/40) ؛ ان أنها تحدد عن طريق استعراض سنوى مفصل الى حد بعيد للأمانات أجرى في الجزء الأخير من أيار/مايو .

٩ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (الباب ١)

٢١٠- نظرت اللجنة في الباب ١١ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧١١ .

٢١١- وأوضح ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، في بيانه الاستهلالي ، ان الباب ١١ باب ضخم الى حد ما بسبب ضخامة عدد النواتج المبينة نتيجة للمبالغ الكبيرة المتاحة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ من موارد خارجة عن الميزانية . وفي حين أن الاعتبارات المالية لم تكن تشغل بال اللجنة بالدرجة الأولى فقد أشار الى أنه كان يتمين توفير الاعتمادات اللازمة لبرنامج عمل اللجنة في حدود القيود المفروضة على الموارد وذلك بالرغم من الجهود التي بذلت في سبيل الأخذ باللامركزية في أعقاب ولاية اعادة التشكيل التي منحت للجان مزيدا من الاستقلال الذاتي والمسؤوليات . فالنمو الحقيقي الظاهري تحت هذا الباب والبالغ ١٤٠ في المائة انما يتصل فحسب بالبرامج غير الفنية ، ومنها على سبيل المثال ادراج طلب للحصول على ١٠ وظائف من الفئة الفنية لموظفي اللغتين الروسية والصينية . كما أن القيام بتعزيز ظاهري لبرنامج العلم والتكنولوجيا عن طريق نقل وظائف من برنامج التنمية الصناعية يمثل عملية تنظيم ، حيث ييسر وظائف كانت مستخدمة من قبل في تنفيذ أنشطة العلم والتكنولوجيا تحت البند البرنامجي الملائم لها .

٢١٢- وفيما يتعلق بتحديد الأولويات ، فقد حاولت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ اتباع توصية اللجنة على مستوى عناصر البرنامج . بيد أن الأولويات التي تسمى بأنها منخفضة ينبغي ألا تعني ، بأي حال من الأحوال ، انسحاب نشاط مقترح بطابع هامشي . وقد شرعت اللجنة في انشاء نظام للمراقبة والتقييم .

٢١٣- وكما هو موضح في الباب ١١ ، فانه يمكن العثور في البرامج المتصلة بقضايا التنمية وسياساتها والبيئة ، والتنمية الصناعية ، والموارد الطبيعية والطاقة ، والتنمية الاجتماعية على أنشطة جديدة في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، بالصيغة التي أقرت بها في الدورة الأخيرة للجنة . وبالطبع ستراعي اللجنة ، عن طريق اعادة توزيع الموارد ، الآثار البرنامجية المحتملة مستقبلا والمترتبة على مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة والاتفاق على اتفاقية لقانون البحار .

٢١٤- واستفسرت بعض الوفود عن المقترحات البرنامجية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تحت برنامج التنمية الصناعية . ففي حين أن الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ (A/33/6/Rev.1) توضح تحت الفقرة ١٧-٣٦٨ أنه ليس من المتوقع القيام بعملية لاعادة التنظيم الاداري ، فقد أبلغت اللجنة في البيان الاستهلالي لممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ أنه يقترح نقل ست وظائف من الفئة الفنية وأربع وظائف من الرتبة المحلية من برنامج التنمية الصناعية الى برنامج العلم والتكنولوجيا ، مما يمثل تعزيزا ظاهريا أكثر منه حقيقيا لبرنامج العلم والتكنولوجيا . وتأسيسا على الفقرة ١١-٤٢ من الباب ١١ ، بيد وأن الموظفين الذين يشغلون الوظائف المقترح نقلها الى برنامج العلم والتكنولوجيا يعملون ، في فترة السنتين الحالية ، في مسائل تتصل بالتنمية الصناعية ومن ثم فان نقلهم يعني ضمنا اضعافا لبرنامج التنمية الصناعية . وقد التمسست معلومات بشأن الولاية التشريعية للتغييرات المقترحة .

٢١٥- وكرر ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الاعراب عن موقفه القائل بأن الموظفين قيد النظر يعنون حاليا بمسائل العلم والتكنولوجيا حتى وان كانوا يوجدون في شعبة الصناعة . وأشار الى أن خطة عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ساعدت في اتخاذ القرار بنقل الوظائف وعرضها تحت البند البرنامجي الملائم لها . وهذا النقل لا يعني ضمنا اضعاف الأنشطة المقررة تحت برنامج التنمية الصناعية .

٢١٦- واستفسرت وفود كذلك عن التناقض الواضح بين الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ مشيرة بصفة خاصة الى الفقرتين ١٧-٣٩١ و ١٧-٤٠٣ ، وبين المقترحات البرنامجية الواردة في الباب ١١ من الميزانية البرنامجية المقترحة . ففي حين يبدو في الخطة أن هنالك تحولا في الاهتمام بين الأنشطة التي ستنفذ في الفترة ١٩٨٠-١٩٨١ والأنشطة التي ستنفذ في الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ، فان المقترحات البرنامجية الحالية لا تعكس هذا التحول في الاهتمام .

٢١٧- وأوضح ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ أنه حدث في الفترة ١٩٧٧-١٩٧٨ وقت اعداد الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ ، خروج طفيف عن تلك الخطة ليصير عن المداولات الأحدث عهدا التي أجرتها اللجنة المعنية بالصناعة وهو خروج وافقت عليه اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ .

٢١٨- وطرح سؤال آخر يتصل بالفقرة ١١-٤٢ بشأن الاشارة الى نقل نحو ٨٧ في المائة من مجموع شهور عمل الموظفين الفنيين المطلوب في الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ الى عناصر البرنامج التي لاتزال قيد التنفيذ من الفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . واستفسر أحد الوفود عن أسباب عدم التنفيذ في فترة السنتين الحالية التي برمجت لها هذه الأنشطة في بادئ الأمر .

٢١٩- ورد ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ قائلا ان انخفاض مستوى الموارد الخارجة عن الميزانية عما كان متوقعا أدى الى عدم تنفيذ عدد من الأنشطة .

٢٢٠- وحث أحد الوفود على ايلاء مزيد من الاهتمام تحت هذا البرنامج للتخطيط المحتمل في القطاع الحكومي ولتدريب الموظفين الوطنيين وتشجيع التعاونيات .

٢٢١- ولم تبد الوفود اقتناعا بالايضاحات التي قدمها ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وخلصت الى أن الموظفين المقترح نقلهم من برنامج التنمية الصناعية الى برنامج العلم والتكنولوجيا يضطلعون كما يبدو في الوقت الراهن بتنفيذ أنشطة التنمية الصناعية ، وأن نقلهم المقترح يؤدي في الواقع الى اضعاف برنامج التنمية الصناعية . وليست لدى الأمانة العامة الولاية الكافية بالنسبة للنقل المقترح للموظفين . ومن المنتظر أن يستمر الانجاز البرنامجي في التقلص تحت برنامج التنمية الصناعية ، وكان قد اتضح من التقرير السابق لأداء البرنامج أن الانجاز البرنامجي بلغ ٦٠ في المائة .

٢٢٢- وأعرب أحد الوفود عن قلقه لاعطاء برنامج الأغذية والزراعة أولوية منخفضة .

٢٢٣- وأوضح ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ أن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لم تتمكن من نقل الموارد الى هذا البرنامج الهام من برامج أخرى داخل الباب بسبب القيود المتمثلة في أن يكون النمو صفرا والمطبقة على فترة الميزانية . وتبذل حاليا الجهود في سبيل الحصول على موارد اضافية خارجة عن الميزانية لتعزيز هذا البرنامج .

٢٢٤- وأشارت وفود عدة الى عدم تناسب عدد البنود التي صنفت بأنها ذات أولوية مرتفعة بالمقارنة بعدد البنود التي حددت بأنها ذات أولوية منخفضة ، كما لم تبين أي دلالات قاطنة عن الأولويات تحت برنامج الموارد الطبيعية والطاقة .

٢٢٥- ورد ممثل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ قائلا ان تحديد الأولويات ارتفاعا أو انخفاضاً سار بدقة وفق التعليمات ، وكان يمثل في كل حالة نحو عشرة في المائة من الموارد

المطلوبة لكل برنامج مقترح . وأعرب عن الأسف لأن الدلالات التي تنم عن الأولويات في برنامج الموارد الطبيعية والطاقة قد سقطت سهوا . وقال انه سيتم تدارك ذلك الأمر في الوثيقة النهائية للميزانية التي ستعرض على الجمعية العامة .

٢٢٦- واستفسرت وفود عدة عن نقل الموارد اللازمة لمكتب الاتصال بين اللجان الإقليمية الباب ١١ وهي الموارد المينة حاليا تحت الباب ٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ . وأيدت الوفود عدم تأكدها مما اذا كانت اختصاصات مكتب الاتصال بين اللجان الإقليمية قد تغيرت وأعربت عن اعتقادها بأن الموارد المخصصة ربما كانت زائدة عن الحد .

٢٢٧- وأوضح ممثل الأمانة العامة أن مكتب الاتصال بين اللجان الإقليمية المدرج الآن تحت الباب ١١ مطابق ، كما هو موضح في الفقرتين ١١-١٤ و ١١-١٥ ، للمكتب الذي كان مدرجا من قبل تحت الباب ٦ . ونظرا لأن مكتب الاتصال لم يعد قاصرا فقط على أعمال التنسيق بين اللجان الإقليمية وإدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، فقد كان المعتقد أن من الأنسب إدراجه تحت احدى اللجان الإقليمية . ان الاختصاصات المتعلقة بالاتصال المنوطة بالمكتب تتصل بجميع اللجان الإقليمية لا باللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وحدها . وفي حين أن احتياجات ذلك المكتب من الموارد ظلت قيد الاستعراض ، فإنه لم يقترح إجراء تخفيضات فيها وذلك في ضوء الأهمية التي علقها الأمانات التنفيذية في اجتماعها الأخير على هذه الوحدة ، ووضعة في الاعتبار أيضا تزايد اختصاصات الوحدة في أثناء عطية الأخذ باللامركزية .

٢٢٨- واستفسر أحد الوفود عن السند التشريعي للاقتراح الداعي الى اضافة ١٠ من وظائف اللغات من الفئة الفنية . وسئل أيضا عن مدى ضرورة تلك الاضافة الكبيرة من الموظفين .

٢٢٩- ورد ممثل الأمانة العامة قائلا ان السند التشريعي لادخال اللغتين الصينية والروسية كلفتين رسميتين في اللجنة يرجع الى قرارى اللجنة ١٥٢ و ١٥٣ في دورتها الثالثة عشرة في عام ١٩٧٤ . والى الآن لم تنفذ هذه الولايات الا بقدر محدود ، والمقصود من هذا الاقتراح هو الارتقاء بخدمات اللغتين الصينية والروسية الى مستوى الخدمة المقدمة للغات الرسمية الأخرى . كما أن هذا الاقتراح لا يقضي الا بتوفير نواتين من الموظفين ، حيث لم يطلب سوى ١٠ وظائف ، في حين أن اللغتين الرسميتين الأخرين تدعمهما ١٩ وظيفة من الفئة الفنية .

١٠- اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (الباب ١٢)

٢٣٠- نظرت اللجنة في الباب ١٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧٠٤ . ولا حظ ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، في بيانه الاستهلالي ، أنه لم يدخر أى جهد في سبيل تحديد الأنشطة ذات الأولوية المنخفضة وذات الأولوية المرتفعة ؛ وأن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية لجنة متعددة الاختصاصات وضعت في السنوات الخمس الماضية ستة برامج جديدة هي : البيئة ، والموارد المائية ، والعلم والتكنولوجيا ، وادماج المرأة في عملية التنمية ، والشركات عبر الوطنية ، والمستوطنات البشرية .

٢٣١- وان البرنامج ١ (الأغذية والزراعة) هو مثال للتعاون بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الأغذية والزراعة . وقد وفرت للأنشطة الجديدة المبرمجة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ قرابة ٢٥ في المائة من الموارد المخصصة لبرنامج العمل لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ . أما البرنامج ٢

(قضايا التنمية وسياساتها) فتنفذه شعبية التنمية الاقتصادية فيما يخص البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣ ومركز الاسقاطات الاقتصادية فيما يخص البرنامجين الفرعيين ٤ و ٥ ، ومعهد أمريكا اللاتينية للتخليط فيما يخص البرامج الفرعية من ١ الى ١٠ ؛ وسيوفر نحو ٦ في المائة من الموارد المرصودة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . ويمول جانب من البرنامج ٣ (البيئة) من الميزانية العادية للجنة وجانب آخر من الأموال الخارجة عن الميزانية والتي يوفرها صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وينصب التركيز على البيئة فيما يتصل بالتنمية . وستوفر للأنشطة الجديدة ستة في المائة من الموارد المرصودة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . وقد أدرجت للبرنامج ٤ (المستوطنات البشرية) موارد محدودة جدا ويتولى تنفيذ موظف واحد من الفئة الفنية نقل من برنامج آخر من برامج اللجنة . والبرنامج ٥ (التنمية الصناعية) هو مثال آخر للتعاون بين منطمتين ، هما اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية . وثمة تعاون أيضا مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومع حكومة الهند في ميدان انتاج السلع الرأسمالية . وستوفر للأنشطة الجديدة ثمانية في المائة من الموارد المرصودة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . وينفذ البرنامج ٦ (التجارة الدولية) بالتعاون مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي . وستوفر للأنشطة الجديدة أربعة في المائة من الموارد المرصودة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . أما البرنامج ٧ (التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية) فينفذه مكتب منطقة الكاريبي التابع للجنة . وتقدم اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية لأول مرة برنامج عمل يعكس الدعم الذي عبر عنه قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠ / ٦٦ لتعزيز مكتب منطقة الكاريبي ؛ وستوفر للأنشطة الجديدة ١٩ في المائة من الموارد المرصودة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . ويعطي البرنامج ٨ (الموارد الطبيعية والطاقة) أولوية لقطاع الطاقة ؛ وستوفر للأنشطة الجديدة ١٩ في المائة من الموارد المرصودة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . وقد تم تقليص البرنامج ٩ (السكان) في اثر انخفاض المساهمات الخارجة عن الميزانية مما يوضح أنه لن تكون هناك أية موارد موفرة . والبرنامج ١٠ (العلم والتكنولوجيا) برنامج جديد ولا تزال شعبية الصناعة والتكنولوجيا المشتركة بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في سبيل اقامة اتصالات مع مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛ وسيوفر للأنشطة الجديدة ٢٠ في المائة من الموارد المرصودة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ . ويول البرنامج ١١ (التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية) اهتماما لادماج المرأة في عملية التنمية . ويومي البرنامج ١٢ (الاحصاءات) الي توفير البيانات للبلدان الأعضاء وللشعب الأخرى التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية . أما البرنامج ١٣ (النقل والاتصالات والسياحة) الذي كان يولي اهتماما لتنمية الهياكل الأساسية ، فقد أصبح يركز الآن على تنمية الحواجز غير التعريفية ، وتبسيط الاجراءات والوثائق ، والمواءمة بين القواعد والنظم ، ونشر المعلومات ؛ وستوفر للأنشطة الجديدة ٦ في المائة من الموارد المخصصة للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ .

٢٣٢- وأعربت اللجنة عن ارتياحها عموما للميزانية البرنامجية المقترحة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية .

٢٣٣- وأعربت اللجنة عن تقديرها للجهود التي تبذلها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية بصدده تحديد الأولويات ، بالرغم من أن وفودا عدة لاحظت أن هنالك بضعة برامج جاءت خالية من هذا التحديد ، وأوضح ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية أن برنامج عمل اللجنة يتبع نهجا متعدد الاختصاصات ويتألف من عدة برامج لها أولوياتها المختلفة . وقد تم تحديد الأولويات في إطار

برنامج عمل اللجنة عموماً ، لا في إطار كل برنامج على حدة ، وذلك بغية السماح بقدر أكبر من المرونة . وقد استخدمت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، لدى تحديد الأولويات ، نهجاً رياضياً فضلاً عن تقدير القيمة .

٢٣٤- وذكر ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، في معرض رده على أحد التساؤلات ، أنه لا يوجد لدى اللجنة أى نظام رسمي للتقييم الداخلي ، ذلك أن مكتب التخطيط والتنسيق لا توجد به سوى ثلاث وظائف من الفئة الفنية . بيد أنه توجد آلية غير رسمية يقيم بها أداء البرامج في فترة السنتين السابقة . وتأمل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية أن يتسنى لها إنشاء وحدة دائمة للتقييم مستقبلاً .

٢٣٥- وردا على أحد الاستفسارات ، ذكر ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية أن الموارد المنقولة الى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية نتيجة لعملية الأخذ باللامركزية هي وظيفة واحدة من الفئة الفنية مخصصة لبرنامج التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ومستشار واحد في ميدان الموارد المائية ، وأعرب عن الأمل في أن تحظى عملية الأخذ باللامركزية بمزيد من التطوير .

٢٣٦- وأوضح ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، رداً على أحد الأسئلة ، أن برنامج المستوطنات البشرية لم يتقدم بالسرعة التي تقدمت بها البرامج الجديدة الأخرى ومرد ذلك الى عدم التوصل بعد الى اتفاق كامل بشأنه مع مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) .

٢٣٧- وأثار أحد الوفود الشكوك حول تقليص برنامج السكان ، إذ نقلت وظائف خارجة عن الميزانية وعززت شعبية السكان عن طريق نقل الوظائف . وقال ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية أن الوظائف التي نقلت الى شعبية السكان لا تغلبي سوى الهيكل الأساسي اللازم للتوجيه التنفيذي والإدارة .

٢٣٨- ولاحظ أحد الوفود عدم وجود أنشطة في البرنامج (١) (التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية) تتصل بمشاركة السكان في العملية الانمائية والتوزيع العادل للدخل القومي . وأوضح ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية أن العملية الانمائية موجهة نحو تحسين حالة السكان جميعهم ، ومن ثم فهي تنهض على المشاركة الكاملة من جانب السكان ؛ ولهذا يدخل عامل السكان في أى دراسة للتنمية الاجتماعية . كما لاحظ وجود علاقة عمل جرد وثيقة مع شعبية السكان .

٢٣٩- وردا على الاستفسارات المتعلقة بعدم وجود برنامج للإدارة العامة والمالية العامة ذكر ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية أن البرنامج أنهى في عام ١٩٧٣ لعدم ابداء الحكومات اهتماماً به ؛ بيد أن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية لا تزال تعمل في هذا الميدان ؛ إذ توفر الخدمات الاستشارية لحكومة كوستاريكا في نظام الضرائب ، كما يتولى معهد أمريكا اللاتينية للإدارة العامة تدريب الموظفين الحكوميين . ولاحظ أيضاً أن برنامج قضايا التنمية وسياساتها يتضمن فسي برنامج الفرعي ٣ تحليلاً لسياسات القطاع العام ؛ وقد اختيرت المكسيك لهذه الدراسة ذلك أن التجربة المكسيكية يمكن أن تطبق بشكل مفيد على البلدان الأخرى ، كما أن من شأن وجود مكتب للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في المكسيك أن يجعل العمل أيسر . وذكر أن النشاط سيستمر ليشمل بلدانا أخرى .

٢٤٠- وردا على سؤال بشأن عدم وجود نشاط يتعلق بالتعاون بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومجلس التعاضد الاقتصادي ، ذكر ممثل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية أن هذا

البرنامج كان قائما طوال خمس سنوات وأنه أكمل الآن . وأوضح أن عنصر البرنامج ٢-٢ (الملاقات مع الاقتصادات المخططة مركزيا) من البرنامج ٦ (التجارة الدولية) يتضمن دراسة بشأن التجارة والتعاون الاقتصادي فيما بين بلدان أمريكا اللاتينية والبلدان الأعضاء في مجلس التعاضد الاقتصادي؛ وقد حددت أولوية عنصر البرنامج بوصفها أولوية دنيا نظرا لأنه في سبيل الاكمال ؛ بيد أنه توضع حاليا مرحلة جديدة للأنشطة في هذا الميدان . وكان من رأى أحد الوفود أنه ينبغي اعطاء أولوية أعلى للأنشطة المتصلة بمسألة التعاون بين الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والدول الاشتراكية في مجلس التعاضد الاقتصادي .

١١ - اللجنة الاقتصادية لافريقيا (الباب ١٣)

- ٢٤١ - نظرت اللجنة في الباب ١٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧١٠ .
- ٢٤٢ - وأشار ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا في بيانه الاستهلالي الى انه سوف يركز على بعض الاهتمامات التي عبر عنها أعضاء اللجنة أثناء دراستهم لأبواب أخرى من الميزانية البرنامجية المقترحة، والتي تتعلق بالاعداد السليم للبرنامج ، والأولويات بين البرامج وبين عناصر البرنامج ، والتعاون بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا وهيئات المنظمة الأخرى .
- ٢٤٣ - وقال ان الأنشطة المدرجة في الباب ١٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة تعكس برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لافريقيا حسبما وافق عليه مؤتمر الوزراء الأخير الذي عقد في فريتاون في آذار/مارس ١٩٨١ ، والذي يستند هو نفسه الى خطة عمل لاغوس التي اعتمدها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في عام ١٩٨٠ ، وكذلك الى الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ . وفيما يتعلق بالأولويات ، أوضح انه بالرغم من أن البلدان الأعضاء طلبت من الأمانة العامة أن تولي اهتماما خاصا لقطاعات معينة ، فان جميع مجالات البرامج الثلاثة عشر التي تغطيها الميزانية البرنامجية المقترحة تعتبر مهمة في رأي الوزراء الذين لم يحددوا أية اولوية بين مجالات البرامج . وقال ان الأولويات العليا والأولويات الدنيا لم تحدد لجميع البرامج حسبما طلبت الجمعية العامة ، ولكن سوف يتم تحديد هذه الأولويات قبل تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة الى الجمعية العامة .
- ٢٤٤ - وأضاف ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا انه بالرغم من تزايد المسؤولية الملقاة على عاتق اللجنة والأنشطة التي يتعين عليها الاضطلاع بها في الوقت نفسه لتنفيذ العديد من قرارات الجمعية العامة ، فانه لم يتم قبول طلب اللجنة لوظائف اضافية . وقال ان معدل النمو الحقيقي الشامل المقترح في الميزانية البرنامجية يبلغ في الواقع ٦.٠ في المائة وهو ينحصر ، بالقيمة الحقيقية ، في كونه انعكاسا للأثر الصافي لرفع درجة ١٢ وظيفية وتخفيض درجة وظيفية واحدة من الوظائف الحالية على النحو الموضح في الفقرة ٣-١ من الباب ١٣ .
- ٢٤٥ - وفيما يتعلق بالتعاون مع هيئات أخرى في منظومة الامم المتحدة ، قال ان اللجنة الاقتصادية لافريقيا وضعت ترتيبات عمل رسمية مع منظمة الأغذية والزراعة ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومركز الامم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ، ومنظمة الصحة العالمية . وقال ان هناك شعبة مشتركة بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، ووحدة لمركز الامم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية ضمن شعبة التجارة الدولية والمالية ، بالإضافة الى مكتب اتصال مع منظمة الصحة العالمية ومكتب اتصال مع برنامج الامم المتحدة الانمائي . وفيما يتعلق بالتعاون مع اللجان الإقليمية الأخرى ، قال انه بالرغم من أن الترتيب الرسمي الوحيد يتمثل في اجتماعات الأمناء التنفيذيين التي تنظم مرتين في السنة والتي تنظر في التدابير اللازمة لتنفيذ الولايات المختلفة المعطاة من الجمعية العامة في نطاق أنشطة اللجنة ، فان مديري المشاريع يقيمون ، على المستوى التنفيذي ، علاقات عمل طيبة مع نظرائهم في اللجان الإقليمية الأخرى ويعملون على ضمان التماس

المشورة أو المساعدة من اللجان الأخرى عند الضرورة . وأشار في معرض تقديمه لبعض الأمثلة إلى ان اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تتعاونان على تشجيع التجارة في منطقتيهما ، وان اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تتعاونان في مجال تنمية القوى العاملة وفي مجال العلم والتكنولوجيا . وقال ان نقص الموارد يعوق هذه الاتصالات ، وأوضح ان تنمية المزيد من التعاون تستدعي سفر الموظفين ، الأمر الذي يتطلب موارد مادية ليست متوفرة .

٢٤٦ - وأعرب بعض الوفود عن ارتياحه للجهود التي تبذلها الأمانة العامة لوضع برنامج يأخذ في الاعتبار مقررات الجمعية العامة بشأن الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة وعقد النقل والمواصلات في افريقيا وخطة عمل لاغوس بالرغم من ان معدل النمو يبلغ صفراً تقريباً . كما اعربت هذه الوفود عن عميق قلقها ازاء الموارد المحدودة جدا المخصصة للجنة التي كلفت بمسؤوليات اضافية ، وعن شعورها بأن هذا يمكن أن ينقص فعالية اللجنة أو يعرقل أنشطتها .

٢٤٧ - وأوضح عدد من الوفود الحاجة إلى وضع أولويات بين عناصر البرنامج وفقاً لطلب الجمعية العامة ، والحاجة إلى تحسين التعاون مع هيئات أخرى في منظومة الامم المتحدة ، وكذلك مع اللجان الإقليمية الأخرى بوجه خاص .

٢٤٨ - وطلب العديد من الوفود توضيحات فيما يتعلق بتنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢ / ١٩٧ بشأن التوزيع اللامركزي للأنشطة التنفيذية على اللجان ، وشعور اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ازاء ما تم تحقيقه بهذا الخصوص . وقد طلبت وفود أخرى معلومات عن علاقات العمل القائمة بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومنظمة الوحدة الإفريقية التي قامت في السنوات الأخيرة بتوسيع أنشطتها في القطاع الاقتصادي .

٢٤٩ - وأشار بعض أعضاء اللجنة اسئلة تتعلق بمختلف الأنشطة المبرمجة لفترة السنتين . وفيما يتصل ببرنامج النقل ، قيل ان مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية حقق الناتج ' ١ ' لعنصر البرنامج ٣-٢ (تطوير ادارة الموانئ وتشغيلها) من البرنامج الفرعي - ٣ (النقل البحري والساحلي) ومن ثم ينبغي حذفه . وتحت برنامج التوجيه التنفيذي والادارة ، قيل ان عنصر البرنامج (١) (المساعدة إلى مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات) قد نفذ فعلاً بالنسبة لمركز البرمجة والتنفيذ المتعدد الجنسيات في طنجة .

٢٥٠ - وفي حين أن أحد الوفود اعتبر أن الأنشطة المبرمجة تحت عنصر البرنامج ٢-١ (الطيران المدني) يمكن أن تنفذ على نحو أفضل من جانب منظمة الطيران المدني الدولي التي تضطلع بمسؤولية شاملة في هذا القطاع ، واقترح بدلا من ذلك استخدام الموارد لتلبية الاحتياجات المتنامية في ميدان النقل البري ، فان وفدا آخر يرى بأن الحرية الخامسة - حرية المرور الجوي لم تحظ باهتمام كاف في هذا البرنامج الفرعي . كما اشير إلى ان برنامج النقل لم يأخذ في الاعتبار توصيات مؤتمر وزراء النقل في المنطقة الإفريقية (المعقود في آذار/مارس) التي تضمنت اقامة صلة ثابتة بين افريقيا وأوروبا عن طريق مضيق جبل طارق ، وبرنامج عمل المرحلة الأولى من عقد النقل والمواصلات في افريقيا (E/1979/77, Part V) .

٢٥١ - وأثار أحد الوفود مسألة التعاون بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا والبلدان الاعضاء في مجلس التعاضد الاقتصادي واعتبر أن هذه المسألة ينبغي أن تغطي في الميزانية البرنامجية .

٢٥٢ - ورأى أحد الوفود أن عنوان البرنامج الفرعي ٣ " ادماج المرأة في عملية التنمية " المدرج تحت برنامج التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ينبغي أن يعدل ليصبح بعنوان " تقدم المرأة " الذي يصف على نحو أفضل الأنشطة التي يغطيها هذا البرنامج الفرعي .

٢٥٣ - وفي معرض الرد على اسئلة أثارها أعضاء اللجنة ، أشار ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا الى انه يشاطر أعضاء اللجنة حرصهم على أن تمكن الموارد الاضافية للجنة الاقتصادية لافريقيا من القيام بصورة افضل بتلبية احتياجات المنطقة واداء المهام المطلوبة منها . ثم عاد فأوضح أن التعاون بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة الوحدة الافريقية لا يزال قائما منذ عدة سنوات ، وأن العديد من قرارات اللجنة وكذلك قرارات منظمة الوحدة الافريقية دعت الى مزيد من التعاون بين الأمين العام لمنظمة الوحدة الافريقية والامين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا . وقال ان المنظمة واللجنة تعقدان اجتماعات رسمية منتظمة . فعلى المستوى التنفيذي ، تعقد لجنة مشتركة بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة الوحدة الافريقية اجتماعات منتظمة لبحث الأنشطة المنفذة في القطاع الاقتصادي . ويجرى الآن ، على سبيل المثال ، اعداد وثيقة مشتركة بشأن تنفيذ خطة عمل لاغوس لتقدمها الى الاجتماع القادم لرؤساء الدول .

٢٥٤ - وفيما يتعلق بمسألة التوزيع اللامركزي للأنشطة ، قال ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا ان عملية التنفيذ لم تبلغ المستوى المتوقع بالرغم من الاجتماعات العديدة التي عقدت حول هذا الموضوع في السنتين الاخيرتين . وقال ان هذه القضية دقيقة ولكن من المتوقع احراز تقدم بهذا الخصوص عن طريق القيام بالمزيد من المناقشات واجراء تحليل أفضل للأنشطة اللازمة للتوصل الى مستوى ونوعية معيّنين للنتائج مع أخذ قدرة اللجان الاقليمية في الاعتبار .

٢٥٥ - وفيما يتعلق بقطاع النقل الجوي ، قال ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا انه ينبغي دراسة الأنشطة المبرمجة في ضوء قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا والذي يعطي اللجنة الاقتصادية لافريقيا مسؤولية محددة باعتبارها الوكالة الرائدة للعقد . ومع ذلك فان اللجنة الاقتصادية لافريقيا سوف تنفذ المشاريع بالتعاون اللازم مع الوكالات المنفذة التابعة للامم المتحدة .

٢٥٦ - وأضاف ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا انه أحاط علما بالاقتراحات المتعلقة بزيادة التعاون بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومجلس التعاضد الاقتصادي والتي سوف يتم ابلاغها الى الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا . وقال انه أحاط علما أيضا باقتراح تعديل عنوان البرنامج الفرعي ٣ الوارد تحت برنامج التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية من " ادماج المرأة في عملية التنمية " الى " تقدم المرأة " . وأضاف ان الباب ١٣ قد وضع قبل انعقاد مؤتمر وزراء النقل والمواصلات في افريقيا (اديس أبابا ، آذار/مارس ١٩٨١) ، ومن ثم فسوف يتم استكمال هذه الوثيقة .

- ٢٥٧ - وأخيرا ، فيما يتعلق باحتمالات الازدواجية المتصلة بأنشطة تم تنفيذها بالفعل ، أكد للجنة بأن اللجنة الاقتصادية لافريقيا سوف تتلانى تكرار أية دراسة موجودة بالفعل .
- ٢٥٨ - وأعرب أحد الوفود عن قلقه ازاء الاحتياجات من الوظائف تحت برنامج التوجيه التنفيذى والادارة والتي تبلغ في مجموعها ٣٠ وظيفة من الفئة الفنية . وهذا الرقم يفوق الـ ٢٨ وظيفة من الفئة الفنية المطلوبة تحت برامج الأغذية والزراعة (١٨ وظيفة) وبرنامج التعليم والتدريب والعمل والتنظيم والعمالة (٧ وظائف) وبرنامج المستوطنات البشرية (٣ وظائف) . واللجنة ترى انه ينبغي استطلاع امكانية تحليل برامج المساعدة التقنية المدرجة في الباب ٢٤ وتحديد الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها بصورة اكثر ملاءمة على المستوى الاقليمي بهدف تحويل هذه الأنشطة والموارد المتصلة بها الى اللجان الاقليمية اذا أمكن .
- ٢٥٩ - وأشار ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا الى أن الوحدات الاخرى التالية المتعلقة بأنشطة فنية محددة قد أدرجت تحت برنامج التوجيه التنفيذى والادارة : مكتب التعاون الاقتصادي ، ومكتب امين اللجنة ، ومكتب تنسيق السياسات والبرامج ، ومكتب تنسيق عمليات المساعدة التقنية الذى يدير صناديق الاستثمار الافريقية وصناديق مساعدات برنامج الامم المتحدة الانمائي والمساعدة الثنائية .

١٢ - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا (الباب ١٤)

- ٢٦٠ - نظرت اللجنة في الباب ١٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة فيما يتعلق باللجنة الاقتصادية لغربي آسيا وذلك في جلستها ٧٠٥ المعقودة في ٢١ أيار/مايو ١٩٨١ . وقد ابدى ممثل اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في بيانه الاستهلالي عددا من الملاحظات المتعلقة بالحالة الخاصة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا . وأشار الى القيود الشديدة التي تفرضها ميزانية برنامجية يبلغ نموها الحقيقي صفرا في وقت تدعى فيه اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا الى الاضطلاع بمهام جديدة وأنشطة اضافية . وأضاف ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا تعلق ، لهذا السبب ، أهمية عظيمة على استمرار عملية التوزيع اللامركزى . وقال ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا تبذل فعلا جهودا جديا لتعيين عدد من الأنشطة الحديثة وكذلك لتحديد اولويات عليا وأولويات دنيا لعناصر البرنامج في الميزانية البرنامجية المقترحة . ووجه نظر اللجنة الى ضرورة تقوية التعاون فيما بين امانات اللجان الاقليمية والى المركز الخاص الذى تحتله اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في هذا الخصوص .
- ٢٦١ - وأثار اعضاء اللجنة اسئلة عما اذا كان هناك ترتيبات مؤسسية للتنسيق بين اللجان الاقليمية . وقد اعلت اللجنة بأن هناك اجتماعات منتظمة للأمناء التنفيذيين وانه يتم عند الحاجة عقد اجتماعات أخرى على المستوى العملي .

١٣ - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الباب ١٥)

- ٢٦٢ - نظرت اللجنة في الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧٠٣ و ٧٠٤ .
- ٢٦٣ - وقد اعلم نائب الامين العام بالنيابة لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية اللجانة في بيانه الاستهلالي بأن الفرقة العاملة التابعة لمجلس التجارة والتنمية والمعنية بالخطة المتوسطة

الأجل والميزانية البرنامجية استعرضت الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة في دورتها الثالثة. وأضاف ان الفرقة العاملة وجدت طريقة العرض مرضية ، وقال ان تقريرها (TD/B/WP/L.6) و Add.1-5) قدم الى اللجنة كمعلومات اضافية لتسهيل مداوات اللجنة . وقال ان على الامانة العامة أن تأخذ في الاعتبار ، عند ترجمة الولايات التشريعية الى أنشطة محددة ، عدم التيقن المسالزم لعملية المفاوضات الحكومية الدولية . وفيما يتعلق بتحديد الاولويات لبرامج الاونكتاد وكذلك تحديد الأنشطة التي اصبحت بالية أو ذات منفعة حدية أو غير فعالة ، فقد طلب من الفرقة العاملة ان ترشد الامانة ولكنها لم تتمكن من بلوغ توافق في الآراء . وفيما يتصل ببرنامج السلع المصنوعة ونصف المصنوعة ، قال ان امانة الاونكتاد اتخذت تدابير بشأن توصيات اللجنة الناتجة عن تقييمها للبرنامج . ويمكن الاطلاع على الاستجابات المفصلة لهذه التوصيات في مذكرة الامانة العامة (E/AG.5/L.1981/4) .

٢٦٤ - وفي حين ان وفودا عديدة اعربت عن تقديرها للتحسن في طريقة العرض فان هذه الوفود ابدت عدم ارتياحها لعدم تمكن امانة الاونكتاد من وضع الاولويات وتعيين الأنشطة البالية أو ذات المنفعة الحدية أو عديمة الجدوى ، واعتبرت الأسباب التي قدمها ممثل الامانة لتبرير عدم قيام الامانة بذلك اسبابا غير مقبولة . وفي رأى هذه الوفود انه كان ينبغي للأمانة ان تقدم اقتراحات بشأن الاولويات من اجل تسهيل مداوات الهيئات الحكومية الدولية .

٢٦٥ - وقال ممثل الاونكتاد ان الامانة سوف تتعاون مع الفريق المخصص المؤلف من موظفين رفيعي المستوى ، والذي شكله الامين العام لا جراء استعراض خاص للميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، بتزويده بالمواد والمعلومات الضرورية . وقال ان الامين العام للاونكتاد قدم في بيانه الاستهلالي امام الفرقة العاملة التابعة للاونكتاد بعض الدلالات العامة فيما يتعلق بالأولويات على اعلى مستوى . وباستثناء التفاهم العام بشأن مجالات الأولوية الرئيسية كأسعار وحصيلة السلع الاساسية ، ومشكلة النزعة الحمائية والتكيف الهيكلي ، ومجال النقد والتمويل ، والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية واول البلدان نمو ، لم تتوصل الدول الأعضاء الى توافق في الآراء بشأن وضع اولويات محددة .

٢٦٦ - وقد لاحظت بعض الوفود انها ان تفهم ان برنامج عمل الاونكتاد قد بني على أساس ولايات تشريعية عامة ، فانها ترى ان الامانة ، في كثير من الأحيان ، طبقت تفسيراً واسعاً جداً واقترحت أنشطة توقعها لولايات تشريعية مستقبلية واكثر تحديداً .

٢٦٧ - واجاب ممثل الامانة بأن هذا الوضع كان في معظم الحالات نتيجة لحقيقة ان اجزاء متزايدة من عمل الاونكتاد تتعلق بمفاوضات جارية حيث لا يمكن التنبؤ بحصيلة العمل ونتائجه الدقيقة .

(أ) البرنامج ١ - النقد والتمويل والتنمية

٢٦٨ - في حين ان وفودا عديدة تعتقد بأن البرنامج منظم تنظيماً حسناً وتؤيد اتجاهه ، فان وفودا اخرى ترى ان الاونكتاد ليست المحفل المناسب لعنصرى البرنامج (٤) (مشاكل ديون البلدان النامية) و ٣-٣ (التحليل الكمي المتصل بإدارة الديون) ، انهما من مجالات اهتمام صندوق النقد الدولي والبنك الدولي . وعلاوة على ذلك ، تجنب الاونكتاد أية اشارة الى الترتيبات المتعلقة بالمفاوضات مع هاتين المؤسستين . وفي رأى اعضاء آخرين في اللجنة ان الاونكتاد مهتم

بمشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية منذ الدورة الرابعة للمؤتمر التي عقدت في نيروبي في عام ١٩٧٤ ، وان عمل الاونكتاد في هذا المجال مهم وذو صلة على حد سواء . وأشار هؤلاء الأعضاء الى ان ولاية الاونكتاد في هذا الخصوص واضحة تماما . وبما ان الاونكتاد وضع مبادئ توجيهية في هذا المجال ، قالوا انه ينبغي توقع قيامه بمتابعتها .

٢٦٩ - وفيما يتعلق باهتمام الاونكتاد بالقضايا النقدية الدولية (عنصر البرنامج (٥) والترابط القائم بين التجارة والتنمية والنقد والمالية ، فانه في حين يعتقد بعض أعضاء اللجنة بانه ينبغي ألا يوجه الاونكتاد اهتمامه الى هذه القضايا ، يرى أعضاء آخرون ان للاونكتاد ولايات كافية لاضطلاحه بمثل هذه الأنشطة ، بالإضافة الى أن العديد من هذه المواضيع مرتبط ببعضه بالآخر ومن ثم ينبغي ان يكون للاونكتاد دور فيها .

٢٧٠ - وقد استفسر احد الوفود عما اذا كانت هناك اية ازدياد واهية في العمل مع ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية فيما يتعلق باعداد نشرة "الاتفاق الاقتصادية العالمية" (عنصر البرنامج ٣-١) . وفي رأى وفد آخر ان هذا النشاط ينبغي ان يظهر تحت البرنامج الفرعي ٢ (أوجه الترابط بين التجارة والتنمية والمال والتمويل والمساهمة في الاستراتيجية الانمائية الدولية) . واعربت وفود اخرى عن ارتياحها واشارت الى انها لا ترى اية ازدياد واهية في العمل حيث ان عمل الادارة هو دراسة استقصائية مبنية على أساس نموذج عام ، في حين يتركز عمل الاونكتاد على المستقبل القصير المدى والمتوسط المدى خصوصا للبلدان النامية .

٢٧١ - واستفسر بعض الوفود عن ترتيبات التنسيق مع الاتحاد الاقتصادي الاوروبي الناشط ايضا في مجال اوجه الترابط بين التجارة والتنمية والمال والتمويل .

٢٧٢ - ومن الاهتمامات الاخرى لبعض الأعضاء استخدام الخبراء الاستشاريين ، على سبيل المثال لعناصر البرنامج (١-١) (الاستعراض والمراقبة العامان لتدابير السياسة الرامية الى زيادة تدفق الموارد المالية من البلدان المتقدمة النمو الى البلدان النامية) . و (١-٣) (التدابير التي تسهم في وضع نظام فعال للتعاون المالي على الصعيد الدولي) و (١-٤) (مشاكل ديون البلدان النامية) ان هؤلاء الأعضاء يرون ان امانة الاونكتاد ينبغي ان تكون قادرة على معالجة القضايا المذكورة بالاستفادة من خبرة موظفيها الدائمين . واعرب احد الوفود عن اهتمامه بمعرفة عدد الدراسات التي سيعدها موظفو الاونكتاد وعدد تلك التي سيعدها الخبراء الاستشاريون .

٢٧٣ - ووضح ممثل الاونكتاد أن العمل المضطلع به فيما يتعلق بمشاكل ديون البلدان النامية يتقيد على نحو صارم بالولايات التي منحها المجلس في القرارين ١٦٥ (د ا - ٩) و ٢٢٢ (د - ٢١) . وبالإضافة الى ذلك فان المساعدة التقنية المتعلقة بمشاكل الديون تقدم بناء على طلب محدود من البلدان المدينة . وقال ان الأنشطة تنسق مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في سياق اتفاقية تم التوصل اليها بين رؤساء المؤسسات الثلاث . وفيما يتصل بالمسائل النقدية فان الاونكتاد ، استجابة لقراره ١٢٨ (د - ٥) وقرارى الجمعية العامة ١٩٦/٣٤ و ٦٠/٣٥ سوف يوجه اهتمامه الى النظر الطويلة الأجل على المسائل المتعلقة بقضايا محددة . وفيما يتعلق بالازدياد واهية المحتملة مع نشرة "الاتفاق الاقتصادية العالمية" التي تصدرها ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ،

قال ان التحاليل متممة لها وأن ناتج الاونكتاد اكثر توجها نحو قضايا محددة ومبني على أساس اطار زمني اطول . وفي حين ان ناتج الادارة يتمثل في دراسة استقصائية فان عمل الاونكتاد اكثر تحليلا وتوجها نحو التنمية . وفيما يتصل بمسألة استخدام خبرة الخبراء الاستشاريين في بعض جوانب برنامج عمل الاونكتاد ، تمثل الانشطة المخططة في اطار هذا البرنامج مجالا على جانب كبير من التعقيد التقني وسوف تكون هناك حاجة الى خبرة مالية وقانونية اضافية . وقد قدمت اللجنة قائمة كاملة بمهام الخبراء الاستشاريين المطلوبة .

(ب) البرنامج ٢ - السلع الاساسية

٢٧٤ - دلت الوفود عديدة توضيحات فيما يتعلق بادراج البرنامج المتكامل للسلع الأساسية فسي برنامج السلع الاساسية استجابة لقرار المؤتمر ٢٤ (د - ٥) ، الجزء الرابع ، الفقرة ٢ . وفي رأى هذه الوفود ان عدم ادراج الوظائف المخصصة المتعلقة بالبرنامج تحت بند الاحتياجات المتكررة يشوه تقديرات الميزانية فيما يتصل بحساب معدلات النمو الحقيقي . وان سلمنا بأن أنشطة البرنامج أنشطة لعملية مستمرة ، ينبغي ان يسوى الشذوذ عن القواعد المحاسبية .

٢٧٥ - واجاب ممثل الاونكتاد بأن العمل المخصص المضطلع به في اطار البرنامج قد ادمج بالكامل ، من الناحية التنفيذية ، في برنامج عمل الاونكتاد وان عرض موارد الموظفين اما كمساعدات مؤقتة أو كوظائف ثابتة هو مسألة محاسبية وليس مسألة جوهرية .

٢٧٦ - واستفسر احد الوفود عن مدى عملية ادراج مثل هذا العدد الكبير من الاجتماعات تحت عنصر البرنامج ١ - ١ (المشاورات والمفاوضات واجراءات المتابعة المتعلقة بالسلع الأساسية التي لا تشملها الاتفاقات السلعية الدولية القائمة) ، واعرب عن اهتمامه بمعرفة اسباب الزيادة في عدد الاجتماعات .

٢٧٧ - ووضح ممثل الاونكتاد أن قرار المؤتمر ٢٤ (د - ٥) يعطي اهمية اكبر لعملية المفاوضات وأن الامانة تبذل كل ما في وسعها للاسراع بهذه العملية ، مع توفر المزيد من الورقات التقنية . وعلاوة على ذلك ، فان الجزء الثالث من القرار ٢٤ (د - ٥) اضاف بعدا جديدا لمجموعة المسائل باضافة مجال المعالجة والتسويق .

(ج) البرنامج ٣ - السلع المصنوعة ونصف المصنوعة

٢٧٨ - بنت اللجنة مناقشتها لهذا البرنامج على اساس الاجزاء ذات الصلة من الباب ١٥ من الميزانية البرنامجية المقترحة ومذكرة الامانة بشأن تنفيذ توصيات لجنة البرنامج والتنسيق المتعلقة ببرامج الاونكتاد واليونيد للسلع المصنوعة (E/AC.51/1981/4) .

٢٧٩ - وفي حين ان بعض الوفود متفقة مع القول ان برنامج عمل الاونكتاد جاء وفقا لولايات حديثة ومن ثم فهي تؤيد تنفيذه ، رأت بعض الوفود الاخرى ان الاونكتاد فسر ولايته تفسيراً واسعاً جداً بأن خطط لتنفيذ أنشطة تتعلق بالحوافز غير الحكومية امام التجارة وبالتدابير الحمائية .

٢٨٠ - واجاب ممثل الاونكتاد بأن الأنشطة المخططة المتعلقة بالحوافز غير الجمركية مبنية على الولاية الممنوحة في قرار المؤتمر ٩٦ (د - ٤) .

- ٢٨١ - وفيما يتعلق بنظام الافضليات المعمم ، أيدت اللجنة الالهية المعطاة لعنصر المساعدة التقنية واستفسرت عن الحالة الاخيرة للتمويل من جانب برنامج الامم المتحدة الانمائي .
- ٢٨٢ - واجاب ممثل عن برنامج الامم المتحدة الانمائي بأن هذا الاخير ، من خلال برنامج الالاقليمي ، لعب دورا حاسما في دعم أنشطة التعاون التقني في مجال نظام الافضليات المعمم منذ عام ١٩٧٢ . وقال ان المرحلة الاولى من هذا الدعم دامت حتى شهر نيسان / ابريل ١٩٧٧ ، وتبعتها مرحلة ثانية تم تمويلها على نطاق اكثر تواضعا ودامت حتى نهاية عام ١٩٧٨ . وقد جرى منذ ذلك الوقت تمديداتها على اساس سنوي لعامي ١٩٧٩ و ١٩٨٠ . وقد قرر برنامج الامم المتحدة الانمائي في أواخر عام ١٩٨٠ ، بعد أن شارك في هذا النظام على مدى عقد من الزمن تقريبا انه ينبغي انهاء مساعداته على مراحل ، ووافق على تمديد اخير للمشروع حتى نهاية ١٩٨١ .
- ٢٨٣ - وأشار احد الوفود الى انه تحت عنصر البرنامج (١-هـ) تحليل التطورات الحاصلة في ميدان التجارة الدولية والناشئة عن تنفيذ نتائج المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف) ينبغي ايراد اعتماد لاجراء تحقيق فيما يتعلق بتقييم تنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل اليها خلال الجولة الاخيرة من المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف لمجموعة "غات" . كما اعرب هذا الوفد عن اعتقاده بأنه ينبغي اضافة برنامج فرعي منفصل الى هذا البرنامج بشأن التدابير الحماية والتمييز في التجارة الدولية .
- ٢٨٤ - ووجهت بعض الوفود اهتمامها الى استجابة الاونكتاد لتوصيات اللجنة بعد تقديم التقرير المتعلق بتقييم برامج السلع المصنوعة ونصف المصنوعة فوجدت ان الاجابات الواردة في الوثيقة E/AC.51/1981/4 غير كافية . وقد علقت هذه الوفود بوجه خاص على الاجابات المتعلقة بالفقرات ١ و ١٢ و ١٣ و ١٨ و ١٩ من تقرير التقييم .

(د) البرنامج ٤ - النقل البحري والموانئ والنقل المتعدد الوسائط

- ٢٨٥ - استفسر بعض الوفود عن ترتيبات التنسيق بين الاونكتاد واللجان الاقليمية فيما يتعلق بالأنشطة المدرجة تحت هذا البرنامج ، وخصوصا فيما يتصل بعقد النقل والمواصلات في افريقيا الذي اعطيت اللجنة الاقتصادية لافريقيا دور الوكالة الرائدة له .
- ٢٨٦ - وأشار ممثل الاونكتاد الى ان الاونكتاد يتعاون تعاوننا وثيقا مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا لاروپا وانه يشارك على نحو فعال فيما يتعلق بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا بخصوص العقد من خلال مشاركته في لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات المعنية بالعقد . وقال ان التعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا لأمريكا اللاتينية يتركز في مجال النقل المتعدد الوسائط ، ويستهدف ، في حالة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، مجال مصالح الشاحنين .
- ٢٨٧ - واعرب أحد الوفود عن رأي مفاده ان الاونكتاد يفسر ولايته تفسيريا واسعا جدا تحت عنصر البرنامج ٣-١ (البحوث والدراسات المتعلقة بالسياسات) و ٣-٢ (استعراض الأنشطة المضطلع بها في ميدان النقل المتعدد الوسائط) .

(هـ) البرنامج ٥ - نقل التكنولوجيا

٢٨٨ - استفسر احد الوفود عما اذا كانت الفرقة العاملة التابعة للاونكتاد والمعنية بالخطة المتوسطة الأجل وبالميزانية البرنامجية قد حذف اي عناصر مدرجة تحت هذا البرنامج . ووضح الممثل ان هذه المسألة لم تعرض خلال مداوات الفرقة العاملة ولم يتم حذف اي عنصر ، الا انه جرى استكمال الوثيقة بالنسبة لمدونة قواعد السلوك في نقل التكنولوجيا .

٢٨٩ - وطلبت عدة وفود معلومات بشأن تنسيق برنامج الاونكتاد مع مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية خصوصا بالنسبة للأنشطة المقترحة تحت عناصر البرنامج ٢-١ (سياسة التكنولوجيا وتخطيطها) و ٢-٢ (نقل التكنولوجيا وتطويرها في القطاعات المنفردة والمجالات الحساسة) و ٢-٣ (دراسات وتقارير عن جوانب خاصة تتعلق بنقل التكنولوجيا وتطويرها) . وقد استفسر احد الوفود أيضا عما اذا كانت الأنشطة المخططة تحت الناتج '٢' لعنصر البرنامج ٢-١ (الملكية الصناعية) ليست تكرارا للعمل الذي تقوم به المنظمة العالمية للملكية الفكرية .

٢٩٠ - ووضح ممثل الاونكتاد أن الأنشطة المذكورة يجري تنسيقها مع مركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية وان الأنشطة المدرجة تحت عنصر البرنامج ٢-١ ستنفذ على اساس الولاية المحددة الواردة في قرار المؤتمر ١٠١ (د - ٥) ، حسبما اقرته اللجنة المعنية بنقل التكنولوجيا فسي قرارها ١٤ (د - ٣) ، ولن تؤدي الى تكرار أنشطة المنظمة العالمية للملكية الفكرية .

٢٩١ - واقترح احد الوفود ان توفر الخبرة التقنية والمتخصصة اللازمة لتنفيذ عنصر البرنامج ٢-٢ عن طريق اليونيدو وبدلا من توفيرها عن طريق الخبراء الاستشاريين .

(و) البرنامج ٦ - التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية

٢٩٢ - اعربت عدة وفود عن تأييدها لهذا البرنامج بالرغم من ظهور آراء مختلفة فيما يتعلق بالأولوية التي يجب اعطاؤها لعنصر البرنامج ٢-٢ (المؤسسات الانتاجية المتعددة الجنسيات) .

٢٩٣ - وطلب احد الوفود معلومات حول كيفية تحديد الاولويات تحت عنصر البرنامج ٢-٣ (الدعم التقني والموضوعي للاجتماعات) . ووضح ممثل الاونكتاد أن اللجنة المعنية بالتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية حددت في جلستها الاولى اربعة مجالات للأولوية .

٢٩٤ - واستفسر بعض الوفود عما اذا كان سيتم التمسك بمبدأ عالمية الاشتراك في الاجتماعات الحكومية الدولية ، وطلب توفير جميع تقارير الاجتماعات لجميع الوفود . كما اعربت هذه الوفود عن قلقها ازاء تفسير الولايات بالنسبة لخدمة اجتماعات الفرقة الإقليمية .

٢٩٥ - وقال احد الوفود ان ولاية خدمة اجتماعات الفرقة الإقليمية واردة في قرار محدد للجمعية العامة وانها لا تزال نافذة المفعول .

٢٩٦ - وأوضح ممثل الاونكتاد ان الاونكتاد يتبع ، فيما يتعلق بتوزيع الوثائق ، القواعد والانظمة ذات الصلة التي تتطلب تعميم تقارير الاجتماعات الحكومية الدولية على جميع الاعضاء ، وانه لا يتم توزيع تقارير الاجتماعات الإقليمية على نطاق شامل . وأشار الى مناقشات الفرقة العاملة بشأن هذه القضية (TD/E/WP/L.6) ، الفقرة ١١٠ .

- ٢٩٧ - وكانت اللجنة متفقة على ان الوثائق الرسمية المعدة للاجتماعات الحكومية الدولية ذات العضوية المحدودة سوف توزع على جميع الدول الأعضاء أو توفر لها ، حسب الاقتضاء طبقا لقواعد الامم المتحدة المعمول بها .
- ٢٩٨ - ولا حظ أحد الوفود ان التكاليف الإقليمية ينبغي ان تكون قائمة في هذا البرنامج بالنسبة للاونكتاد وأنشطة اللجان الإقليمية . ووضح الممثل انه يجري اعداد آلية مؤسسية لهذه الغاية .
- ٢٩٩ - واستفسر بعض الوفود عن المبرر للبرنامج الفرعي ٥ (التنسيق بين الوكالات) . وترى هذه الوفود انه ليس من الضروري وضع برنامج فرعي منفصل وأن الأنشطة المدرجة تحت هذا البرنامج الفرعي ينبغي ان تدرج تحت البرنامج الفرعي ٦ (تخطيط البرنامج وإدارته) .
- ٣٠٠ - ووضح ممثل الاونكتاد انه جرى التمييز بين البرنامجين الفرعيين ٥ و ٦ لاظهار دور الاونكتاد كوكالة رائدة في هذه المسألة .

(ز) البرنامج ٧ - التجارة فيما بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة

- ٣٠١ - استفسر احد الوفود عن سبب ادراج خدمة اجتماع فريق من الخبراء تحت عنصر البرنامج ١-٢ (طرق ووسائل تعزيز التجارة) اذ انه لم يرد ذكر لمثل هذا النشاط في الجزء ذي الصلة من الخطة المتوسطة الأجل (A/33/6/Rev.1) . واستفسر هذا الوفد أيضا عن السند التشريعي الذي تم بموجبه ادراج البرنامج الفرعي ٣ (تخطيط البرنامج وإدارته) .
- ٣٠٢ - وفيما يتصل بالخدمة الفنية لفريق من الخبراء ، أجاب ممثل الاونكتاد بأنه ، لأغراض تخطيط الميزانية ، تم رصد موارد تحسبا لا مكانية قيام مجلس التجارة والتنمية باتخاذ قرار يدعو الى تشكيل مثل هذا الفريق من الخبراء . وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣ ، أوضح أن كلا من البرامج التنفيذية للاونكتاد يتضمن برنامجا فرعيا بشأن تخطيط البرنامج وإدارته من أجل تحديد الموارد اللازمة لأغراض التوجيه الشامل للأنشطة الموضوعية .
- ٣٠٣ - وذكر وفد آخر انه ينبغي ان تكون هناك اشارة الى قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ٢٩) باعتباره سندا تشريعيًا تكميليا للبرنامج الفرعي ١ (توسيع نطاق جميع التدفقات التجارية فيما بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة) .

(ح) البرنامج ٨ - أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان النامية الجزرية

- ٣٠٤ - لاحظت اللجنة انه في ضوء الطبيعة الأولية للمقترحات البرنامجية الواردة في هذا البرنامج كما هي موضحة في الفقرة ١٥-٦٧ من الباب ١٥ ، ليس هناك أساس لاجراء مناقشة تفصيلية في الوقت الحاضر .

(ط) البرنامج ٩ - التأمين

٣٠٥ - لم تناقش اللجنة هذا البرنامج بالتفصيل .

(٥) البرنامج ١٠ - تيسير التجارة

٣٠٦ - لم تناقش اللجنة هذا البرنامج بالتفصيل .

١٤ - مركز التجارة الدولية (الباب ١٦)

٣٠٧ - نظرت اللجنة في الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧٠٤ المعقودة في ٢٠ أيار/مايو .

٣٠٨ - وأوضح مدير شعبة الميزانية ، في بيانه الاستهلالي ، ان موارد الميزانية العادية للمركز تمول بصورة مشتركة من جانب الامم المتحدة ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (غات) . وأشار الى ان الوثيقة المعروضة على اللجنة تتعلق فقط بحصة الامم المتحدة في الميزانية العادية للمركز . وقال ان الميزانية المفصلة للمجلس التي أعدها المدير التنفيذي تخضع للمراجعة من قبل لجنة "غات" المعنية بالميزانية والمالية والادارة ، والا طرف المتعاقدين في "غات" ، واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، والجمعية العامة .

٣٠٩ - والوظيفة الرئيسية للمركز هي مساعدة البلدان النامية على تحسين أدائها في مجال التجارة الدولية عن طريق توسيع الصادرات وتنويعها وزيادة الاقتصاد والكفاءة في شراء الواردات . ويهتم المركز بمجالات النشاط التالية :

- (أ) الهياكل الاساسية المؤسسية على الصعيد الوطني ؛
- (ب) تنمية أسواق الصادرات ؛
- (ج) الخدمات المتخصصة لتعزيز التجارة الوطنية ؛
- (د) تعزيز التجارة المتعددة الجنسيات ؛
- (هـ) عمليات وتقنيات الاستيراد ؛
- (و) تنمية القوى العاملة لتعزيز التجارة ؛
- (ز) برنامج خاص للتعاون التقني مع أقل البلدان نموا ؛
- (ح) تعزيز التجارة الموجه الى التنمية الريفية ؛
- (ط) التعاون التقني مع غرف التجارة الوطنية ؛
- (٥) أعمال متابعة المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف .

٣١٠ - لم تناقش اللجنة هذا الباب بالتفصيل .

١٥ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (الباب ١٧)

٣١١ - نظرت اللجنة في الباب ١٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلساتها ٧١١ و ٧١٢ ، المنعقدتين في ٢٧ ايار/مايو . ومع النظر في الباب ١٧ ، نظرت اللجنة في الجزء ذي الصلة من المذكرة التي أعدتها الامانة العامة عن تنفيذ توصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأن برامج المصنوعات في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيد و) (E/AC.51/1981/4) .

٣١٢ - ولفت ممثل اليونيد و ، في بيانه الاستهلالي ، نظر اللجنة الى الولايات المختلفة ، بما في ذلك اعلان وخطة عمل ليما ، وخصوصا الى الدور الموكل الى اليونيد و في تشجيع التصنيع السريع للبلدان النامية لانجاز حصة لا تقل عن ٢٥ في المائة من اجمالي الانتاج العالمي حوالي سنة . . . ٢٠٠ ؛ واقامة نظام المشاورات والاستمرار فيه ؛ وأنشطة اليونيد والهادفة الى تشجيع الاستثمار . وأعرب ممثل اليونيد و عن رأى مفاده انه خلال فترتي السنتين ، منذ اعتماد خطة عمل ليما ، استمر تعاظم الفجوة بين الموارد المطلوبة لتنفيذ البرامج الجديدة وتعزيز الموجود منها وبين الموارد المتاحة فعلا . وقال ان الامانة وضعت البرامج الجديدة وعززت الموجود منها بواسطة زيادة الانتاجية والنقل الداخلي . وأضاف انه اذا لم تتح موارد اضافية في فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، فقد لا تتمكن اليونيد و من أن تنفذ تماما جميع ولاياتها ، ولا سيما تقديم المساعدة التقنية التي تشير الدلالات الحالية الى أنها قد تزداد لو أتيحت الموارد المناسبة في الميزانية العادية .

٣١٣ - وشددت وفود عديدة على أن لجنة البرنامج والتنسيق ليست هي المحفل الملائم لطلب موارد جديدة . وحتى لو كانت كذلك ، فان طلب موارد تضاف الى تلك التي سعى اليها الأمين العام في مقترحات الميزانية التي قدمها بيد و منافيا للاجراءات القائمة . وصرح أحد الوفود بأنه كان من الأنسب للمدير التنفيذي لليونيد و تقديم طلبه للموارد الاضافية الى الأمين العام أثناء اعداده للميزانية البرنامجية المقترحة وانه ينبغي عدم تقديم أي طلب جديد بعد أن صيغت الميزانية البرنامجية المقترحة وقدمت .

٣١٤ - غير أن وفودا عديدة أعربت عن اعتقادها أن الزعم أن الأمين العام يتكلم بصوت واحد هو من نوع الخيال . فقرار الأمين العام القاضي باقتراح ميزانية برنامجية تنطوي على نمو حقيقي يبلغ الصفر ولا تستند الى أي سند تشريعي حكومي دولي ، قد فرض على مديري البرامج الذين يجب عليهم تنفيذ ولايات تشريعية محددة . ولا بد لهم من مواجهة المصاعب في تنفيذ هذه التوجيهات المتزايدة .

٣١٥ - وفي استعراض الباب ١٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة ، سألت وفود عديدة عن نتائج مناقشة مجلس التنمية الصناعية بشأن ما يلي : (أ) التوسع ، في فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، في نظام المشاورات في مجال صناعة تحضير الخشب والمنتجات الخشبية وصناعة المنسوجات والملابس ؛ (ب) عنصر البرنامج ١-٤ في برنامج التوجيه التنفيذي والادارة (اجراء دراسة عن آليات لحشد موارد مالية خارجية اضافية لتصنيع البلدان النامية) ؛ (ج) عنصر البرنامج ٤-٢ في برنامج العمليات الصناعية (اقامة منشأة لاعداد المشاريع الصناعية) .

٣١٦ - وأشارت بعض الوفود مسائل تتعلق بنتائج نظام المشاورات الأول بشأن صناعة تحضير الأغذية وصناعة السلع الانتاجية ؛ ومضاعفة كلفة نظام المشاورات دون زيادة مرئية في الناتج ؛ وارتفاع كلفة الاستشارة في نظام المشاورات وتمويلها من الميزانية العادية بدلا من تمويلها من موارد خارجة عن الميزانية أو من التبرعات . واعتضت بعض الوفود باصرار على تمويل نظام المشاورات من الميزانية العادية للأمم المتحدة .

٣١٧ - وسأل أحد الوفود عما صرح بأنه عجز اليونيدو عن تنفيذ التوصية الداعية الى تعزيز جوانب نظام المشاورات بواسطة نقل الموارد داخل المنظمة . وأعرب الوفد عن اعتقاده أنه اذا كانت الموارد المخصصة للوظائف الجديدة ضرورية لتنفيذ الولاية ، فلقد كان ينبغي لفت انتباه الهيئة الحكومية الدولية الى هذا بواسطة الميزانية البرنامجية المقترحة ، التي لم تظهر أى طلب من هذا النوع . وتساءل هذا الوفد ، علاوة على ذلك ، عن طبيعة نقل الوظائف الموصوفة في الفقرة ١٧ - ٢٧ ، وكان سؤاله لماذا جرى ، نظرا للتوصية القوية الصادرة عن اللجنة ، نقل وظيفتها الى استحداث وصياغة مشاريع المساعدة التقنية وليس الى البرنامج الفرعي الذي يعالج نظام المشاورات .

٣١٨ - واعتبرت بعض الوفود أن نظام المشاورات ينبغي أن يقيم ، وأعربت عن شعورها بأنه ينبغي أن لا يزداد هذا النشاط قبل حصول التقييم المشار اليه .

٣١٩ - وأعرب أحد الوفود عن رأى مفاده أن اليونيدو وتحديد عن ولايتها الاصلية وانها تنصرف الان الى أنشطة ترتبط بالشركات عبر الوطنية التي توجه رؤوس الأموال الخاصة الى البلدان النامية .

٣٢٠ - وأشارت وفود عديدة مسائل تتعلق بتوجيه أنشطة اليونيدو فيما يتعلق بمعد التنمية الصناعية لافريقيا . واعتبرت هذه الوفود أن الأنشطة الموردة في الباب ١٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة تبتدو متضمنة حصص متزايدة من أنشطه البحث ، في حين أن ما يلزم هو تقلييل أنشطة البحث وزيادة التشديد على توجيه الموارد الى الميدان من أجل القيام بأنشطه تنفيذية محددة .

٣٢١ - وأثيرت مسائل تتعلق بالكلفة المنخفضة لتمويل البرنامج الفرعي ٣ (التعاون فيما بين البلدان النامية من أجل التصنيع) في برنامج تنسيق السياسات ، نظرا للاهتمام الذى توليه البلدان النامية لهذا النشاط .

٣٢٢ - وتساءلت الوفود كذلك عن تقسيم العمل بين أنشطة اليونيدو والتنفيذية في الباب ١٧ وأنشطتها في الباب ٢٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة (البرنامج العادى للتعاون التقني) ، وشددت على الحاجة الى تجنب الازدواجية .

٣٢٣ - ولا حظت وفود عديدة أن القضية التي تواجه اليونيدو وليست الافتقار الى الموارد ، كما صرحت الأمانة ، ان أن الموارد الخارجة عن الميزانية زادت زيادة كبيرة في فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ عما كانت عليه في فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ . بل ان المشكلة هي في كيفية تحسين فعالية أنشطة اليونيدو والتنفيذية . وتقارير التقييم السابقة التي أعدتها وحدة التفتيش المشتركة ووحدات أخرى سلطت الأضواء على هذه المشكلة .

٣٢٤ - ولاحظ أحد الوفود أن اليونيد ولم تعين لكل برنامج عناصر البرنامج ذات الأولوية العليا والأولوية الدنيا ، كما طلبت الجمعية العامة ، ولم تحدد أهدافا محددة زمنيا لعدد من عناصر البرامج التي من الواضح أنه ينبغي أن تحدد لها أهداف من هذا النوع .

٣٢٥ - وأعلم ممثل اليونيد واللجنة أن اعلان وخطة عمل ليما وخطة عمل نيود لهي وقرار الجمعية العامة ٦٦/٣٥ قد شددت على أنه ينبغي اتخاذ جميع التدابير للاسراع بتصنيع البلدان النامية . وقال ان استخدام بعض الاليات لتوجيه تدفقات ضخمة من الموارد الى البلدان النامية هو عامل مكل وجوهري في الاسراع بعملية التصنيع . وأضاف أن هذه الاليات ، التي تقابل الاليات القائمة الان ، ستؤمن علاوة على ذلك توازنا عادلا بين الشريكين في العلاقات الاقتصادية . ثم قال ان دور اليونيد وفي استحداث الاليات محاييد ، وان اليونيد ولا تسعى الى السيطرة على الآلية التي ستستحدث . وزاد قائلا انه عند انجاز الدراسة المتعلقة بهذه الآلية سيتوقف نشاط اليونيد . ما لم تتلق ولاية جديدة .

٣٢٦ - ثم أعلم اللجنة أن دورة مجلس التنمية الصناعية مازالت منعقدة ، ولذلك فان قراراته لم تعط الصيغة النهائية بعد بالنسبة للتوسع في نظام المشاورات بحيث يضم صناعتي الخشب والمنسوجات . وأضاف انه ، على قرار ذلك ، لم يتخذ مجلس التنمية الصناعية قرارا بشأن دراسة الاليات اللازمة لتعبئة موارد مالية خارجية اضافية لتصنيع البلدان النامية .

٣٢٧ - وقال ان كلفة نظام المشاورات لم تتضاعف بل ازادت بسبب ازدياد كلفة التحضير للمشاورات ، الذي يتضمن اعداد دراسات عالمية النطاق ، واستعراض أفرقة الخبراء لهذه الدراسات ، وازدياد التشديد على الاشتراك الاقليمي في العملية التحضيرية لنظام المشاورات ، وكلفة المشاورات نفسها ، وأخيرا التوسع في نظام المشاورات حتى يشمل قطاعات أخرى . وأضاف انه بما أن نظام المشاورات هو من أنشطة اليونيد العادية ، فقد أعلنت اللجنة أن كلفته الكاملة يجب أن تتحملها الميزانية العادية وليس التبرعات أو الموارد الخارجة عن الميزانية . واستطرد يقول انه في الماضي لم تكن موارد الميزانية العادية مجارية للولايات المتلقاة ، فنجم عن ذلك أن الموارد الخارجة عن الميزانية كانت تستخدم لأنشطة نظام المشاورات . وفي بعض الحالات ، تطوع بعض الحكومات لاستضافة بعض الاجتماعات المرتبطة بنظام المشاورات . وأعقب ذلك بقوله ان اللجنة أحيطت علما بأن نظام المشاورات الذي أنشئ قبل أقل من أربع سنوات يمكن تقييمه من وجهة نظر سياسية على أساس حصول البلدان الأعضاء أو عدم حصولها على المنافع المتوخاة . وأضاف أن نظام المشاورات يمكن اعتباره قد نجح اذا أمكن التوصل الى اتفاق بشأن عقد نموذجي تستمد منه البلدان النامية منافع هامة ، وانا أقام ، علاوة على ذلك ، مشاركة اقتصادية عادلة . ثم قال ان هذا السياق هو الذي يمكن فيه تبرير انفاق الموارد . واستطرد يقول ان الأنشطة المحتواة في الباب ٢٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة بشأن التعاون التقني والبرامج المحتواة في الباب ١٧ متكاملة تماما . فأنشطة التعاون التقني المحتواة في الباب ٢٤ تتكون من عدد من الأنشطة التي تمول من مصادر عديدة منها برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وهو أضخم مصدر للأموال ، وصندوق الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، وتبرعات أخرى . وقال ان بعض هذه الأنشطة هي مشاريع ميدانية تتعلق بالتعاون التقني ، ومستشارون اقليميون ، وأنشطة مشتركة أخرى يجري الاضطلاع بها مع اللجان الاقليمية .

٣٢٨ - وأعلم ممثل اليونيد واللجنة أيضا بأنه ، فيما يتعلق بعقد التنمية الصناعية لافريقيا ، قامت اليونيد ومنظمة الوحدة الافريقية واللجنة الاقتصادية لافريقيا بانشاء لجنة مشتركة للنظر في المقترحات المتعلقة بالقيام بعدد من الأنشطة الصناعية في افريقيا وفقا لخطة عمل لاغوس . وعلاوة على ذلك ، بدأت اليونيد وبالاضطلاع بعدد من الأنشطة التي تتضمن دراسات وابحاثا عن جرد المنشآت الصناعية في عدد كبير من أقل البلدان نموا في افريقيا وفقا لعلان وخطة عمل نيودلهي . ثم قال ان اليونيد وتدرك الحاجة الى توجيه المزيد من الموارد الى مشاريع العمليات الميدانية ، لكن الموارد المستخدمة لاجراء الدراسات والأبحاث مستمدة من الميزانية العادية ، وهكذا لا يمكن توزيعها على مشاريع المساعدة التقنية .

٣٢٩ - وأشهرت أيضا مسائل تتعلق بما يظهر من ازدياد واجبة العمل مع ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية فيما يتعلق بالدراسات عن الطاقة ، ومع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة العمل الدولية ومنظمات أخرى فيما يتعلق بالجوانب الاجتماعية للتصنيع . وأيدت وفود عديدة بقوة أنشطة اليونيد وبشأن الجوانب الاجتماعية للتصنيع واعداد دراسات عن هذا الموضوع.

٣٣٠ - وقال ممثل اليونيد وان أمانة اليونيد وأعلنت مجلس التنمية الصناعية في دورته الحالية بالردور الذي تؤيد به اليونسكو ومنظمة العمل الدولية والمنظمات الأخرى فيما يتعلق بالجوانب الاجتماعية للتصنيع ، وطلبت الى المجلس أن يساعدها في صياغة الأنشطة في هذا المجال ، وأن المجلس لم يتخذ بعد قرارا في هذا الصدد . وأضاف انه يصعب الجزم بأنه ليس هناك ازدياد واجبة في العمل ، الا أن هناك أجهزة قد أنشئت على مستويات عديدة ، وهي تتضمن اجتماعات المديرين واجتماعات رؤساء المنظمات ، لتأمين التعاون والتنسيق وازالة مجالات الازدياد واجبة الممكنة . فعلى سبيل المثال ، أبقى على اتصالات وثيقة مع الأونكتاد ومنظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ووكالات أخرى فيما يتعلق بأنشطة اليونيد والتي لها صلة بأنشطة هذه المنظمات . وقال انه في بعض الحالات جرى الاضطلاع ببرامج مشتركة بين اليونيد ووكالات أخرى .

٣٣١ - وجوابا على سؤال ، قال ممثل شعبة الميزانية ان الجدولين ١٧-٧ و ١٧-٨ في الباب ١٧ يمثلان احتياجات تقنية ضرورية للتوفيق بين اجمالي الموارد المخصصة للبرنامج الرئيسي . فالجدول ١٧-٧ لم يظهر أى طلب موارد في فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ لأن مؤتمر اليونيد والعام يعقد مرة كل ثلاث سنوات فلا يكون عقده الا مرة كل فترتي سنتين . وقال ان من الضروري ، لأسباب محاسبية ، اظهار كامل كلفة مجلس التنمية الصناعية ولجنته الدائمة لكل فترة سنتين ان ان الهيئتين تجتمعان بانتظام .

٣٣٢ - وقال أحد الوفود ان الجدول ١٧-٧ يجب ألا يظهر الا في تقرير الأداء وأن الجدول ١٧-٨ يجب أن يظهر في باب مختلف من ابواب الميزانية البرنامجية .

٣٣٣ - وطرحته أسئلة تتعلق باستخدام موارد الميزانية العادية المخصصة لكبار المستشارين الميدانيين في التنمية الصناعية ، لأن أنشطتهم هي بشكل رئيسي من نوع التعاون التقني . وقال أحد الوفود ان سفر المستشارين يجب أن يشطب من الفقرة ١٧-٣٣ . وأعربت وفود عديدة عن قلقها لأن عدد المستشارين سيزداد عند بدء فترة السنتين وسيطلب أسفارا دولية هامة ، تتضمن

السفر الى مؤتمر عام واحد لهم ومؤتمرات اقليمية يتراوح عددها بين اثنين وأربعة ، ومع ذلك لم تحصل خلال فترة السنتين السابقة أية زيادة للموارد المخصصة لأنشطتهم .

٣٣٤ - وطلب توضيح يتعلق بالزيادة البالغة ١١٦ في المائة ، والتي ترتب عليها تجاوز اجمالي مقداره مليون دولار ، للإدارة والخدمات المشتركة ، في حين أن البرنامج الفني ، وخصوصاً الدراسات والبحوث الصناعية ، أظهر انخفاضا مقداره ١٤٠٣٠٠٠ دولار . وكان ثمة شعور بأن هذا الانخفاض في الموارد لبرنامج الدراسات والبحوث الصناعية غير ظاهر في تعيين الأولويات العليا والدنيا .

٣٣٥ - وقال ممثل اليونيد وان الزيادة في الادارة والخدمات المشتركة ليست هامة في طبيعتها ، بل تعكس نقل حصة المساعدة المؤقتة العامة من الدراسات والبحوث الصناعية الى الادارة والخدمات المشتركة ، ونقل ادارة خدمات المكتبة ، وعملية النقل الخاصة داخل الامانة ، وقد نجم عنها أن نقلت الى مكتب المدير التنفيذي الأنشطة المالية ذات الصلة العامة بجميع البرامج ، وأخيرا الغاء بعض التكاليف المرتبطة بأنشطة أصبحت غير ضرورية .

٣٣٦ - ورسم مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج نطاق واتجاه الدراسة التقييمية المتعلقة بمتابعة أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها اليونيد و . وقال انه في تقسيم المسؤوليات عن الدراسة أعني بتنفيذ قرارات اللجنة في ١٩٨٠ .

٣٣٧ - وأوضح ممثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي الاهتمام الذي توليه تلك المنظمة لهذه الدراسة ، وأعلم اللجنة بأن هذه المنظمة ستكرس موارد هامة للمشروع .

٣٣٨ - وأعربت وفود عديدة عن تأييدها للنهج الذي رسمه مساعد الأمين العام ، وأكدت مجددا موافقتها على نطاق واجراءات الدراسة التقييمية المقترحة في مذكرة الأمانة العامة (E/AC.51/1981/4) وفي النهج الذي رسمه مساعد الأمين العام سيكون للدراسة ثلاثة أهداف : (أ) تقييم فعالية وأثر مشاريع افرادية مختارة ؛ (ب) استعراض للخبرة المكتسبة على مستوى المشاريع والمرتبطة بقضايا مختارة ؛ (ج) تقييم أداء نظام المشاريع ، بما في ذلك فعالية التنسيق بين مختلف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة . وسيكون محورها المركزي التوحيدى كذلك انتاج الأغذية وتسليمها ، بما في ذلك انتاج الأغذية وتحضيرها وحزمها ؛ والمنتجات المعدنية ؛ والأسمدة ؛ والبتروكيمياويات . وفي النية تنفيذ المشروع على ثلاث مراحل ، تتضمن استعراضات مكتبية لمشاريع افرادية ، ودراسات تجرى في البلدان ويشترك فيها خبراء البلد المضيف ، وأخيرا عملية توليف واستعراض .

١٦ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة (الباب ١٨)

٣٣٩ - نظرت اللجنة في الباب ١٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٦٩٨ .

٣٤٠ - وأشار مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج في بيانه الاستهلاكي الى ان الهيكل البرنامجي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لم يتغير منذ الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ . وقال ان احدى

الخصائص المتميزة لبرنامج البيئة هي هيكل عنصره البرنامجي ؛ ففي بعض الحالات ، كانت بعض العناصر ، مثل العنصرين (٤ - شبكة الرصد البيئي العالمية) ٣ - ٢ (النظم الايكولوجية للغابات والأحراج الاستوائية) ، بحد ذاتها مجالات نشاط رئيسية ، في حين أن هيكل العنصر كان ، في بعض العناصر الأخرى ، متعدد الأوجه - لأنه مؤلف من مشاريع متماثلة عديدة موجهة لاعطاء نتائج معين . وقال ان هذه الخصائص جعلت من الصعب جدا على برنامج الأمم المتحدة للبيئة ايضاح الأولويات على مستوى عناصر البرنامج .

٣٤١ - وطرح بعض الوفود تساؤلات عن استخدام الخبراء الاستشاريين لاعداد برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري ، كما هو مذكور في الفقرتين ١٨ - ٢٤ و ١٨ - ٢٩ . وقد أحيطت اللجنة علما بأن الخبراء الاستشاريين يعينون لاعداد برنامج البيئة المتوسط الأجل على نطاق المنظومة ، وليس فقط برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وذكر ان تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري تقني جدا ويتجاوز . . . (صفحة ، وان الموظفين الفنيين اللذين يخدمان أمانة اللجنة لا يستطيعان الاضطلاع باعداد تقرير من هذا النوع ، ومن هنا فان استخدام الخبراء الاستشاريين أصبح ضروريا .

٣٤٢ - وسأل أحد الوفود عن وصف الأنشطة التي ذات أوائها والتي شطبت من ميزانية فترة السنتين السابقة .

٣٤٣ - وقال مساعد الأمين العام لتخطيط وتنسيق البرامج ان برنامج الامم المتحدة للبيئة يمول جزئيا من صندوقه ، لذلك يصعب كثيرا تحديد ما اذا كانت بعض الأنشطة التي يبدو أنها شطبت قد نقلت في الواقع الى عناصر البرنامج التي تمول من أموال خارجة عن الميزانية أم لا .

٣٤٤ - وجوابا على سؤال من أحد الوفود يتعلق بعدم وجود أولويات على مستوى عناصر البرنامج ، كرر مساعد الأمين العام قوله ان برنامج الأمم المتحدة للبيئة لا يستطيع التقيد بدقة بمتطلبات تعليمات الميزانية بسبب هيكله ؛ فعناصر البرنامج تشمل مستوى واسعاً من الأنشطة ، وهي مكونة في معظم الحالات من نواتج عديدة . وقال انه لذلك تعذر تعيين أولوية عليا أو دنيا لعنصر برنامج واحد لأن مختلف النواتج داخل عنصر برنامج معين لها مستويات أولوية مختلفة .

٣٤٥ - واقترح الوفد نفسه ان تحت اللجنة الأمين العام على عدم قبول أى مقترح يتعلق بالميزانية لا يبين الأولويات العليا والدنيا .

٣٤٦ - وجوابا على سؤال يتعلق بالتنسيق بين موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية التي يوفرها صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، أشار مساعد الأمين العام الى أن القضية ستكون موضع استعراض دقيق يجريه مجلس الادارة في الدورة التي سيعقدتها في (١٩٨١) .

٣٤٧ - وجوابا على أسئلة طرحتها وفود عديدة أكد مساعد الأمين العام للجنة أن ليس هناك ازدواجية في العمل بين وحدات التنسيق البيئي التي أنشئت داخل اللجان الاقليمية ومكاتب الممثلين الاقليميين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . وأضاف ممثل البرنامج ان المهمة الرئيسية لوحدة التنسيق البيئي هي ضمان احتواء برنامج الأنشطة الذي تضطلع به اللجان الاقليمية على

عنصر يتعلق بالبيئة عند الاقتضاء . ثم قال ان مهمة الممثلين الاقليميين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة هي تنسيق البرامج الشاملة لبرنامج البيئة على المستوى الاقليمي . وزاد ان مجلس الادارة ينـوـى استعراض القضية في الدورة التي سيعقد لها في ١٩٨٢ . ولوحظ أن وحدات التنسيق البيئي تمول من موارد خارجة عن الميزانية ، بينما تمول مكاتب الممثلين الاقليميين في جزء منها من الميزانية العادية وفي الجزء الآخر من موارد خارجة عن الميزانية .

٣٤٨ - واقترح أحد الوفود ان تطلب اللجنة للدورة التي ستعقد لها في ١٩٨٢ وشيقة تظهر بالتفصيل توزيع المهام بين الوحدات واللجان الاقليمية . وقال ان ذلك سبيح للجنة تقديم توصيات عن المسألة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

٣٤٩ - أما بشأن تنسيق الأنشطة المتعلقة بالبيئة على نطاق المنظومة ، فقد أشار ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى أن ليس هناك ازدياد واجة أو تدخل . وقال ان دور برنامج البيئة هو تحفيز قطاعات مختلفة وادخال وعي القضايا البيئية الى برامج أخرى ، كالصحة والصناعة مثلا ؛ ولكن برنامج الأمم المتحدة للبيئة لا يضطلع بهذه الأنشطة بنفسه . ولا حظ أن برنامج البيئة يعقد اجتماعا سنويا مع ممثلي الوكالات المتخصصة .

٣٥٠ - وأضاف مساعد الأمين العام ان دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو تنظيم مناقشات داخل منظومة الأمم المتحدة لزيادة العناصر البيئية وتجنب التدخل وتعزيز الأنشطة البيئية التي تضطلع بها الوكالات .

٣٥١ - وجوابا على سؤال ، قال ان الوكالة المتخصصة المعنية بالعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية هي منظمة الصحة العالمية . أما قضية المياه المستخدمة في الانتاج الزراعي فتتولاها منظمة الأغذية والزراعة . وقال ان برنامج الأمم المتحدة للبيئة يدعم الأنشطة البيئية التي تضطلع بها هاتان المنظمتان . ولا حظ ان برنامج البيئة ليس فيه الموظف فني واحد مكلف بعنصره البرنامجي ٣ - ٥ (المياه) ، فغير سهل عليه بالتالي ان يضطلع بأنشطة من نوع بناء السدود .

٣٥٢ - وأوضح ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، جوابا على أسئلة أخرى عن التعاون ، ان عمليات برمجة مشتركة تجرى بين برنامج البيئة وفرع اقتصاديات وتكنولوجيا المحيطات التابع لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، وكذلك قسم شؤون البحار والمحيطات التابع لادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ، لضمان عدم التدخل بين البرنامج الفرعي ٥ (المحيطات) في برنامج البيئة وأنشطة هاتين الوحدتين . وتجري عملية البرمجة المشتركة أيضا مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث لتجنب الازدياد في العمل فيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٧ (الكوارث الطبيعية) في برنامج البيئة . وقال ان اجتماعا عقد بين البرنامج والوكالات المختلفة المعنية جرى التوصل فيه الى اتفاق على مسؤوليات برنامج البيئة في ميدان الكوارث الطبيعية . وأضاف ان البرنامج قد تلقى ولاية محددة تتعلق بالكوارث الجيوفيزيائية وبالحد من النتائج البيئية للكوارث .

٣٥٣ - وجوابا على سؤال يتعلق بالسند التشريعي للدراسات والأنشطة المتعلقة بالنظم الايكولوجية للغابات الاستوائية والمذكورة في برنامج البيئة تحت عنصرى البرنامج ١-٢ (تقدير الاحتياجات

البشرية الأساسية بالنسبة للحدود الخارجية (و ٣-٢) النظرية الايكولوجية للغابات والاحراج الاستوائية) وعنصر البرنامج ٩-١ (القانون البيئي) ، لاحظ ممثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تلك الأنشطة ناجمة عن قرارات اتخذها مجلس الإدارة في السنوات الأربع الأخيرة .

١٧ - مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) (الباب ٩)

٣٥٤ - نظرت اللجنة في الباب ١٩ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٧٠٤ .

٣٥٥ - وقال ممثل المركز في بيانه الاستهلاكي ان أنشطة المركز نظمت في ستة برامج فرعية فنية وفندا للأهداف الستة التي حددتها أصلاً مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية . وقال ان المركز عمل عن كثب مع اللجان الإقليمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تطوير برنامج عمله ، وأجريت عمليات برمجة مشتركة في ١٩٨٠ و ١٩٨١ . وأضاف ان الأولويات التي عينتها لجنة المستوطنات البشرية أدمجت تماماً في الميزانية البرنامجية المقترحة . ثم قال ان اللجنة قررت ، على مستوى البرامج الفرعية ، ايلاء الأولوية للبرنامج الفرعي ٣ (المساوى والهياكل الأساسية والخدمات) .

٣٥٦ - أما فيما يتعلق باللامركزية ، فقد لاحظ ان المركز نقل ما مجموعه ثمانى وظائف فنية وأربع وظائف خدمات عامة الى اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ . وأضاف ان المركز مؤل كذلك عدداً من المشاريع والأنشطة في كل من اللجان الإقليمية .

٣٥٧ - وجواباً على سؤال ، أكد للجنة ان ليس في نية المركز انشاء مكاتب إقليمية على غرار ما حصل في حالة برنامج الأمم المتحدة للبيئة .

٣٥٨ - وقال بعض الوفود ان طريقة تقديم أنشطة المركز غير مرضية ، ان يبدو أن هناك بعض الخلل بين الأهداف والوسائل ، ولا سيما في البرنامج الفرعي ١ (سياسات واستراتيجيات المستوطنات) والبرنامج الفرعي ٢ (تخطيط المستوطنات) ، اللذين يجب أن يدمجا . فقال ممثل المركز ان ادمج البرنامجين الفرعيين سيؤدي الى احساس كاذب بالتوفير ، لأن الأنشطة التي سيجرى الاضطلاع بها لن تقل .

٣٥٩ - وعلق أحد الوفود على عدم وجود تعيين للأولويات في بعض البرامج الفرعية ، وسأل ممثلون آخرون عن المعايير التي يستخدمها المركز في تعيين الأولويات . فلاحظ ممثل المركز ان المعايير المستخدمة حددتها لجنة المستوطنات البشرية في قرارها ١/٢ . وأضاف ان الأولويات قد عيّنت على مستوى البرامج وفيما بين عناصر البرامج على مدى البرنامج كله .

٣٦٠ - وجواباً على سؤال ، قال ممثل المركز ان تخصيص موارد من الميزانية وخارجة عن الميزانية لمختلف البرامج الفرعية يعكس ارادة الحكومات كما عبر عنها جماعياً وفردياً .

٣٦١ - وتساءل بعض الوفود عن استخدام الخبراء الاستشاريين ، ولا سيما لاعداد التقارير فسي اطار عناصر البرنامج ١-٢ (التقييم الوطني والاقليمي لسياسة الاستيطان الوطنية) ، و ١-٣ (التحليل العالمي للمستوطنات ووضع السياسات والتنسيق والتعاون على صعيد المنظومة) ، و ٣-٥ (تعبئة الموارد الحالية لتوفير المساوى والهياكل الأساسية والخدمات لفقراء الحضر والريف) ، و ٤-٢ (البحوث المتعلقة بإدارة الاراضي) .

٣٦٢ - وأوضح ممثل المركز أن للموئل امانة صغيرة جدا . وقال ان المركز حاول أن يجري مسحاً على أساس استبيان فقط ، ولكن برزت الحاجة كذلك الى الاستفادة من خدمات الخبراء الاستشاريين .

٣٦٣ - وجوابا على بعض الأسئلة ، أكد ممثل المركز للجنة ان هناك تنسيقا تاما على مستوى العمل مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة واليونيدو واللجان الاقليمية والفاو واليونسكو . وأضاف ان الازدواجية في الأنشطة ظاهرية فقط وانها ، في حالة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، نجمت عن حساب مزدوج للنتائج المرتبط بالمبادئ التوجيهية البيئية التي يجب على الموئل وضعها بمرور مالية من برنامج البيئة .

٣٦٤ - ولاحظت وفود عديدة ان عددا كبيرا من النواتج الواردة في برنامج العمل هي منشورات ، وسألت عما اذا كان المركز قد اتخذ التدابير الكفيلة بتأمين وصولها الى مستخدميها المقصودين بها . وعما اذا كان المركز قد استفاد من منشورات أخرى موجودة أم لا . فأوضح ممثل المركز أن التقييم من الأمور الأساسية التي يضطلع بها الموئل وان أحد عناصر المنشورات هو مقتطعة اعلانية تتيح جمع المعلومات تبعا للمستعملين . وأكد للجنة ان الموئل يجري ، قبل الشروع بدراسة أو باصدار نشرة ، مسحا للمعلومات الموجودة . وأعلم اللجنة ان متوسط عدد النسخ التي تعمم من كل نشرة هو ٨٠٠ .

٣٦٥ - أما فيما يتعلق بالأنشطة الموصوفة تحت الناتج ' ٣ ' من عنصر البرنامج ٣-٤ من البرنامج الفرعي ٣ (المأوى والهيكل الأساسية والخدمات) ، فقد قال ممثل المركز ان ما يهيم الموئل مقصور على نقل ذوى الدخل المنخفض من سكان الأحياء الفقيرة والمستوطنات والمستوطنات الريفية الى أمكنة استخدامهم ، وعلى الربط بين تلك المستوطنات والمدن الرئيسية . ولاحظ أن تلك الأنشطة بدئ فيها لتوها وأنها مدعومة بوظيفة واحدة من الفئة الفنية .

٣٦٦ - وجوابا على سؤال ، قال ممثل المركز ان انتباهاها خاصا سيولى لتعزيز مواد البناء المحلية ولتعزيز قطاع البناء المحلي . وأضاف ان الموئل قد أسهم اسهاما كبيرا في عمل اللجنة الاقتصادية لافريقيا في هذا الميدان .

١٨ - الرقابة الدولية على المخدرات (الباب ٢٠)

٣٦٧ - نظرت اللجنة في الباب ٢٠ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٦٩٨ المنعقدة في ١٥ أيار/مايو . وأوضح ممثل ادارة الشؤون المالية للجنة انه ، كما أفيد في الفقرة ٢٠-٧ ، أعيدت بدرجة كبيرة صياغة البرامج الفرعية كما وصفت في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ وفي الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ ، نتيجة لتوصيات وحدة التفتيش المشتركة الواردة في تقريرها عن تنظيم وادارة أجهزة الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات (JIU/REP/78/6) . فما كان سابقا البرنامج الفرعي ٥ (العمليات) قد توقف تنفيذه بوصفه برنامجا فرعيا مستقلا ، ابتداءً من ١ آب/اغسطس ١٩٧٩ . والبرنامج الفرعي ٢ (الطلب على العقاقير والمعلومات المتعلقة بها) والبرنامج الفرعي ٣ (القضاء على الاتجار غير المشروع بالعقاقير) أدمجا تحت برنامج فرعي واحد هو البرنامج الفرعي ٣ (تقليل العرض والطلب) . وقال انه نتيجة لهذه التغييرات أصبح الهيكل الجديد للبرنامج كما يلي :

البرنامج الفرعي ١ : تنفيذ المعاهدات وتوفير خدمات الامانة للجنة

البرنامج الفرعي ٢ : مختبر المخدرات

البرنامج الفرعي ٣ : تقليل العرض والطلب

البرنامج الفرعي ٤ : تخطيط البرامج وخدمات التنسيق والاعلام

٣٦٨ - ووافقت لجنة المخدرات على اعادة التنظيم السالفة الذكر في دورتها التاسعة والعشرين (٢-١١ شباط/فبراير ١٩٨١) في سياق استعراض مشروع الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ (E/CN.7/666) .

٣٦٩ - ووجهت الوفود بعض الانتقادات بسبب عدم تعيين عناصر البرنامج ذات الأولويات العليا والدنيا . وكان هناك اتفاق عام على انه ، رغم ما ادرك من صعوبة تحديد عناصر البرنامج هذه في برنامج صغير كبرنامج الرقابة الدولية على المخدرات ، تظل مسؤولية هذا التعيين واقعة على عاتق الامانة . وطلب من الامانة أن تحدد ، دون استثناء ، عناصر البرنامج التي تمثل ١٠ في المائة من مجموع موارد البرنامج بوصفها ذات أولوية عليا و ١٠ في المائة بوصفها ذات أولوية دنيا .

٣٧٠ - وكان هناك اتفاق على أن تحديد عنصر برنامج ما بوصفه ذات أولوية دنيا في البرنامج لا يعني أنه يقع في فئة المشاريع التي فات أوانها أو عديمة الجدوى أو ذات المنفعة الحدية . فإذا أعطت الجمعية العامة في وقت لاحق ولاية لتنفيذ مهام جديدة ذات أولوية عليا ، فسينظر في امكان تأجيل تنفيذ عنصر البرنامج هذا أو اسقاطه من الميزانية البرنامجية ، بغية نقل الموارد التي توفر بهذه الطريقة الى المهام الجديدة ذات الأولوية .

٣٧١ - وطرحتم أسئلة عن سبب عدم ادراج برنامج العمل الذي أوصت به لجنة المخدرات في دورتها التاسعة والعشرين في مقترحات الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . فأجاب ممثل الأمين العام ان البرنامج مازال في الوقت الحاضر مقترحا ، وانه لا يشكل سندا تشريعيًا ، وان المجلس الاقتصادي والاجتماعي سيحيله الى الجمعية العامة لتتخذ فيه في الدورة السادسة والثلاثين .

١٩ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (الباب ٢)

٣٧٢ - نظرت اللجنة في الباب ٢١ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها ٦٩٨ .

٣٧٣ - وقال ممثل المفوض السامي في بيانه الاستهلالي ان الأنشطة التي يضطلع بها المفوض السامي عملاً بأحكام النظام الاساسي لمفوضيته هي اساسا استجابة لما يستجد من أوضاع، وان المفوضية لا تستطيع واقفياً برمجة أنشطتها مسبقاً لأكثر من سنة واحدة (الا ضمن بعض الحدود في ميدان الحماية الدولية) . ثم قال ان عدد وأبعاد وتعقيد مشاكل اللاجئين المشمولة باختصاص المفوضية تستمر في التزايد . ونتيجة لما استجد من أوضاع رئيسية ولتفاقم العديد من مشاكل اللاجئين الرئيسية القائمة ، ازداد الانفاق السنوي الى أكثر من خمسة أضعاف في السنوات الخمس الماضية . وأشار الى أن المفوض السامي يدعى الى تقديم الحماية والمساعدة للاجئين أينما

وكلما دعت الحاجة ، فلا يمكنه ، والحالة هذه ، تحديد اولويات كما ان المفوض السامي لا يشعر بأن أيًا من الأنشطة الأساسية المحددة في النظام الاساسي لمفوضيته يمكن اعتباره قد أنجز أو فُتت أو انه أو ذاك منفعة حدية أو عديم الجدوى ، بل على العكس من ذلك ، يجري في الوقت الحاضر تمويل الأغلبية العظمى للوظائف التي يدعى المفوض السامي الى الاضطلاع بها من التبرعات (في ١٩٨٠) ، كانت مساهمة ميزانية الأمم المتحدة العادية تمثل أقل من ٣ في المائة من مجمل ميزانية المفوضية . وفي ١٩٧٠ ، كانت تمثل ٢٧٥ في المائة . وفي العقد الماضي ازدادت مساهمة الميزانية العادية الى أربعة أضعاف فقط ، بينما ازداد مجمل الاحتياجات في مجال حماية اللاجئين ومساعدتهم الى أربعين ضعفاً) . ومضى يقول ان الأمين العام والمفوض السامي مشتركان الان في اجراء عملية مسح بشأن مسألة توزيع نفقات الموظفين على الميزانية العادية والتبرعات ، وان الأمين العام سينقل النتائج الى الجمعية العامة .

٣٧٤ - وأعرب أحد الوفود عن عدم رضاه عن قالب الباب ٢١ . وقال انه ، رغم ادراك استحالة برمجة المساعدة المادية للاجئين على الأجل الطويل ، فان من غير المقبول ألا يكون برنامج الأنشطة المتعلقة بالحماية الدولية ، ولا سيما الأنشطة الموجزة في الفقرة ٢١-١٩ ، مفصلاً تبعاً للعناصر البرنامجية ، وأن لا يظهر اولويات واضحة . وأضاف أن هذا لا ينسجم مع قرارات الجمعية العامة . وأشهر أيضا الى أن الأهداف المذكورة في الفقرة ٢١-١٩ غامضة ومحددة في الزمن أكثر مما ينبغي . وقال ان عدم تعيين الاولويات ليس مقبولا ، وطلب أن تعاد صياغة موجز البرنامج في هذا الباب . وشددت وفود اخرى كذلك على انه ينبغي ألا يكون هناك استثناء من مطلب تحديد الاولويات .

٣٧٥ - وفي حين شدد وفد آخر على الاهتمام الكبير الذي توليه حكومته لأنشطة المفوض السامي ، أبدى هذا الوفد عدداً من التحفظات ازاء طريقة تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة لمفوضية شؤون اللاجئين . وأشار الى أن بعض الأرقام المحتواة في الباب ٢١ مخالفة لأرقام أوردت في تقرير المفوض السامي عن التبرعات ، المقدم الى اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والثلاثين . وجواباً على هذا التعليق ، شرح مدير الميزانية ان وثيقة الميزانية تظهر ، فيما يتعلق ببيانات الميزانية العادية ، زيادات ناجمة عن تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ . وأضاف ان هذه الزيادات ، بالطبع ، لم تؤخذ في الاعتبار حتى الان في اعداد التقرير المقدم الى اللجنة التنفيذية .

٣٧٦ - وتابع الوفد نفسه يقول ان أنشطة المفوض السامي ، في نظره ، قد ازدادت بسرعة أكبر مما ينبغي ، وانه لذلك يجدر بالمفوض السامي أن يلزم جانب الحذر الشديد من التوسع في أنشطته اكثر مما ينبغي ومن اختراق حدود مجالات تتعدى ولايته . وأشار في هذا الصدد الى الأنشطة الهادفة الى مساعدة النازحين والمشردين ، فأعرب عن اعتقاده بأن هذه الأنشطة تقع خارج نطاق ولاية المفوض السامي . وعلاوة على ذلك ، أعرب عن شعوره بأنه ينبغي للمفوض السامي أن يكتفي بتقديم الاغاثة الطارئة في حالة نشوء أوضاع جديدة للاجئين وألا ينصرف الى البرامج الطويلة الأجل ، ان أن ذلك قد يؤدي الى الازدواجية في العمل مع وكالات أخرى في الأمم المتحدة . وجواباً على ذلك ، أشار ممثل المفوضية الى أن المفوض السامي لا يقدم المساعدة الى فئات غير فئة اللاجئين الا اذا تلتقى طلباً محدداً بذلك من الجمعية العامة . وأضاف انه رغم كون المفوض السامي لا يعني بالأنشطة الانمائية ، فان ولايته لا تقتصر على تقديم المساعدة الطارئة ، بل تشمل أيضا السعي الى ايجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين .

٣٧٧ - وأثيرت مسألة تتعلق بمركز الخطط الموضوعة لاعادة تشكيل مفوضية شؤون اللاجئين . فأحيطت اللجنة علما بأن القضية مازالت قيد الدرس ، وبأن المفوض السامي سيقدم ، دون شك ، تقريرا عنها في الوقت المناسب الى لجنته التنفيذية ، وعند الاقتضاء الى الجمعية العامة بواسطة اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية . وسأل أحد الوفود عما اذا كانت لجنة البرنامج والتنسيق سيتسنى لها استعراض نتائج عملية اعادة التشكيل أم لا . فأجاب مدير الميزانية بأن على اللجنة نفسها أن تقرر استعراض خطة اعادة التشكيل أو عدم استعراضها .

٣٧٨ - وعلق أحد الوفود بقوله ان الباب ٢١ لا يحتوى على معلومات عن نتائج المؤتمر الدولي لمساعدة اللاجئين في افريقيا . وكان الجواب على ذلك ان الميزانية البرنامجية المقترحة أعدت قبل اختتام المؤتمر (الذي عقد في ٩ و ١٠ نيسان / ابريل ١٩٨١) ، فلذلك لم يتح آنذاك ما ينبىء بنتائج المؤتمر . وأضاف ان المفوض السامي والأمين العام ومنظمة الوحدة الافريقية يقومون الان بتقييم هذه النتائج .

٢٠ - مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (الباب ٢٢)

٣٧٩- قررت اللجنة في جلستها ٦٧٩ (التنظيمية) المعقودة في ٦ نيسان/أبريل ، أن تنظر في تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/36/73) وفي تعليقات الأمين العام عليه (A/36/73/Add.1) وذلك جنباً الى جذب مع الباب ٢٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة المتعلقة بمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . كما قررت اللجنة في جلستها ٦٩٤ المعقودة في ١٣ ايار/مايو أن تستعرض كذلك ، بالاضافة الى الوثيقتين A/36/73 و Add.1 ، التقرير الموجز للأمين العام عن الجهود الدولية الم بذولة لتلبية الاحتياجات الانسانية في حالات الطوارئ (E/1981/16) ، و Corr.1 ، المرفق) والفرعين ذوى الصلة (الفرع الخامس والمرفق الرابع) من التقرير السنوى العام للجنة التنسيق الادارية (E/1981/37 و Corr.1) المتعلقة بتعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على مواجهة حالات الطوارئ ، وذلك الى جانب نظر اللجنة في الباب ٢٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة . وقد قدم التقرير الموجز للأمين العام (E/1981/16 و Corr.1 ، المرفق) الى اللجنة عملاً بمقرر المجلس الاقتصادى والاجتماعى ١٣٢/١٩٨١ المؤرخ في ٦ ايار/مايو ١٩٨١ .

٣٨٠- ونظرت اللجنة في التقارير السالفة في جلساتها ٧٠٧ و ٧١٥ و ٧١٦ المعقودة في ٢٢ و ٢٧ ايار/مايو .

(أ) البيانات الاستهلالية

٣٨١- في الجلسة ٧٠٧ عرض رئيس وحدة التفتيش المشتركة تقييم الوحدة لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث (A/36/73) . وقال ان المفتشين أجروا دراستهم بغية تقييم النتائج المحققة على مدار العقد الماضى على ضوء الاهداف المقررة ، وذلك كأساس لتحسين البرامج الحالية والمقبلة . وتحقيقاً لهذه الغاية قام المفتشون بتحليل الظروف المؤدية الى انشاء مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث والمشاكل التي يصادفها في تطبييق ولايته العريضة وتنفيذ برنامجه ، وخاصة منذ أن تم تعزيز المكتب بدرجة كبيرة في عام ١٩٧٦ . و اضاف ان المفتشين قاموا أيضاً بتحليل صعوبات التوظيف الداخلى والصعوبات الادارية والمشاكل المتصلة بعلاقات المكتب مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والبلدان المتبرعة والبلدان النامية المعرضة للكوارث والمنظمات التطوعية ، وأن المفتشين قد خلصوا الى أن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث صادف صعوبات في الاضطلاع بمهامه ، الا أنه يمكن زيادة فعاليتها في المستقبل باتخاذ مجموعة من التدابير المختلفة . وأشار رئيس وحدة التفتيش المشتركة في هذا الصدد الى الدور المتزايد الأهمية الذى يطلب الى منظومة الأمم المتحدة القيام به في مجال المساعدة الدولية في حالات الكوارث ، وبين أن المكتب يمكنه ، في رأى المفتشين ، أن يؤدي في هذه العملية دوراً أكثر أهمية اذا ما تم ايضاح دوره وتركيزه بدرجة أكبر على تلك المهام التي يحسنها أكثر من غيرها ، وانا ما وثقت الدول الأعضاء في أن وظائفه التنسيقية تتمخض عن نتائج . وقال ان المفتشين يعتقدون أن المكتب يستطيع بتحسين ادارة وظائفه التنسيقية أن يفعل الكثير لضمان وصول أكبر قدر ممكن من المساعدة الفؤوية الى البلدان النامية . كما انهم يعتقدون أن توسع المكتب أن يكون فعالاً حقاً في مساعدة البلدان النامية في التغلب على آثار الكوارث التي تصيب بالشلل تنميتها الاقتصادية والاجتماعية ، وذلك باذخار بعض التحسين على أعماله في مجال التأهب للكوارث واتقائها .

٣٨٢- وعرض مدير مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي في الجلسة ٧١٥ للجنة ، تعليقات الأمين العام على تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/36/73/Add.1) ، وقال ان تعليقات الأمين العام قدمت من منظور معين وانه استرشد في وضعها بمعايير رئيسيين . فقد بذلت أولا محاولة لوضع دور المكتب ضمن الاطار الأعم لدور منظومة الأمم المتحدة ككل في حالات الكوارث . فلقد شهد العقد الماضي تعزيزا كبيرا لقدرة منظومة الأمم المتحدة والوحدات التي تتكون منها على معالجة عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، وظهور طرائق مؤسسية ووظيفية جديدة . وأضاف أن هذه التطورات عملت أيضا على تعريف الامكانيات الحالية للتعاون المشترك بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة ، وأن أي مناقشة لدور ومهام المكتب نفسه ينبغي أن تأخذ في الاعتبار هذا البعد الأوسع . وثانيا ، حاول الأمين العام ، ضمن هذا الاطار ، أن يتناول توصيات وحدة التفتيش المشتركة المحددة بشأن دور كل من المكتب وسائر مؤسسات المنظومة فيما يتعلق بكل مرحلة من مراحل المساعدة في حالات الكوارث ، وأن يدرس طرائق تحسين التنسيق بين الوكالات في كل مرحلة من هذه المراحل .

٣٨٣- وأضاف قائلا انه فيما يتعلق بعمليات مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، يعلق الأمين العام أهمية على ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة على وجه السرعة في اطار ما قد تتخذه الجمعية العامة من مقررات بشأن ولاية المكتب ومهامه ، وأن خطوات قد اتخذت في غضون ذلك ، لاستعراض عدد من المسائل المشتركة بين الموظفين والادارة في المكتب ؛ وبدأت دائرة التنظيم الاداري دراسة عامة للهيكل والممارسات الادارية ؛ كما بدأ المكتب دراسة استعراضية داخلية لانشطته البرنامجية . وقال ان الهيئات الحكومية الدولية المعنية ستبلغ بنتيجة الدراسات الاستعراضية الادارية الداخلية هذه في أقرب موعد ممكن خلال العام . واخيرا ، بين أن عرض ميزانية المكتب البرنامجية للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ قد جرى اعداده على ضوء الولاية والمبادئ التوجيهية القائمة ، وانه اذا اتخذت الجمعية العامة أية مقررات تتعلق بولاية المكتب ووظائفه مما يتطلب اجراء تعديلات على الموارد المدرجة في الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ، فسيقدم الأمين العام عرضا منقحا يتضمن هذه التعديلات . واختتم كلامه بقوله ان الأمين العام استرشد في تعليقاته بالغرض المعلن لوحدة التفتيش المشتركة المتمثل في تعزيز المكتب للمستقبل ، وانه قد بذلت ، لتحقيق هذه الغاية ، محاولة لدراسة كيفية استخدام عناصر التقويم التي وضعتها الوحدة في الافادة من التجربة الماضية ، ولتصحيح أوجه القصور الحالية ، والبدء ، فوق كل اعتبار ، في عملية يمكن بها ترجمة هذه العناصر الى تدابير عملية لصالح البلدان المنكوبة بالكوارث .

٣٨٤- وفي الجلسة نفسها أدلى ممثل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ببيان استهلالي عن الباب ٢٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة ، فأوضح أن العرض يستند بشكل مدقق الى الاحكام ذات الصلة من الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ وأن معظم المقترحات البرنامجية الواردة فيها تتضمن مواصلة الانشطة التي يجري الاضطلاع بها أو التي بدأت خلال فترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ . وقال ان المكتب يتوقع مع ذلك ، ان ينتهي ، خلال فترة السنتين المقبلة ، من عنصرين برنامجيين من العناصر ذات الطابع غير المستمر أشير اليهما في الخطة وهما وضع اتفاقية دولية عن تقديم الاغاثة في حالات الكوارث ، ووضع استراتيجية دولية لاتقاء الكوارث وتخفيف آثارها . وأضاف أن الموارد المطلوبة تمثل معدل نمو " اقل من المتوسط " وأن الاولويات

النسبية المقترحة لتوزيع الموارد لفترة السنتين تظل هي نفسها المبينة في الخطة المتوسطة الأجل وهي تنسيق الاغاثة ، ٦٠ في المائة ، والتأهب ، ٣٠ في المائة ، والاتقاء . (في المائة . وقال ان المتوقع أن يتم تغطية ثلث الاحتياجات المالية اللازمة لتسيير أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث من تبرعات الصندوق الاستئماني التابع للمكتب . واختتم كلامه قائلاً ان اقتراحات الميزانية البرنامجية تستند الى الوظائف والهياكل الحالية للمكتب وأن عرضها لا يخل بالمناقشة المقبلة لشؤون المكتب والمسائل المتصلة به في المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة .

(ب) المناقشة

٣٨٥- ناقشت اللجنة في الهداية الاجراءات التي يتعين اتباعها للنظر في هذا الهمد الفرعي . وقال بعض الوفود أن المناقشات التي تتم على المستوى الحكومي الدولي بشأن ولاية ومهام مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث قد يكون لها آثارها على برنامج المكتب للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ومن ثم فان قيام اللجنة في هذه المرحلة باستعراض عرض الميزانية البرنامجية استعراضاً مفصلاً لا يكاد يخدم غرضاً يذكر . ولا حظت وفود أخرى ان اللجنة قد قررت بالفعل استعراض الميزانية وأن تقرير وحدة التفتيش المشتركة وكذلك الوثائق الأخرى معروضة على اللجنة غالباً بوصفها معلومات أساسية لهذا الاستعراض . وفي الوقت نفسه ، سلم بأن الوقت المحدود المتاح لن يمكن اللجنة من القيام باكثر من مناقشة عامة جداً للهمد الفرعي . ولذلك فقد رثي أن من المفيد للجنة أن تجرى ، دون المساس بالمواقف المبينة أعلاه ، تهادلاً أولياً لوجهات النظر بشأن المسائل الرئيسية محل البحث كلما نشأت من الوثائق المعروضة عليها في مجموعها ، بما فيها المسائل المتعلقة بولاية المكتب ، وتقديم التقارير والعمليات والعلاقات التنسيقية . وسلم بوجه عام بأن أي تهادل للآراء حول هذه المسائل في المرحلة الراهنة سيكون ذا طبيعة أولية بحتة .

٣٨٦- وفيما يتعلق بولاية المكتب بينت غالبية الوفود انها ترى انه لا يهدو من الضروري ولا ممن المستصوب تنقيح الولاية على النحو الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٨١٦ (د - ٢٦) . وأضافت بعض الوفود أنها تتوقع بحكم هذه الولاية أن يركز المكتب على الكوارث الطبيعية . وأكدت وفود أخرى استصواب فكرة الاختصاصات الواسعة المرنة التي تمكن المكتب من تقديم المساعدة حيث تكون الحاجة إليها أشد . وأشار في هذا الصدد الى انه اذا صودفت مشاكل في تنفيذ الولاية التي عهدت بها الجمعية العامة الى المكتب ، فان أفضل ما يخدم مصلحة الدول الاعضاء انما يكون عن طريق التدابير الادارية وفيها من التدابير الرامية الى حل هذه المشاكل لا بتقييد الولاية الذي يغفل حالات معينة تحتاج فيها الدول الاعضاء الى المساعدة . على أن قلة من الوفود أوضحت أنها ترى حصر ولاية المكتب رسمياً فيما أوصت به وحدة التفتيش المشتركة . كما وافق بعض أعضاء اللجنة على الرأي المعرب عنه في تعليقات الأمين العام بان تنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بالاضافة الى المساعدة في مجال التخطيط والتأهب لمواجهة الكوارث ينبغي أن تظل جوهر انشطة المكتب . غير أن وفوداً أخرى أصرت على استبعاد مسائل التخطيط والتأهب لمواجهة الكوارث من أنشطة المكتب . وفي هذا الصدد تم بشكل عام تأكيد الأهمية الفائقة للقيام أولاً بأول وبشكل منهجي بجمع الاحتياجات من المعلومات والمساعدة المتبادلة وتنسيقها وتوزيعها ، بما في ذلك تقدير الاحتياجات

على الطهيعة . وتم بشكل عام أيضا التشديد على ضرورة تجنب تشتيت الجهود وازدواج الانشطة وخاصة فيما يتعلق بالابحاث وغيرها من الانشطة في ميدان التنبؤ بالكوارث واتقائها والسيطرة عليها .

٣٨٧- وأما فيما يتعلق بعمليات الصندوق الاستئماني وتكوينه فقد أشارت عدة وفود الى أن الأمين العام مخول ، بموجب القواعد المالية ، سلطة تلقي التبرعات لأي فرض يتفق واهداف الأمم المتحدة ومقاصدها . كما ذكرت بشكل عام أهمية تشجيع توفير موارد إضافية للبلدان المتضررة ، وتوضيح مقاصد مختلف عناصر الصندوق الاستئماني ، والحاجة الى استخدام الموارد بأقصى درجة من الفعالية والترشيد . وأهدت بعض الوفود معارضتها لأي تحويل للنفقات من الصندوق الاستئماني الى الميزانية العادية مما يحملها أعباء إضافية . كذلك أشارت عدة وفود في هذا السياق الى المبالغ التي يملك الأمين العام سلطة السحب منها من الميزانية العادية (حتى ٣٠٠٠٠ دولار للكارثة بحد أقصى مقداره ٣٦٠٠٠٠ دولار في العام) لتوفير المساعدة الفورية . وعرّب عن الرأي القائل بأن مستوى الموارد موضع البحث ، حتى اذا قدم بالاضافة الى المبلغ المماثل الذي قد يربطه مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي لهذا الغرض ، يمثل نسبة ضئيلة من جملة المبالغ التي تصل الى البلدان المنكوبة ولا يساعد في جعل الأمم المتحدة بوجه عام ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث بوجه خاص عاملا هاما في عمليات المساعدة الفورية في حالات الكوارث وفي تنسيق هذه العمليات . على انه من الناحية الأخرى قيل ان هذه المبالغ ، رغم محدوديتها ، توفر للمكتب بعض المرونة للهدء في اكثر التدابير المطلوبة الحاحا ريثما يتم تلقي الامدادات الخاصة بالاغاثة في حالات الكوارث . كذلك فانه لا ينبغي بتاتا النظر الى هذه المبالغ على انها مقياس لمساهمات المكتب التي تتمثل في تعبئة وتنسيق الموارد واشكال المساعدة الأخرى المقدمة للبلدان المنكوبة لا في توفيرها بشكل مباشر .

٣٨٨- وفيما يتعلق باجراءات الابلاغ ، أيدت اللجنة الرأي القائل بضرورة تعزيز الاشراف الحكومي الدولي على أنشطة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . كما أيدت بعض الوفود توصية وحدة التفتيش المشتركة بأن يقدم المكتب تقاريره الى مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي وعن طريقه الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة . على أن وفودا أخرى رأيت أن الةجهزة القائمة ، أي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ، كافية لتوفير التوجيه الفعال للمكتب وان كان من الضروري ضمان أن تكون المناقشات التي تجرى في هاتين الهيئتين معدة اعدادا حسنا ومستندة الى وثائق وتقارير ذات صبغة تحليلية أكبر . وعلى ذلك رحبت اللجنة بعرض الأمين العام على ضمان أن تحتوي تقارير المكتب السنوية "وصفا أقل للأنشطة وقدر أكبر من التقييم الموضوعي ولا سيما عن طريق تحليل حالات محددة للتقدم المحرز والمشاكل التي تصادف في تنفيذ الاهداف المقررة في الخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية" . وعلاوة على ذلك أحاطت اللجنة علما بالاقتراح الذي جاء في تعليقات الأمين العام ومؤداه أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي قد يرغب في بحث ترتيبات تنظيمية محددة تمكنه من تكريس الوقت والاهتمام الكافيين للنظر في هذه التقارير . وفيما يتعلق بتقديم التقارير على صعيد الامانة العامة ، فقد أيد أعضاء اللجنة بشكل عام الرأي الذي أعرّب عنه الأمين العام في تعليقاته والقائل بأنه لن يكون من الضروري ولا من العملي للمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ان يشترك في العمليات اليومية لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث كما أوصت وحدة التفتيش المشتركة في تقريرها .

٣٨٩- وبالنسبة الى الحديث عن ادارة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث وعملياته ، شددت الوفود على الأهمية التي تعلقها على تعزيز أداء المكتب ليتسنى له الوفاء بفعالية متزايدة باحتياجات الدول الأعضاء . على أن بعض الوفود رأيت أن تقييم وحدة التفتيش المشتركة لأداء المكتب لم يراع على نحو كاف آراء البلدان المستفيدة التي أبدت بشكل عام ، كما بين المفتشون انفسهم ، ارتياحها للمساعدة التي تتلقاها ، على حين أنه يعطي وزنا كبيرا لآراء " جهات" أخرى كثيرا ما تكون غير محددة ، كما رأيت هذه الوفود أن أداء المكتب ، وخاصة في سنواته الأولى كان يعوقه نقص الموارد . وقالت بعض الوفود أن المبادرات الادارية تدخل في اختصاص الأمين العام وأمرت عن أملها في أن يتم في الوقت المناسب ابلاغ الهيئات الحكومية الدولية بنتائج الدراسات الاستعراضية التي تضطلع بها الادارة حاليا .

٣٩٠- كذلك جرى في اللجنة على نحو موجز تبادل للآراء حول الترتيبات الخاصة بتحسين التنسيق بين الوكالات في هذا المجال على ضوء اقتراحات وحدة التفتيش المشتركة وتعليقات الأمين العام عليها ، فتم بوجه عام تأكيد الأهمية الأساسية للتنسيق الفعال على المستوى القطري ، مع مراعاة المسؤوليات الهامة للمنسق المقيم . كما أيدت بعض الوفود وضع ترتيبات للتنسيق المشترك بين الوكالات على صعيد المقر وذلك لتقديم المشورة بشأن بعثات التقييم المشتركة ولتوفير الدعم لعمليات الاغاثة في هذا الميدان .

٣٩١- وبالنسبة الى النتائج التي خلصت اليها لجنة التنسيق الادارية بشأن تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على الاستجابة لحالات الطوارئ الكبرى التي تكون على درجة غير عادية من الضخامة والتعقد ، شككت عدة وفود في ملائمة اتخاذ لجنة التنسيق الادارية "قرارات" بشأن هذه المسائل دون الرجوع الى الهيئات الحكومية الدولية المختصة . على أن أحد الوفود أشار الى أن نتائج لجنة التنسيق الادارية قد تم التوصل اليها في اطار المبادئ التوجيهية التشريعية القائمة وأن من حق لجنة التنسيق الادارية أن تتخذ الترتيبات الضرورية المشتركة بين الامانات بغية تحقيق التنسيق الفعال للأنشطة الذي كلفتها به الدول الاعضاء . وردا على سؤال يتعلق بآثار قرار لجنة التنسيق الادارية على ولاية مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث ، وضح أن القرار يتعلق فقط بحالات الطوارئ " غير العادية " وأنه لا يدخل بالاختصاصات القائمة . وأصرت عدة وفود على أن لجنة التنسيق الادارية لا اختصاص لها لاتخاذ أية قرارات بشأن المسائل التي تخضع للنظر وللهيئات فيها من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة . والعلاقة بين ترتيبات لجنة التنسيق الادارية بوجه عام وبين مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث يتعين زيادة استكشافها في ضوء القرارات الحكومية الدولية المتعلقة بولاية المكتب ووظائفه .

٢١ - حقوق الانسان (الباب ٢٣)

٣٩٢- نظرت اللجنة في الباب ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستيها ٦٩٧ و ٦٩٨ المعقودتين في ١٥ ايار/مايو ١٩٨١ . ووصف مدير شعبة حقوق الانسان ، في بيانه الاستهلالي ، بعد ملاحظات عامة ، الأعمال التي تدخل تحت كل من البرامج الفرعية الاربعة التي يتألف منها البرنامج .

٣٩٣- وبين أن أنشطة برنامج حقوق الانسان قد زادت زيادة كبيرة خلال السنوات القليلة الماضية .
وكمثال نذكر أن عدد الاجتماعات التي خدمتها شعبة حقوق الانسان قد زادت من حوالي ٢٠٠ في عام ١٩٧٥ الى ما يربو على ٤٠٠ في عام ١٩٨٠ . وذكرت بعض الوفود أن الزيادة في حجم العمل بالشعبة لم يترتب عليها زيادة تذكر في الموظفين الدائمين . وفي هذا الصدد أبلغت اللجنة أن تقرير الأمين العام عن خدمات الأمانة العامة المتعلقة بحقوق الانسان بموجب قرار الجمعية العامة ٤٧/٣٤ مازال قيد الاعداد .

٣٩٤- وردا على ملاحظة مفادها أنه يستعان بخبراء استشاريين لاداء أعمال يستطيع الموظفون القيام بها ، أشير الى أن اعداد قوائم سنوية بالمصارف والشركات عبر الوطنية وغيرها من المنظمات التي تساعد النظام العنصرى في جنوب افريقيا يتضمن وضع بيانات تفصيلية عن الشركات ، الأمر الذى لا توجد الدراية الفنية اللازمة للقيام به في الشعبة . كما أن مهمة استكمال المنشور المعنون " أعمال الأمم المتحدة في ميدان حقوق الانسان " هي أيضا ذات طابع متخصص ، ان تتطلب معالجة علمية قائمة على دراية واسعة يقوم بها خبير خارجي مزود بمعلومات عن المستعملين المحتملين كالجامعيين والمنظمات غير الحكومية .

٣٩٥- وحذر أحد الوفود من استعمال تعبير " المساعي الحميدة " في هذا الباب من الميزانية البرنامجية المقترحة نظرا الى أن له معنى دقيق جدا في القانون الدولي . وعلاوة على ذلك ، رعى ان عبارتي " بعثات تقصي الحقائق " و " أجهزة الاستقصاء " تقبل تفسيرات مختلفة وينبغي لهذا السبب استعمالهما استعمالا محدد جدا .

٣٩٦- وأشير الى أن عبارة " المساعي الحميدة " تستعمل بالنسبة للأمين العام . فالشعبة مسؤولة عن اعداد النذات والمعلومات الأساسية كي يستعملها الامين العام في الحالات التي يراد فيها الاستعانة بمساعيه الحميدة فيما يتصل بمسائل حقوق الانسان . وجرى أيضا ايضاح أن عبارتي " تقصي الحقائق " و " الاستقصاء " تستعملان احدهما محل الأخرى بمعنى جمع البيانات لغرض دراسة حالات حقوق الانسان بناء على طلب مختلف أجهزة تقرير السياسة . ولم يقبل الوفد هذا الاستعمال التبادلي للعبارتين وقال أيضا ان الامانة العامة ينبغي أن تضع في اعتبارها هذه الملاحظات عند اعداد وثائق جديدة .

٣٩٧- وأثيرت مسألة قيام الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بدفع نفقات اعضاء اللجنة المعنية بحقوق الانسان بدلا من دفعها من الميزانية العامة ، فأعلنت اللجنة انه لا سهيل الى تغيير الترتيبات المالية الحالية الا اذا غيرت الاحكام ذات الصلة بالعهد .

٣٩٨- ورحبت الوفود بقرار وقف الأنشطة التي فات اوانها ، كما أبلغت أن بعض الأنشطة الأخرى التي تظهر حاليا في الميزانية البرنامجية المقترحة ولكنها اوقفت نتيجة قرارات اتخذها مؤخرا المجلس الاقتصادى والاجتماعي لم يكن في الامكان أخذها في الحسبان عند اعداد الميزانية البرنامجية المقترحة . وأبلغ ممثل الأمين العام اللجنة أن الوفورات الناتجة عن وقف هذه الأنشطة والتكاليف الناشئة عن اضافة المجلس الاقتصادى والاجتماعي لعناصر برنامجية جديدة ستعرض على الجمعية العامة في اطار التقديرات المنقحة .

٣٩٩- وردا على سؤال عن مركز صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لشيلي ، أوضح أن الصندوق لم ينفذ رسمياً حتى هذا الحين . وقد أوصت لجنة حقوق الانسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الجمعي العام بإنشاء صندوق استثماري يوسع من نطاق الصندوق الاستثماري لشيلي .

٤٠٠- وفيما يتعلق بالأولوية الدنيا الممنوحة للبحوث والدراسات المدرجة تحت البرنامج الفرعي ٢ (وضع المعايير والبحوث والدراسات ومنع التمييز) ، طرح سؤال عما اذا كان ذلك يمثل قراراً داخلياً للشعبة أو قراراً لهيئة حكومية دولية .

٤٠١- وأوضح أن بيان الأولويات المتعلقة بالعناصر البرنامجية يعتبر في غياب التوجيهات الصادرة عن أجهزة السياسة اختياراً صعباً بالنسبة للأمانة العامة . فبرنامج حقوق الانسان واسع وأولويات الدول الأعضاء مختلفة ، وذكر انه رغم أهمية البحوث والدراسات فإنه يرى ان بعض الدراسات غير ذات وجهة عملية أو يكرر بعضها بعضاً أو يمكن أن تضطلع بها جهات أخرى مثل المؤسسات الأكاديمية . ورأى أحد الوفود أن البحوث والدراسات التي تجرى في إطار البرنامج الفرعي ٢ ينهضي أن تمنح أولوية أعلى لبعض الشئ .

٤٠٢- وسأل أحد الوفود مدير شعبة حقوق الانسان أن يقدم ايضاحات عن قوله أن المعالجة "غير المتكررة" لبعض العناصر البرنامجية قيد النظر تثير بعض الصعوبات في تنفيذها . فمن رأى هذا الوفد أن هذه العناصر البرنامجية التي تستجيب للحالات الشاذة والطارئة ينهضي انهاؤها عند اتمام الانشطة المكلف بتنفيذها . ورد المدير بأن تلك الانشطة "غير المتكررة" تدخل في مجال الاجراءات الخاصة وأنه على الرغم من ترحيبه بانها هذه الانشطة اذا كانت أحوال حقوق الانسان تمرر ذلك ، فان بعضها قد اكتسب طبيعة شبه دائمة ولذلك يجري تجديدها على أساس سنوي من قبل الأجهزة المختصة . وأوضح كذلك أن من الأفضل ، بسبب طبيعة الحالات المطروحة ، أن تنشأ هيكل أساسية دائمة وذلك لمعالجة هذه الحالات على نحو أفضل ، وأن هذا من شأنه تجنب عدم الاستمرارية في التنفيذ والتأخير في الحصول على التمويل اللازم .

٤٠٣- أما بخصوص ما اذا كانت الموارد تستخدم الاستخدام الأمثل أو ما اذا كان لم يقع بالفعل تدخل بين بعض الانشطة البرنامجية التي تضطلع بها شعبة حقوق الانسان ومركز مكافحة الفصل العنصري ومركز الأمم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية فقد بين ممثل الأمانة العامة أن من الضروري للوحدات المختلفة في الامانة العامة أن تعالج مسائل تهتم بها الدول الأعضاء وأن ذلك يمكن أن يؤدي الى تدخل يخرج عن نطاق سيطرة الامانة العامة .

٢٢ - البرنامج السعادي للتعاون التقني (الباب ٢٤)

٤٠٤- نظرت اللجنة في الباب ٢٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة في جلستها (٧٠١) .

٤٠٥- وأجمل مدير شعبة الميزانية في بيانه الاستهلالي طبيعة الباب ٢٤ من الميزانية البرنامجية المقترحة تحت عناوينه الرئيسية الثلاثة وهي الخدمات الاستشارية القطاعية ؛ والخدمات الاستشارية الإقليمية ودون الإقليمية والتنمية الصناعية .

٤٠٦ - وتركز نظر اللجنة على النقاط التالية : المبادئ التوجيهية لاستخدام موارد البرنامج العادي وعلاقة البرنامج العادي بأهداف الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة وموقع تنفيذ الأنشطة بين المقر والميدان وتقسيم العمل بين الكيانات التنظيمية وطبيعة العمل في ميدان الموارد الطبيعية والطاقة .

٤٠٧ - وأوضح مدير شعبة السياسات وتخطيط الموارد التابعة لإدارة التعاون التقني لأغراض التنمية أن مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومجلس التنمية الصناعية هما الهيئتان الرئيسيتان المسؤولتان عن تحديد المبادئ التوجيهية للبرنامج العادي . وسعد ذلك يقوم الأمين العام باستخدام هذه الموارد استجابة للبيات الحكومات ، اخذاً في اعتباره الاولويات العالمية التي تقررها الجمعية العامة والهيئات الحكومية الدولية الأخرى . أما فيما يتعلق بالاستراتيجية الانمائية الدولية فإن إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية تستخدم ، بوصفها الذراع التنفيذي الرئيسي للأمانة العامة ، موارد البرنامج العادي لتساعد على الصعيد القطري في بناء القدرات المؤسسية للبلدان النامية وللاضطلاع بجهود أولية قد تتابع على نطاق أكبر بأموال من برنامج الأمم المتحدة الانمائي وغيره من المصادر .

٤٠٨ - واستطرد قائلاً انه فيما يتعلق بموقع تنفيذ الأنشطة ، فان الخدمات الاستشارية القصيرة الأجل والمشاريع الميدانية والأنشطة التدريبية المقدمة في إطار البرنامج العادي هي بطبيعتها أنشطة ميدانية . وشدد على أن من المتوقع أن يقضي المستشارون الاقليميون معظم وقتهم في بعثات الى البلدان مقدمة الطلبات . وقال ان الإدارة اشتركت ، في إطار قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ الخاص بإعادة تشكيل القطاعين الاجتماعي والاقتصادي في الأمم المتحدة ، في مشاورات مع اللجان الاقليمية أسفرت عن نقل خمس وظائف استشارية من حصة الإدارة من البرنامج العادي وتخصيص واحدة لكل من اللجان الاقليمية كتكملة لمواردها الحالية .

٤٠٩ - وتابع كلامه قائلاً انه فيما يتعلق بتقسيم العمل بين الكيانات التنظيمية ، تضطلع اللجان الاقليمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ببرامج عمل منفصلة في إطار الاجزاء المخصصة لها من البرنامج العادي ، وأضاف انه تحت بند الخدمات الاستشارية القطاعية ستضطلع بالأنشطة إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية وإدارة الشؤون الدولية والاقتصادية والاجتماعية وشعبة حقوق الانسان ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية . وقال ان المجال الوحيد الذي يوجد فيه تهادلية في العمل هو في الاعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً . وفي ميدان الموارد الطبيعية والطاقة فان أحد المجالات الهامة من عمل الإدارة في إطار البرنامج العادي استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٤ / ٢٠١ يتمثل في ايفاد بعثات للمساعدة في تقييم الاحتياجات المالية للبلدان النامية لأغراض استكشاف الموارد الطبيعية . وقد اشتركت الإدارة كذلك في الاعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة .

٤١٠ - وتكلم ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا باسم جميع اللجان الاقليمية فوافق ممثل الإدارة على أن الجزء (ألف) المختص بالخدمات الاستشارية القطاعية يتعلق بالاعمال التي تجرى على الصعيد الميداني . على انه في إطار العنصر الف-١ ، (الخدمات الاستشارية القصيرة الأجل) أعرب عن اعتقاد اللجان الاقليمية في امكان اضافة الطابع اللامركزي على الخدمات الاستشارية الاقليمية المعنية واضطلاع اللجان بها بدلا من الكيانات التنظيمية الاخرى المسؤولة حالياً عنها .

- ٤١١- ووافق أحد الوفود على أن هناك مجالاً لاضفاء مزيد من الطابع اللامركزي على الانشطة وطلب فوق ذلك ايلاء مزيد من الاهتمام الى تحديد الاولويات والتقييم في استخدام البرنامج .
- ٤١٢- ورأى وفد آخر أن اضفاء الطابع اللامركزي على الموارد وتوزيعها على اللجان الاقليمية ليس كافياً وإنما من الضروري انضفاء الطابع اللامركزي على المسؤوليات الخاصة بتنفيذ البرامج .
- ٤١٣- وكان من رأى وفد آخر أن الأمين العام يتمتع بسلطة تفديرية كبيرة في استخدام اموال البرنامج العادي على خلاف اموال ارقام التخطيط الارشادي المتاحه في اطار برنامج الأمم المتحدة الانمائي . ورأى انه ينبغي ايلاء اهتمام اكبر الى المسألتين المتعلقةتين بمن يحدد الاولويات ومن يهت في الاستخدام الفعلي لأموال البرنامج العادي .
- ٤١٤- وللقيام على نحو أفضل بتحديد طبيعة الخدمات الاستشارية المتاحة اشار أحد الوفود الى أن من المفيد توفير جدول لتوظيف المستشارين الاقليميين والاقليميين / دون الاقليميين حسب القطاعات وحسب المستويات ، الى جانب بيان مقدار الوقت الذي يقضونه في بعثات ميدانية . وعلى حين قبل وفد ثان ايضاح الممثل فيما يتعلق بتحديد الموقع الميداني للانشطة فقد وافق على أن الارقام المتعلقة بتوافر الموظفين الاستشاريين واستغلال وقتهم تستحق ما يبذل فيها من عناء .
- ٤١٥- وأولت اللجنة اهتماماً كبيراً الى شكل نص الباب ٢٤ الذي تضمن اقتراحات للانشطة التي تجرى في فترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ووصف للأعمال المستمرة والأعمال المنتهية في فترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ . ورأت بعض الوفود انه ينبغي حذف الاشارات الى الأعمال المضطلع بها في فترة السنتين الماضيتين حيث أن ذلك يشكل تقرير أداة عن الماضي اكثر منه مقترحات للمستقبل . ورأت وفود أخرى أن من المفيد الابقاء على الاشارات الى هذه الأعمال كدليل لانواع العمل التي قد يتم الاضطلاع بها في المستقبل استجابة لطلبات الحكومية . ورأت وفود أخرى انه اذا أريد الابقاء على الاشارات الى الاعمال السابقة فانه ينبغي ادراج بيان استهلاكي لا يوضح السبب في ذلك . وعلق الرئيس قائلاً ان عرض وثيقة الميزانية المقترحة هو مسؤولية الأمين العام ، وأن دور لجنة البرنامج والتنسيق هو اهداء رأيها بشأن هذا العرض ، الامر الذي يمكن أن ينعكس في اقتراحات تضمنها تقريرها تفضي بادخال تعديلات .
- ٤١٦- وخلال مناقشة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ في اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة اعربت عدة وفود عن الرأى القائل بان من المفيد وجود معلومات اكمل بعض الشئ من المعلومات المقدمة في فترات السنتين السابقة . ولذلك السبب أدرجت بيانات عن أنشطة محددة سابقة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ لتوفر دليلاً لنوع العمل المضطلع به والذي يمكن توقعه في طلبات المستقبل . والآراء التي تعرب عنها اللجنة بشأن مسألة الشكل ستكون بمثابة دليل للأمانة العامة في اعداد هذا الباب من الميزانية البرنامجية مستقبلاً . وأعرب احد الوفود عن ارتياحه للنص المحسن للباب ٢٤ .

٢٣ - محكمة العدل الدولية (الباب ٢٥)

٤١٧- نظرت اللجنة في هذا الباب في جلستها ٦٩٨ المعقودة في ١٥ أيار/مايو . وأدلى مدير شعبة الميزانية ببيان استهلالي أوضح فيه أن ميزانية المحكمة مقدمة للجمعية العامة وأن من العسير التنبؤ بحجم عملها وأفراغه في إطار برنامجي قبل موعده بثلاث سنوات تقريباً . وقال ان برنامج عمل محكمة العدل الدولية يتوقف على القضايا الطارئة التي تعرضها هيئات خارجية حين تنشأ ، وبالتالي فان السرد البرنامجي لميزانية المحكمة يقتصر على وصف اختصاصاتها .

٤١٨- وطرح أيضا سؤال عن السبب في عدم تحديد الأولويات في ذلك الباب . غير انه نتيجة للمناقشة التي تلت ذلك ، ووفق بشكل عام على انه وان كانت جميع الأنشطة ينهغي كمبدأ عرضها في شكل برنامجي ، فان محكمة العدل الدولية ينهغي أن تعتبر استثناء بالنظر الى طبيعة أنشطة المحكمة ذات الأثر الرجعي .

٢٤ - الأنشطة القانونية (الباب ٢٦)

٤١٩- نظرت اللجنة في الباب ٢٦ من الميزانية البرنامجية في جلستها ٦٩٩ المعقودة في ١٨ أيار/مايو . وقال ممثل ادارة الشؤون القانونية في بيانه الاستهلالي أن أنشطة الادارة في اغلبها هي أنشطة خدمات ومن ثم لا يمكن تحديد أولويات لانشطة كتلك التي تندرج تحت البرنامج (دعم وتعزيز وتوحيد حكم القانون في شؤون الأمم المتحدة (مكتب المستشار القانوني ، ادارة الشؤون القانونية) والبرنامج ٤ (الاضطلاع بالاهمال القانونية العامة للأمم المتحدة وتنمية فروع القانون المتخصصة (الشعبة القانونية العامة ، ادارة الشؤون القانونية) . أما بالنسبة لانشطة البرامج الأخرى فقد حددت الجمعية العامة اولوياتها على أساس توصيات الهيئات الحكومية الدولية المختصة وليست الأمانة العامة في مركز يسمح لها بتحديد اولويات مختلفة لها .

٤٢٠- على انه أهدى نقد بشأن عدم تحديد الأولويات في هذا البرنامج . ان لم تستطع اللجنة أن توافق على أن جميع أنشطة البرنامج متساوية في أهميتها ، وقالت انه كان ينهغي تبيان الأولوية النسبية لها .

٤٢١- وطرحت أسئلة تتعلق بولاية القيام بأنشطة كتلك المدرجة تحت العناصر البرنامجية ٢ - ٣ (المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أعمال غير محظورة في القانون الدولي) ، و ٢ - ٥ (الحصانات القضائية للدول وممتلكاتها) و ٢ - ٦ (مركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز الحقيبة القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي) للعنصر البرنامجي ١ - ٥ (المكتبة ' ٨ ' (الخدمة الفنية للجنة المختصة لموضوع الارهاب الدولي في عام ١٩٨٣) والعنصر البرنامجي ١ - ١ (الخدمة الفنية للاجتماعات) لشعبة التدوين .

٤٢٢- وأوضح ممثل ادارة الشؤون القانونية أن الجمعية العامة خولت ولاية الاضطلاع بالعناصر البرنامجية ٢ - ٣ و ٢ - ٥ ، و ٢ - ٦ بناء على التوصيات الواردة في تقرير لجنة القانون

الدولي (٢٣) المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين (قرار الجمعية العامة ١٦٣/٣٥) . أما بالنسبة للعنصر البرنامجي (١ - ٥) (المكتبة القانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي) ، فقد أوضح أن نقل فرع القانون التجاري الدولي الى فيينا يستلزم انشاء مكتبة قانونية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي . وأضاف أن الجمعية العامة سلمت بذلك وأنها رجحت من الأمين العام في قرارها ٥١/٣٥ أن يفرد من الأموال المخصصة للمكتبة العامة لمركز فيينا الدولي المبلغ اللازم للاحتفاظ بالمكتبة القانونية للجنة .

٤٢٣- وزودت اللجنة بمعلومات ردا على اسئلة تتعلق بحالة " مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة " .

٢٥ - شؤون الاعلام (الباب ٢٧)

٤٢٤- نظرت اللجنة في جلستها ٦٩٩ و ٧٠٠ المعقودتين في ١٨ ايار/مايو في الباب ٢٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة .

٤٢٥- وصرح ممثل ادارة شؤون الاعلام في بيانه الاستهلالي أن هذا الباب من الميزانية البرنامجية المقترحة يستند الى الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ والى قرارات الجمعية العامة اللاحقة ، وخاصة القرارات ١١٥/٢٣ و ١٨٢/٣٤ و ٢٠١/٣٥ التي قرر آخرها أولويات محددة للادارة . وأضاف أن أعمال الادارة مقسمة الى اربعة برامج فرعية هي : التغطية الاعلامية والاعلام المتعمق ونشر المعلومات والتعاون على نطاق المنظومة وقال الممثل انه ليس عمليا تقرير اولويات معين كثير من عناصر البرنامج لان الادارة هي ، الى حد كبير ، ادارة خدمات ، وتقرير اولويات لانشطة الخدمات من شأنه الحكم مسبقا على أولويات البرامج الفنية للوحدات الأخرى .

٤٢٦- وعلى الرغم من هذا الايضاح ، أهدى نقد لعدم ورود أية اشارة الى ترتيب الاولويات في الباب ٢٧ . ورأت اللجنة انه لا ينبغي أن يكون هناك استثناء وانه ينبغي للادارة أن تقترح أولويات تنظر فيها اللجنة .

٤٢٧- وفيما يتعلق بالتنسيق قال ممثل الادارة ان هناك جهازين رسميين هما اللجنة الاعلامية المشتركة للأمم المتحدة وفرق العمل المختصة بموضوعات معينة . وأن الأولى ، التي تعتبر تابعة للجنة التنسيق الادارية ، ترتب لقاءات بين مديري ادارات شؤون الاعلام في منظومة الأمم المتحدة للتشاور والمواءمة بين النهج والانشطة الاعلامية ، بما فيها تجميع الموارد كلما كان ذلك ممكنا . وقال ان تقارير اللجنة الاعلامية المشتركة للأمم المتحدة تقدم الى لجنة الاعلام .

٤٢٨- ورأت اللجنة أن هناك ضرورة الى تحسين التنسيق في ميدان شؤون الاعلام فقد لوحظ مثلا عدم ذكر أى شئ عن هذه المسألة في الجزء المتعلق بشعبة الاعلام الاقصادى والاجتماعي من البرنامج . واقترح اعداد بحث يحصر المجالات الحيوية لاغراض التنسيق المنهجي ، والمشاكل وكيفية تنسيق الانشطة الاعلامية .

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ١ .

• (A/35/10)

٤٢٩- وانتقدت اللجنة العرض غير المرضي عموماً للأنشطة الإعلامية في الميزانية البرنامجية المقترحة ، وقالت ان البرامج الفرعية كان ينبغي عرضها من حيث الاهداف لا من حيث الوحدات التنظيمية .

٤٣٠- وردا على النقد السالف ، قال ممثل الادارة ان عرض الميزانية البرنامجية يستند الى الشكل الذي قرره شعبة الميزانية والجمعية العامة . وأضاف انه يلزم اجراء تغييرات في العرض وفي النظام المحاسبي للمنظومة لتحسين العرض الحالي الذي لا تزال تظهر فيه الاحتياجات من الموارد حسب وجوه الانفاق وحسب الوحدات التنظيمية بدلاً من ظهورها حسب البرنامج والبرنامج الفرعي والعنصر البرنامجي . وقد أكد هذا القول في وقت لاحق مدير شعبة الميزانية . كذلك قال ان تحسين عرض الميزانية هو أمر لا فني عنه ، الا ان المحاسبة التحليلية التي اقترحت ، أي استعمال رموز لجمع النفقات لكل عنصر برنامجي هو أمر مرهق ويصعب الى حد ما تنفيذه . وكان في شك من جدواها . وقال ممثل الادارة أن عرض الميزانيات البرنامجية المقترحة والخطط المتوسطة الأجل في المستقبل من حيث الاهداف وعلى نسق البرامج بالطريقة التي تقترحها اللجنة هو أمر في الامكان تحقيقه ، شريطة ان يتم تعديل التعليمات باعدادها وكذلك النظام المحاسبي تبعاً لذلك .

٤٣١- وأهديت تعليقات حول الحاجة الى وحدة التخطيط والبرمجة والتقييم وحول مهامها ، وهي الوحدة التي أنشئت في مكتب وكيل الأمين العام لشؤون الاعلام في عام ١٩٨٠ . كما أبدى شك في ضرورة نقل وظيفة برتبة ف-٤ من مراكز الاعلام الى هذه الوحدة ، وأرادت اللجنة أن تعرف ما اذا كان هناك وحدات على فرار هذه الوحدة في الادارات الأخرى ؛ وما هي مهامها على وجه الدقة بالمقابلة مع مهام مكتب تخطيط وتنسيق البرامج في ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية . وطرح سؤال عن السبب الذي من أجله لم تذكر هذه الوحدة في عام ١٩٨٠ أثناء النظر في تنقيحات الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ . كذلك أبدى تعليق بأن هذه الوحدة تغتصب مهام شعبة العلاقات الخارجية في الفقرة ٢٧-١١ (ج) من الهاب ٢٧ . على انه كان من رأى وفود أخرى أن التخطيط للادارة ينبغي أن يتركز في وحدة التخطيط والبرمجة والتقييم ، بما فيها التخطيط لشعبة العلاقات الخارجية .

٤٣٢- وأهديت تعليقات حول انعدام التقييم المنهجي والفعال . وكان في اعتقاد أحد الوفود أن ما يساعد الادارة واللجنة الإعلامية المشتركة للأمم المتحدة أن يكون في الامكان الاضطلاع بتقييم رسمي للاعلام .

٤٣٣- وذكر ممثل الادارة أنه قد تم ابلاغ لجنة الاعلام في عام ١٩٨٠ عن انشاء الوحدة ومهامها ، وأن دائرة التنظيم الاداري قد اجازت انشاءها . وأجمل مهام الوحدة على النحو التالي :

- (أ) رصد التنفيذ الشامل للقرارات والمقررات المتعلقة بالمسائل الإعلامية التي تتخذها هيئات التداول التابعة للأمم المتحدة ؛
- (ب) وضع برامج عمل الادارة ؛
- (ج) تنسيق فرق العمل المختصة بموضوعات معينة والمنشأة من قبل الادارة بالتعاون مع الادارات والمكاتب الفنية ؛

(د) وضع وتنسيق خطط الادارة للانشطة التي تضطلع بها دعما لمؤتمرات الأمم المتحدة الكبرى وما تحتفل به من سنوات وأيام وغيرها من مناسبات خاصة ؛

(هـ) جمع وتحليل البيانات لقياس فعالية وكفاءة أنشطة الادارة .

٤٣٤ - واعترف ممثل الادارة بأن الادارة ضعيفة في التقييم الا أن وكيل الأمين العام ينتوى تعزيز وتنظيم اجراءات التقييم في الادارة . وأعرب عن امله في ان يتم قبل نهاية العام وضع منهجيات تقييم مفصلة لأنشطة الاعلام . وقال ان الادارة ستجرى مشاورات وثيقة جدا مع مكتب تخطيط وتنسيق البرامج فضلا عن ادارة الشؤون المالية فيما يتعلق بوضع اجراءاتها للتقييم . وأضاف أن الوحدة لا تغتصب عمل أية شعبة ، فجميع أنشطة الوحدة تؤدي بالتعاون وثيق جدا مع جميع الشعب ومع المكتب التنفيذي . وبين انه لم تقدم أية شكوى من أى قسم من اقسام الادارة بشأن عمل الوحدة .

٤٣٥ - وأوضح مدير شعبة الميزانية انه لا يوجد هناك أى ازدواج . كما أكد مساعد الأمين العام ، مكتب تخطيط وتنسيق البرامج ، أن كثيرا من أعمال التقييم في القطاعين الاقتصادى والاجتماعي أيضا يتعين اضعاف الطابع اللامركزي عليه واسناده الى مديري البرامج في الادارات . وقال ان وحدة التقييم في مكتبه تركز على وضع أطر التقييم وأن الذى ينبغي أن يظل مسؤولية مكتبه هو التقييم المتعمق الذى يتم الاضطلاع به في مجالات محددة مختارة .

٤٣٦ - وردا على سؤال عما اذا كانت الانشطة الاعلامية على الصعيدين القطرى والاقليمي مدججة في الخطة المتوسطة الأجل ، قال ممثل الادارة انه سيجرى التماس الافكار من دوائر الأمم المتحدة الاعلامية في اللجان الاقليمية وكذلك من مراكز الأمم المتحدة للاعلام ، وستدرج في خطة الادارة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ . وذكر أن المكاتب الميدانية هذه هي أجزاء لا تتجزأ من الادارة .

٤٣٧ - وأدلي ببيانات عن المسائل ذات الاولوية المدرجة تحت الفقرة ٢٧ - ١ وتحت العنصر البرنامجي ٢ - ٢ (د) الخاص بشعبة الصحافة والمنشورات . وكانت احدى هذه المسائل هى " عمليات صيانة السلم وصنع السلم " التى حذفت . ورأت اللجنة انه يبدو أن ما أولي من اهتمام للمسألتين ' ٤ ' و ' ٥ ' ذاتي الأولوية تحت العنصر البرنامجي ٢ - ٢ لا يكاد يذكر . ففي حين ذكرت بالتفصيل أنشطة محددة فيما يتعلق بالمسائل الثلاث الأولى ذات الأولوية ، لم يرد شئ محدد تحت المسألتين الأخيرتين . وينبغي أن تعامل جميعها على قدم المساواة . وتحت النظام الاقتصادى الدولى الجديد ورد الكتيبان المزمع اصدارهما ككتابين " غير معنونين " . وأظهر البند ' ٥ ' معلومات عن أنشطة الأمم المتحدة في ميادين قانون البحار والفضاء الخارجى والمرأة وما الى ذلك . أما الموضوعات الأخرى التى كان ينبغي ادراجها مثل الاستراتيجية الانمائية الدولية والبيئة والأراضي المحتلة وما الى ذلك فقد أفلت . وقد طلب أحد الوفود ادراج مسألة جديدة بعنوان " الاحتلال الاجنبي " في الفقرة ٢٧ - ١ .

٤٣٨ - وقال ممثل الادارة ان عديدا من المسائل ذات الاولوية كان يمكن ادراجها بالاضافة الى المسائل المدرجة في الفقرتين ٢٧ - ١ و ٢٧ - ٢ ولكن ذلك امر قرره لجنة الاعلام والجمعية العامة ، وخاصة في قرار الجمعية العامة ٣٥ / ٢٠١ . وفيما يتعلق بحالات الاغفال تحت العناصر البرنامجية الداخلة في اطار البرنامج الفرعي ٢ (الاعلام المتعمق) ، قال ان من غير المجدى زيادة القائمة بميزانية

برنامجية ذات نمو حقيقي مقداره صفر وفي الوقت الذي تعاني فيه الإدارة بالفعل من صعوبات فسي توفير الخدمات الكافية للمهام القائمة . ففي الفترة التي يكون فيها نمو الميزانية صفراً من العسير للغاية تخصيص اموال للاعلان عن أعمال الإدارات الفنية التي كانت تميل الى اعتبار أن أى انفاق للاموال في دعم برامجها يشكل تخصيصاً لاموال الاعلام التي يحق لها أن تعتمد عليها كل عام . وأحال اللجنة الى المبلغ ٦١٧٧٠٠ دولار (في الجدول ٢٧ - ١٦) المقترح للكثيبات والمطويات لفترة السنتين . وقال ان هذا المبلغ غير كاف لتغطية تكلفة ما كانت الإدارة تحب أن تفعله ازاء الطلبات المتزايدة للجمعية العامة .

٤٣٩- ولم تقبل اللجنة الايضاحات التي قدمها ممثل الإدارة . وقالت ان الاولويات المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٠١ / ٣٥ ينبغي أن تنعكس في عرض الميزانية البرنامجية للإدارة . أما بالنسبة للمبلغ المطلوب للعنصر البرنامجي ٢ - ٢ من البرنامج الفرعي ٢ (شعبة الصحافة والمنشورات) فقالت انه كان ينبغي التفكير في نقل الموارد من الأنشطة ذات الأولوية المنخفضة .

الفصل السادس

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين للجنة

٤٤٠ - عملاً بالفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة ٢ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/٤١ المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٧٩ والفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٣٤/٥٠ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، ستقدم اللجنة إلى المجلس والجمعية العامة، من أجل الاستعراض جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والعشرين، مشفوعاً بالوثائق المطلوبة.

٤٤١ - ومن المقرر أن تستغرق الدورة الثانية والعشرون للجنة، التي ستعقد في عام ١٩٨٢، ستة أسابيع، حسبما تقتضيه اختصاصاتها. وأن البند الرئيسي الذي ستنظر فيه تلك الدورة هو - الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩.

٤٤٢ - وقد استرعى انتباه اللجنة، فيما يتعلق بنظرها في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والعشرين، إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/١ المؤرخ في ٩ شباط/فبراير ١٩٧٩ و١٩٧٩/٤١ المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٧٩ و١٩٧٩/٦٩ المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٩، وقرار الجمعية العامة ٣٣/٥٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ بشأن مراقبة الوثائق والحد منها. كما استرعى انتباه اللجنة إلى قرار الجمعية العامة ٣٤/٥٠ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩، المعنون "خطة المؤتمرات"، والذي وافقت الجمعية العامة في الفقرة ٢ منه على التوصية المقدمة من اللجنة في دورتها التاسعة عشرة والتي تقضي بجملة أمور من بينها ضرورة تطبيق أحكام قرارات المجلس ١٩٧٩/١ و١٩٧٩/٤١ و١٩٧٩/٦٩ على وثائق الجمعية وهيئاتها الفرعية والرجاء من الأمين العام تنفيذ هذه الأحكام تنفيذاً كاملاً (٢٤).

٤٤٣ - ونظرت اللجنة في مشروع جدول أعمالها المؤقت لدورتها الثانية والعشرين، في جلستها ٧٢١ المعقودة في ٩ حزيران/يونيه. وللاطلاع على توصيات اللجنة، انظر الفقرة ٥١٥ الواردة في الفصل السابع.

(٢٤) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والثلاثون، الملحق رقم ٣٨ (A/34/38)،

الفقرة ٣٠٣.

الفصل السابع

الاستنتاجات والتوصيات

ألف - تحليل البرامج على نطاق المنظومة (٢٤ أ)

١ - منهجيات لتحليل البرامج مستقبلا على نطاق المنظومة

٤٤٤ - توصي لجنة البرنامج والتنسيق بما يلي :

(أ) ضرورة بيان التحدي أو المشكلات الرئيسية ، على النحو الذي حددته الأسانيد التشريعية ؛

(ب) وصف البرامج الهادفة الى التغلب على هذه المشاكل ، وتحليل هذه البرامج تحليلا انتقاديا في ضوء علاقتها بالأسانيد ؛

(ج) تشمل النقاط المحددة ، التي ينبغي أن تعيّن تحليلات البرامج على نطاق المنظومة ، ما تتسم به ترتيبات التنسيق القائمة من ثغرات أو ازواج أو فعالية أو غير ذلك .

٢ - أنشطة الشباب وتغطيتها (٢٥)

٤٤٥ - توصي اللجنة بما يلي :

(أ) تشديد الاهتمام مستقبلا بالمجالات التالية : العمالة ، والشباب الريفي ، والمعوقون ، واللاجئون ، وتكافؤ الفرص للشباب من الجنسين ، والتعليم من أجل السلم ، واشتراك الشباب في التنمية ، خاصة على الأصعدة المحلية ، وانحراف الأحداث في المناطق الحضرية مع الإشارة الى التدابير الوقائية .

(ب) قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتحليل البرنامج المحدد للتدابير والأنشطة التي سيضطلع بها قبل السنة الدولية للشباب وفي أثنائها (١٩٨٥) ، على النحو الذي اقترحتة اللجنة الاستشارية للسنة الدولية للشباب (٢٦) لكي تحدد ما يجري تنفيذه فعلا من البرامج المذكورة وما ينبغي ادخاله منها . وعلى جميع مؤسسات المنظومة التي يهملها الأمر أن تتخذ خطوات ، معا وعلى انفراد ، لتنفيذ التوصيات الواردة في البرنامج حالما تقره الجمعية العامة .

(٢٤ أ) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الثاني .

(٢٥) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الثاني ، الفقرات ١٢ الى

٢٦ . وللاطلاع على ملاحظات الوفود وتحفظاتها ، انظر الفقرة ٢٦ .

(٢٦) انظر الوثيقة A/36/215 ، المرفق ، الفرع ' رابعا ' ، المقرر ١ (د - ١) .

- (ج) توجيه العمل أساسا الى الصعيد الوطني بدلا من الصعيد الاقليمي أو العالمي .
ومن الضروري الاضطلاع بالجزء الرئيسي من الجهود على الصعيد الميداني بدلا من صعيد المقر .
(د) قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، على النحو الذي تحدده الولايات ذات الصلة ،
باتباع نهج متكامل لأنشطة التعليم من أجل السلم ، بحيث تشمل الأنشطة الموجهة صراحة لخدمة
السلم والأنشطة التي تتصل به ضمنا ؛

٣ - التنسيق والتقييم والتخطيط المشترك

٤٤٦- وقد مت اللجنة التوصيات التالية :

- (أ) ثبت لدى اللجنة أن تنسيق الأنشطة في ميدان الشباب يفيد بالمراد وأن الترتيبات
الموجودة كافية بصورة عامة ، رغم أنه لا يزال هناك مجال للتحسن .
(ب) أيدت اللجنة تسمية مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ، التابع لإدارة
الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، بوصفه الهيئة الرائدة لتنسيق الأعمال التحضيرية للسنة
والاحتفال بها .
(ج) حثت اللجنة المنظمات التي تمارس أنشطة متصلة بالشباب على القيام ، كجزء من
عملية التخطيط ، بتقييم هذه الأنشطة بصورة دورية ، وعلى ايجاد مؤشرات للتقييم في البرامج عند
وضعها .

(د) سعيا الى اتباع نهج أكثر ترابطا وتكاملا ازاء الأنشطة المتعلقة بالشباب ، ينبغي
على مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، لكي تحدد نهجا مشتركا ازاء الشباب وتضعه موضع التطبيق ،
أن تحسن استخدامها للأنشطة المقترحة من أجل الاعداد للسنة (١٩٨٥) والاحتفال بها ، تحت
شعار " المشاركة والتنمية والسلم " ، وفقا للبرنامج المحدد للتدابير والأنشطة التي سيتم الاضطلاع
بها قبل السنة الدولية للشباب وفي أثنائها ، وهو البرنامج الذي اقترحتة اللجنة الاستشارية للسنة
الدولية للشباب .

(هـ) تعتقد اللجنة ، رغم ذلك ، أنه من غير الضروري الذهاب الى درجة تحديد
أهداف على صعيد المنظومة بالنسبة للشباب ، وأن الأهم من ذلك أن يكون لدى كل مؤسسة
أهدافها وبرامجها الواضحة في هذا الميدان .

٤ - امكانية تحليل برامج الشؤون البحرية على نطاق المنظومة (٢٧)

٤٤٧- قررت اللجنة أن تنظر ، في دورتها الثالثة والعشرين ، عام ١٩٨٣ ، في مسألة تحليل برامج
الشؤون البحرية على نطاق المنظومة ، وهو التحليل الذي ينبغي اعداده وفقا للمعايير المقترحة
والمبينة في الوثيقة E/AC.51/1981/5 ، مع مراعاة الملاحظات التالية :

(٢٧) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الثاني ، الفقرات ٢٧ الى ٢٩ .

(أ) من غير المحتمل أن تظهر إلى حيز الوجود السلطة الجديدة المعنية بقاع البحار، قبل عام ١٩٨٣، لكن من المفهوم أن تحليل البرامج على نطاق المنظومة سيضم جميع المؤسسات الموجودة آنفً في المنظومة والقائمة بأنشطة ذات صلة بالشؤون البحرية؛

(ب) من الضروري لتحليل البرامج على نطاق المنظومة أن يشمل الأنشطة من حيث استجابتها للاحتياجات والأولويات التي تشير إليها الحكومات. وقد لوحظ تعميم استبيان على الحكومات، بموجب ولايات أخرى، للحصول على آرائها فيما يتعلق بالشؤون البحرية، وأن المجلس الاقتصادي والاجتماعي سيبلغ أيضا بالنتائج في عام ١٩٨٣. وستوضع تلك النتائج في الحسبان عند اعداد تحليلات البرامج؛

(ج) ينبغي، على غرار ما حدث في تحليلات البرامج السابقة، أن يتضمن التحليل معلومات عن الموارد المخصصة من الميزانية العادية ومن خارج الميزانية، ومصادر التمويل؛

(د) ينبغي أن تتحدد أدار بعض المنظمات غير الحكومية التي تسهم في الشؤون البحرية بصورة ملحوظة تحديدا مختصرا في اطار التحليل، رغم أن من غير الضروري وضع بيان شامل بالأعمال غير الحكومية؛

(هـ) من الضروري، عند تحليل البرامج في مختلف المنظمات، السعي إلى تحديد اتجاهات وأولويات جميع البلدان في الميدان، لكن ينبغي إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات وأولويات البلدان النامية عند تحديد اطار التحليل.

باء - تقارير لجنة التنسيق الادارية (٢٨)

١ - التنمية الريفية (٢٩)

٤٤٨ - تتفق اللجنة بوجه عام مع لجنة التنسيق الادارية في تقييمها الذي أفاد بأن فرقة العمل التابعة للجنة التنسيق الادارية والمعنية بالتنمية الريفية لم تنجح في تحقيق أهدافها على النحو المرغوب. ولا حظت اللجنة أن برنامج عمل المؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية يبين عددا من المهام المحددة للعمل المشترك بين الوكالات وأن برنامج العمل المحدد، المقترح لفرقة العمل، يستهدف ايجاد نواتج محددة تستفيد منها الحكومات مباشرة خلال فترة زمنية محددة. وتوصي اللجنة بأن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٨٤، عن طريق اللجنة، تقييم جديد للتقدم المحرز من حيث النتائج الملموسة التي تحققت.

(٢٨) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع، انظر الفصل الثالث.

(٢٩) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع، انظر الفصل الثالث، الفقرات ٣٣ الى ٣٨.

٢ - تنسيق نظم المعلومات (٣٠)

٤٤٩ - أشارت اللجنة الى الأهمية التي توليها الدول الأعضاء لانشاء أداة مركزية مختصة بدراسة المقترحات الرامية الى انشاء نظم جديدة للمعلومات والى ضمان توافق هذه النظم . وتوصي اللجنة بأن تعيد لجنة التنسيق الادارية النظر في مقررها ٣/١٩٨١ . وحثت لجنة البرنامج والتنسيق لجنة التنسيق الادارية على أن تكفل اضطلاع المجلس المشترك بين المنظمات لنظم المعلومات بدوره المتوخى في قرار المجلس الاقصادى والاجتماعي ١٨٨٩ (٥٧-د) المؤرخ في ٣١ تموز/يوليه ١٩٧٤ ، كما حثتها على تنفيذ توصيات وحدة التفطيش المشتركة الواردة في تقريرها المتعلق بالمجلس (JIU/REP/78/7) . وترجو اللجنة من لجنة التنسيق الادارية أن تقدم الى المجلس الاقصادى والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ ، ماتحذيه من تدابير لتعزيز فعالية تنسيق نظم المعلومات فيما بين الأجهزة والمؤسسات والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة .

٣ - الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية

٤٥٠ - قررت اللجنة أن توصي لجنة التنسيق الادارية بأن تكون الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث من البنود التي تنظر فيها لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الادارية ، في اجتماعاتها المشتركة المقبلة المقرر عقدها في جنيف يومي ٢٩ و ٣٠ حزيران/يونيه ، وذلك على أساس فهم مفاده أن تتاح الفرصة عند النظر في هذا البند لتبادل الآراء بصراحة مع الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المعنية ، حول كيفية قيام هذه المنظمات ، فيما يتعلق ببرامج محددة ، بتنفيذ ماوجهه اليها في الاستراتيجية الانمائية الدولية من توصيات . وينبغي على الأمانة أن تقدم الى الاجتماعات المشتركة ورقة ذات طابع عملي فيما يخص هذا البند .

٤٥١ - وأوصت اللجنة بادراج بند آخر في جدول الأعمال هو تنسيق منظومة الأمم المتحدة للمساعدة الطارئة ، وبأن تعرض على الاجتماعات المشتركة كل الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الحالية فيما يتعلق بمناقشتها للموضوع ، وذلك باستثناء الباب ٢٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ والمتعلقة بمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث . ومن المفهوم لدى اللجنة أنه ينبغي أن يتركز النظر في هذا البند على الكوارث الطبيعية والجوانب الادارية ، لا السياسية ، للقضايا التي ينطوى عليها تنسيق المساعدة .

جيم - التعاون والتنمية على الصعيد الاقليمي (٣١)

٤٥٢ - وافقت اللجنة على استعراض المسألة مرة أخرى في دورتها الثانية والعشرين ، على أساس تقرير يتضمن تحليلا مفصلا لولايات وأنشطة المقرر واللجان الاقليمية في ميدان البيئية والمياه

(٣٠) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الثالث ، الفقرات ٣٩ الى ٤٤ .

(٣١) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الرابع .

وعلى الأعمى ، وافقت اللجنة على أن تستمر الأمانة العامة في استعراض الأنشطة ، في إطار الأعمال التحضيرية للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ ، لكي تقرر ما اذا كانت المهام منجزة على المستوى المناسب .

دال - الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣

١ - المعايير والأساليب التي تستخدم في تحديد أولويات البرامج (٣٢)

(أ) الأغراض والمستويات والاجراءات

٤٥٣ - ليس هناك بالضرورة علاقة بين أولوية الأنشطة وحجم الموارد اللازمة للقيام بها . فقد يحتاج الكثير من الأنشطة ذات الأولوية العالية الى موارد أقل مما تحتاج اليه أنشطة دونها أولوية . ورغم ذلك ، فان الفرض العملي المستهدف من وضع الأولويات هو بيان الأنشطة التي هي اولوية بالحصول على الموارد والأنشطة التي يمكن الحد منها أو إنهاؤها ، بموافقة حكومية دولية ، اذا احتاجت الأنشطة ذات الأولوية العالية الى نقل موارد أكبر اليها . ومن شأن تحديد الأولويات أن يؤدي الى تيسير تنفيذ البرامج على وجه السرعة بطريقة رشيدة وفعالة ، وبذلك يصل تأثير الأمم المتحدة على المشاكل التي تتجه اليها اجراءاتها الى حده الأقصى .

' ١ ' المستوى الأعم لتحديد الأولويات

٤٥٤ - ينبغي تحديد الأولويات على ثلاثة مستويات . وعلى المستوى الأعم ، ينبغي لمقدمة الخطة المتوسطة الأجل ، التي تجسد أحكام الميثاق وغيره من الميكانك الدولية التي يعتد بها والمشار اليها في الفقرة ٩١ أعلاه ، أن تبرز الأهداف واتجاهات السياسة وأن تبين أيضا الاتجاهات التي تعكس الأولويات الشاملة . كما ينبغي لهذه المقدمة أن تورد موجزا للمبادرات الرئيسية التي يتعين اتخاذها خلال فترة الخطة . وهذه المؤشرات العامة ، الدالة على الأولويات القائمة والاتجاهات الجديدة على مستوى مقدمة الخطة المتوسطة الأجل ، بصورتها المعتمدة من الجمعية العامة ، ستوفر اطارا شاملا للأولويات في الميزانيات البرنامجية المقترحة لفترات السنتين التي تشملها فترة الخطة .

' ٢ ' استعراض البرامج الفرعية المخطط لها ، لتحديد مدى قبولها

٤٥٥ - ان الفحص الدقيق للمقترحات التفصيلية الواردة في الخطة المتوسطة الأجل على مستوى البرامج الفرعية يؤدي ، عن طريق قرارات الجمعية العامة المستندة الى توصيات لجنة البرنامج والتنسيق ، الى قبول البرامج الفرعية المقترحة في الخطة أو تضيق نطاقها أو اعادة صياغتها بصورة

(٣٢) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الجزء باء . وللاطلاع

على ملاحظات الوفود وتحفظاتها ، انظر الفقرات ١٠٠ الى ١٠٢ .

بأمانة أو رفضها . وسوف تتخذ هذه القرارات على أساس ما قد تتركه البرامج الفرعية المقترحة من تأثير على برامجها الرئيسية من حيث أهدافها واتجاهاتها السياسية العريضة ، مثلما يتجلى في المقدمة ، وعلى أساس الخبرة السابقة المتعلقة بالأعمال المضطلع بها في المجال حسبما هو مقيم في تقارير أداء البرنامج وفي إطار التقييمات المتعمقة ، وكذلك على أساس التحليل البرنامجي للمسبل والوسائل المقترحة لتحقيق هدف البرنامج الفرعي .

٣ ' توزيع الأولويات فيما بين البرامج الفرعية المقبولة

٤٥٦ - استنادا الى مقترحات الأمانة العامة ، التي تخضع كلما أمكن لاستعراض الهيئة الحكومية الدولية الفرعية المناسبة ، تحدد الجمعية العامة من بين البرامج الفرعية المقبولة التي ستدرج فيما بعد في الميزانية البرنامجية المقترحة ما يدخل في نطاق كل برنامج رئيسي من برامج فرعية ذات الأولوية العليا والأولوية الدنيا . وازا ظهرت احتياجات تتعلق بالميزانية ، كان للبرامج الفرعية ذات الأولوية العليا حق الحصول قبل غيرها على الموارد المدرجة في الميزانية اللاحقة .

٤ ' النواحي البرنامجية لعملية وضع الميزانية

٤٥٧ - توفر مقدمة الخطة المتوسطة الأجل واستراتيجيات البرامج الفرعية والأولويات الموزعة على هذه البرامج الاطار الشامل والاطار التفصيلي اللذين توضع في نطاقهما الميزانية البرنامجية .

٤٥٨ - وكجزء من ممارسة وضع الميزانية البرنامجية ، ينبغي الاستمرار في حذف الأنشطة التي فات أوانها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى ، كما ينبغي للأمين العام أن يستمر في تزويد الجمعية العامة ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق ، بقائمة تتضمن عناصر البرامج التي لم تدرج في مقترحات الميزانية البرنامجية لأنها ، في رأيه ، قد فات أوانها أو ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى .

٤٥٩ - وبالإضافة الى ذلك ، لا بد لنص الميزانية البرنامجية من مواصلة تحديد عناصر كل برنامج التي تمثل نحو ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة وتتجه النية الى منحها الأولوية العليا ، والعناصر التي تمثل نحو ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة وتتجه النية الى منحها الأولوية الدنيا . وينبغي للأمين العام أن يجمع العناصر البرنامجية ذات الأولوية الدنيا ، الواردة في مقترحاته للميزانية ، بمقادير تؤدي في حالة انبائها الى تحرير وظيفة أو أكثر من وظيفة وما يرتبط بذلك من الموارد . كما ينبغي له تحديد تكلفة هذه المقادير على افتراض أن الجمعية العامة قد تطلب انهاء العمل ببعض هذه العناصر لكي تمول جزئيا أو كليا الأنشطة الجديدة التي تضيفها الجمعية . وحيثما توافق الجمعية على أنشطة جديدة بعد اعتماد الميزانية البرنامجية يمكن تمويل هذه الأنشطة ، على الحد الممكن ، بفضل انهاء العناصر البرنامجية ذات الأولوية الدنيا . وعند اعتماد القرارات أو المقررات التي تترتب عليها آثار مالية ، ينبغي أن يقدم الى الهيئة الحكومية الدولية بيان بالآثار البرنامجية والمالية . وينبغي ألا تقتصر هذه الآثار على تلك التي تخلقها الأنشطة الاضافية التي يقتضيها القرار ، بل ينبغي أن تشير أيضا الى تأثير القرار على الأنشطة البرنامجية المستمرة وعلى تعدد يلها ، حسب مقتضى الحال .

٤٦٠- ومن الضروري أن يسير الجدول الزمني ، والاجراءات المتعلقة بادخال هذا النظم العام الجديد لتحديد الأولويات ، على المنوال المذكور في الفقرة ٥٨ والجدول ٧ من تقرير الأمين العام (A/C.5/36/1).

(ب) نطاق تحديد الأولويات

' ١ ' في إطار الميزانية العادية

٤٦١- من الضروري أن ينطبق تحديد الأولويات على جميع الأنشطة التي تشملها اجراءات الميزانية البرنامجية ، أي الأنشطة الفنية في القطاعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية والانسانية والاعلامية ، بالاضافة الى خدمات مشتركة مثل خدمات المؤتمرات والخدمات الادارية . وهذا يستلزم من الخدمات المشتركة وضع خطط ، تقدم الى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، لكي تدرج في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ . ومن الضروري أن توفر هذه الخطط تحديلات كمية للمعايير ومقترحات لزيادة الانتاجية وتتيح الأخذ تدريجيا بالتكنولوجيا الجديدة .

' ٢ ' معالجة مسألة الموارد الخارجة عن الميزانية

٤٦٢- ينبغي في الخطة المتوسطة الأجل ، وفي سرد البرنامج في الميزانية البرنامجية المقترحة ، الاستمرار في وصف جميع الأنشطة التي ستضطلع بها الامم المتحدة ، بما فيها الأنشطة التي ستمول جزئيا أو كليا من موارد خارجة عن الميزانية . وتيسيرا لعملية التخطيط ، يرجى من مجالس الإدارة صناديق التبرعات الرئيسية ومن المتبرعين الرئيسيين ، عن طريق هذه المجالس ، امداد الأمين العام ، مع توخي أكبر قدر ممكن من الدقة ، بما لديهم من مؤشرات دالة على الحجم المحتمل مستقبلا للأموال الخارجة عن الميزانية وتوزيعها .

٤٦٣- وتعتبر الأولويات ، التي وضعتها الجمعية العامة ، أولويات للمجتمع الدولي ككل ، ولهذا ينبغي ، من حيث المبدأ ، الاسترشاد بها في تخصيص جميع الموارد التي تستغلها المنظمة في أنشطتها ، وان كانت عملية وضع البرامج القطرية الانفرادية ، مثل البرامج القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، تظل حقا امتيازيا لكل من البلدان المستفيدة وذلك وفقا للاجراءات المتبعة . وفي حالة الأموال الخارجة عن الميزانية ، ينبغي أن تحال هذه البيانات المتعلقة بالأولوية الى جميع الدول الأعضاء ومجالس ادارات صناديق التبرعات لكي تضعها في اعتبارها عند اتخاذ قراراتها الانفرادية بشأن مستوى هذه الأموال وتوزيعها .

(ج) معايير تحديد الأولويات

٤٦٤- تختلف معايير تحديد الأولويات من مستوى الى آخر . فعلى المستوى الأعم ، تستمد المعايير الرئيسية من مساهمة الأنشطة في تحقيق الأهداف الشاملة للمنظمة على النحو المبين في الميثاق وغيره من الصكوك الدولية التي يعتد بها . ويتعين ، عند تحديد البرامج الفرعية التي تلقى القبول ، وللمساعدة في وضع الأولويات على مستوى البرامج الفرعية ، استخدام المعايير المبينة

في تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/36/171، الفقرات ٦٨ الى (٨) بالاضافة الى المعايير المقترحة في تقرير الامين العام المتعلق بالأولويات (A/C.5/36/1، الفقرة ٤٣، الجدول ٦) . وعند تحديد عناصر البرنامج التي فات أو أنها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى أو ذات الأولوية المنخفضة ، تستخدم المعايير الواردة في تقرير الامين العام بشأن تحديد هذه الأنشطة (A/C.5/35/6/40 ، الفقرة ٣٥) .

(د) التغييرات الهيكلية

' ١ ' الأمانة العامة

٤٦٥- توصي اللجنة بأن تعتمد الجمعية العامة القواعد والأنظمة الرسمية التي يخضع لها كل من تخطيط البرامج ، والنواحي البرنامجية في الميزانية ، واجراءات مراقبة الأداء وتقييمه . وترجو اللجنة من الامين العام تقديم مقترحات في هذا الصدد الى الجمعية في دورتها السابعة والثلاثين ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والعشرين .

٤٦٦- وتوصي اللجنة بأن تكون احدى الوحدات المركزية المستقلة مسؤولة ، داخل الأمانة العامة ، عن مراقبة تنفيذ الالتزامات المتعلقة بانجاز الناتج والتي يتعهد بها الامين العام في سرد البرامج في الميزانية البرنامجية المقترحة . ومن الضروري أن يشمل عمل هذه الوحدة ما يلي : (أ) التحديد الدقيق لمدى التنفيذ الفعلي للبرامج ، الذي سيرد ذكره في تقارير أداء البرنامج التي تصدر كل سنتين ، و (ب) القيام ، في ظل القواعد والأنظمة الرسمية ، بدور في اتخاذ القرارات التي تنطوي على أى تغيير في الناتج المستهدف لوحدة من وحدات الأمانة العامة . ومن المفهوم أنه ينبغي أن تكون للوحدات المسؤولة عن تنفيذ البرنامج بعض السلطات التقديرية التي تسمح لها بتعديل عناصر البرنامج واتجاهه عند الضرورة في ضوء الطوارئ عند نشوئها ، ولكن هذه السلطات ينبغي أن تكون محدودة ، كما أنه يجب أن يتم ابلاغ وحدات البرمجة المركزية والهيئات الحكومية الوليعة بما يحدث وأن تتحكم الى حد ما في حالات الخروج الشديد عن التزامات تحقيق الناتج المتعهد بها في الميزانية . ومن الضروري وجود قدر من الاتفاق الحكومي الدولي عند التفكير في إعادة صياغة برنامج فرعي بأسره ؛ كما ينبغي التشاور مع لجنة البرنامج والتنسيق فيما يتعلق بهذا التغيير المزمع . ويرجى من الامين العام أن يقوم ، اذا أمكن ، في تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/36/171) ، بتقديم مقترحات تفصيلية بشأن طريقة تنفيذ أحكام هذه الفقرة .

٤٦٧- وينبغي توفير الموارد لوحدة المراقبة هذه ، عن طريق النقل في اطار الاعتمادات الموجودة .

٤٦٨- وينبغي أن يشمل نطاق المسؤوليات المناطة بوحدة المراقبة جميع ماتضطلع به الأمم المتحدة ، في اطار الميزانية العادية ، من أنشطة تشملها اجراءات الميزانية البرنامجية . كما أنه ينبغي أن تكون وحدة المراقبة مسؤولة عن جميع الأنشطة الفنية في القطاعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والقانونية والانسانية والاعلامية ، فضلا عن الأنشطة المضطلع بها في قطاع الخدمات المشتركة .

٢' الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

٤٦٩- يجب أن يجرى استعراض الميزانية البرنامجية في إطار زمني يسمح للجنة البرنامج والتنسيق بدراسة النواحي البرنامجية في الميزانية ووضع توصيات بشأنها قبل أن تبدأ اللجنة الاستشارية استعراضها للجوانب الادارية والمالية من الميزانية . وحيثما توصي لجنة البرنامج والتنسيق باجراء تغييرات في برامج الميزانية البرنامجية المقترحة ، تدرج الآثار الادارية والمالية المترتبة على هذه التغييرات في توصيات اللجنة الاستشارية الى اللجنة الخامسة . ويجرى الامين العام دراسة لمشاكل التوقيت وما يتصل بذلك من مشاكل عملية أخرى قد تنشأ عند تنفيذ هذه التوصية المقدمة من اللجنة الاستشارية ، وذلك في الوقت المناسب للنظر فيها قبل اعتماد الخطة المتوسطة الأجل للمفترق ١٩٨٤-١٩٨٩ . وينبغي لهذه الدراسة أن تقترح لهذه المشاكل حلولاً فيها اقتراحات لتيسير التنسيق الوثيق بين لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية .

٤٧٠- ومن الضروري أن تكون المدة التي تستغرقها دورات لجنة البرنامج والتنسيق مرهونة ببرنامج عمل اللجنة وبالمسائل المتعلقة بالجدولة .

٤٧١- كما ينبغي تقديم كل فصل من فصول الخطة المقترحة المتوسطة الأجل الى اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة ، وذلك قبل اعتماد الجمعية للخطة ككل في جلسة عامة .

(هـ) تقرير بشأن النظام الجديد لتحديد الأولويات

٤٧٢- ينبغي أن يقدم الى الجمعية العامة ، في عام ١٩٨٤ ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق ، تقرير بشأن تنفيذ النظام الجديد لتحديد الأولويات ، بحيث يلقي هذا التقرير ضوءاً على أية مشاكل تعترض الطريق .

٢ - الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣
(أ) التصدير (٣٣)

٤٧٣- استنتجت اللجنة أن من اللازم على الجمعية العامة أن توجه من جديد تعليقاتها ، الواردة في القرار ٢٢/٢٠٦ ، والقاضية بوجوب تحديد جميع البرامج للعناصر البرنامجية التي تمثل نحو ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة والتي ستمنح الأولوية العليا بالإضافة الى العناصر البرنامجية التي تمثل نحو ١٠ في المائة من الموارد المطلوبة والتي ستمنح الأولوية الدنيا .

٤٧٤- وتوصي اللجنة بأن يتضمن كل باب من أبواب مايلي من الميزانيات البرنامجية المقترحة برنامجاً تفصيلياً للمنشورات (ساعات العمل الفردى والصفحات وتاريخ الاصدار ، ونوع الطباعة) خارجية أو داخلية (واللغات والتكلفة) .

(٣٣) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ١٠٣ الى

٤٧٥- وتوصي اللجنة كذلك بأن يتضمن تصدير الميزانية البرنامجية المقترحة ، في المستقبل ، جدولا يبين ، بالدرجات والنسبة المئوية ، توزيع الموارد (موارد الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية) في اطار القطاعات المختلفة على مايلي من فئات الأنشطة الأربع :

(أ) أجهزة تقرير السياسة ؛

(ب) التوجيه التنفيذي والادارة ؛

(ج) برامج النشاط ؛

(د) دعم البرنامج ؛

(ب) الأبرار (١ و ٤ و ٥ ألف و ٨ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣) (٣٤)

٤٧٦- قررت اللجنة عدم النظر في الأبواب التالية من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ (٣٥) :

الباب ١ - تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما ؛

الباب ٤ - أجهزة تقرير السياسة (الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية) ؛

الباب ٥ ألف - مكتب المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ؛

الباب ٨ - مكتب خدمات الأمانة العامة للمساكن الاقتصادية والاجتماعية ؛

الباب ٢٨ - الادارة والمالية والتنظيم ؛

الباب ٢٩ - خدمات المؤتمرات والمكتبة ؛

الباب ٣٠ - اصدار سندات الأمم المتحدة ؛

الباب ٣١ - الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين ؛

الباب ٣٢ - أعمال البناء والتعمير والتحسين وأعمال الصيانة الرئيسية لأماكن العمل .

(٣٤) للاطلاع على ماتوصلت اليه اللجنة من استنتاجات في الموضوع ، انظر توصيات

اللجنة المتعلقة بتحديد الأولويات والواردة في الفصل الخامس ، الفقرات ٤٥١ الى ٤٧٠ .

(٣٥) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ١١٢ الى

(ج) الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ؛ أنشطة صيانة السلم و (الباب ٢) (٣٦)

٤٧٧- رأّت اللجنة أن الادارة ذاتها تتمتع بالدراية الفنية التي طلبت من أجلها ، في الفقرات ٢-١٨ و ٢-٢٦ و ٢-٣٧ في الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة ، الاستعانة بخبراء استشاريين . ولذا ، توصي اللجنة برفض هذه الطلبات .

٤٧٨- وتوصي اللجنة باجراء استعراض لفعالية الابقاء على مستودع لوازم الأمم المتحدة في (بيزا) (ايضاليا) .

٤٧٩- وتوصي اللجنة بحذف عنصر البرنامج ٣-٤ (نزع السلاح التقليدي) وما يتصل به من طلب للاستعانة بخبراء استشاريين ، نظرا للافتقار الى السند التشريعي .

٤٨٠- وتوصي اللجنة بأن تنسق الادارة أنشطتها التدريبية مع الأنشطة التدريبية لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث .

٤٨١- وتوصي اللجنة بأن تنظر الجمعية العامة في اجراء تقييم لفعالية دراسات نزع السلاح التي تجرى داخل الأمم المتحدة .

(د) ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية (الباب ٦) (٣٧)

١ ' البرنامج ١ - قضايا التنمية وسياساتها

٤٨٢- توصي اللجنة بما يلي :

(أ) استكمال الأمين العام لنتاج عنصر البرنامج ١-١ (دراسات منظورية) بما يلي :

"اعداد منظور اجتماعي - اقتصادي شامل لتنمية الاقتصاد العالمي حتى سنة ٢٠٠٠ ، مع التشديد بوجه خاص على الفترة الممتدة حتى سنة ١٩٩٠" ؛

(ب) سعي ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، في جميع الأحوال ، الى عدم تكرار أعمالها مع الأعمال التي يضطلع بها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ؛

(ج) حذف الطلبات المقدمة لاستخدام خبراء استشاريين بموجب عنصر البرنامج ٥-١ (حالة الطاقة في العالم واحتمالاتها المقبلة) ؛

(د) ايلاء أهمية أعلى لعنصرى البرنامج ٤-٤ (التجديدات المؤسسية الرامية الى تقليل القيود على تنمية الموارد البشرية) و ٦-٣ (تعبئة المدخرات الشخصية في البلدان النامية) .

(٣٦) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ١١٩ الى

١٣١ . وللاطلاع على ملاحظات الوفود وتحفظاتها ، انظر الفقرة ١٣٢ .

(٣٧) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ١٣٨ الى

١٦٧ . وللاطلاع على ملاحظات الوفود وتحفظاتها ، انظر الفقرات ١٦٨ الى ١٧٠ .

٢' البرنامج ٤ - التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية

٤٨٣- توصي اللجنة بحذف عنصر البرنامج ٢-٣ (رعاية العمال المهاجرين وأسرهم) باعتباره اذ واجا للعمل الذي تنهطلع به منظمة العمل الدولية .

٣' البرنامج ٥- الاحصاءات

٤٨٤- توصي اللجنة بما يلي :

- (أ) أن يطلب المجلس الاقتصادى والاجتماعي الى لجنة الاحصاءات استعراض وتقييم السياسة العامة لنشر الاحصاءات التي مضى عليها أكثر من ثلاث سنوات ؛
- (ب) أن يعكس البرنامج على وجه الدقة قرارات المجلس المتعلقة بمسألة تقديم المساعدة التقنية الى البلدان النامية لتطوير احصاءات الطاقة ؛

٥) ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية (الباب ٧) (٣٨)

٤٨٥- تقرر اللجنة اجراء تقييم متعمق ، في دورتها الثالثة والعشرين ، يتناول أعمال ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية .

٤٨٦- وتوصي اللجنة بما يلي :

- (أ) حذف عنصر البرنامج ٢-٣ (التجهيز الآلي للبيانات لأغراض التنمية) الوارد في برنامج سياسات التخطيط وموارد ه ، وذلك بوصفه نشاطا حديا ؛
- (ب) ايلاء أولوية مرتفعة لعنصر البرنامج ٢-٤ (توحيد التعاريف والمصطلحات) الوارد في برنامج الموارد الطبيعية والطاقة .

٤٨٧- وقد حاولت اللجنة ، أثناء نظرها في البابين ٧ و ٢٤ ، تحديد المعايير التي اتبعت في تخصيص موارد الميزانية العادية للتعاون التقني . وظهر أن توزيع أموال التعاون التقني على مختلف برامج الأمم المتحدة كان يستند أساسا الى معايير تاريخية (أى قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٣٣٤ (د-٤٨)) . وتوصي اللجنة بأن تدرج في كل من البرامج الرئيسية عناصر برنامجية مموله من الميزانية العادية للتعاون التقني . وهذا من شأنه أن يزيد من توضيح البرامج المضطلع بتنفيذها في اطار ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية .

٤٨٨- وعجزت الوفود المعنية عن الحصول على رد محدد على السؤال المتعلق بهوية من قرروا حقا الموافقة على المشاريع المنفذة في اطار التعاون التقني . وتوصي اللجنة بأن تتضمن العروض اللاحقة للميزانية البرنامجية ايضا للمعايير التي يتقرر بمقتضاها تخصيص الموارد للبرامج الفرعية وأساس اعتماد واسناد المشاريع .

(٣٨) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس، الفقرات ١٨٧ الى

(و) الشركات عبر الوطنية (الباب ٩) (٣٩)

٤٨٩- توصي اللجنة بما يلي :

- (أ) حذف عنصر البرنامج ٢-٢ (الممارسات الفاسدة) نظرا لعدم وجود سند تشريعي ؛
(ب) تتحمل اللجان الإقليمية تكاليف عناصر البرنامج (١-١٠) (المشروع الأقاليمي المشترك بين اللجنة الاقتصادية لافريقيا واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية وللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى * المتعلق بالشركات عبر الوطنية في ميدان الصناعات الموجهة نحو التصدير) ، و (١-١٥) (الشركات عبر الوطنية العاملة في مناطق تجهيز الصادرات) و (١-١٧) (عمليات الشركات عبر الوطنية في بلدان المحيط الهادى * الجزرية (١٩٨٣)) ، لأن النواتج مصممة خصيصا لاستخدام اللجان الإقليمية وليست جزءا من برنامج أبحاث المركز المعني بالشركات عبر الوطنية .

(ز) اللجنة الاقتصادية لأوروبا (الباب ١) (٤٠)

٤٩٠- توصي اللجنة بحذف عنصر البرنامج ١-٦ (قضايا السكان) التابع لبرنامج قضايا التنمية وسياساتها نظرا للافتقار الى السند التشريعي .

٤٩١- وفي إطار عنصر البرنامج ٢-٢ (التصرف على جميع أنواع المعوقات التي تقف أمام نمو التجارة ، والاجراءات التي يمكن اتخاذها داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا لتخفيف تلك المعوقات أو ازالتها تدريجيا) التابع للبرنامج الفرعي ٢ (ازالة المعوقات التي تقف في وجه التجارة داخل المنطقة) المنبثق عن برنامج التجارة الدولية ، توصي اللجنة باجراء دراسة لمسألة الحواجز الجمركية وغير الجمركية التي تعوق التجارة بين الشرق والغرب .

٤٩٢- تسلم اللجنة بأن الأولويات قد وضعت على أساس غير سليم ، لاسيما على مستوى البرامج الفرعية ، وتوصي بأن تسرع اللجنة في تصحيح هذه الحالة .

(ح) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى* (الباب ١) (٤١)

٤٩٣- خلصت اللجنة الى استنتاج مفاده أنه لا يوجد سند تشريعي يبيح نقل الموظفين من برنامج التنمية الصناعية الى برنامج العلم والتكنولوجيا وأن مثل هذا النقل من شأنه الاضرار بأعمال برنامج التنمية الصناعية ، وأوصت بعدم تنفيذه .

(٣٩) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ١٨٧ الى

١٩٨ .

(٤٠) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ١٩٩ الى

٢٠٩ .

(٤١) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٢١٠ الى

٢٢٩ .

(ط) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (الباب ١٣) (٤٢)

٤٩٤- توصي اللجنة بأن يراعي برنامج النقل التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا توصيات مؤتمر وزراء النقل في المنطقة الأفريقية ، المعقد في آذار/مارس (١٩٨١) ، والتي شملت الوصلة الثابتة بين أفريقيا وأوروبا عن طريق مضيق جبل طارق وتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة كمعقد النقل والمواصلات في أفريقيا .

(ي) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الباب ١٥) (٤٣)

٤٩٥- فيما يتعلق بالبرنامج ٢ (السلع الأساسية) ، وافقت اللجنة على إدماج الأعمال المتعلقة بالبرنامج المتكامل للسلع الأساسية في شعبة السلع الأساسية التابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ، وذلك وفقا للفقرة ٢ من الفرع 'رابعا' من قرار الاونكتاد ١٢٤ (د-٥) .

٤٩٦- وفيما يتعلق بالبرنامج ٣ (السلع المصنوعة ونصف المصنوعة) ، أكدت اللجنة من جديد الأهمية التي توليها لاستمرار المساعدة التقنية التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للبلدان النامية في إطار أعمال الاونكتاد المتعلقة بنظام الأفضليات المعمم .

٤٩٧- ووافقت اللجنة على أن يتم ، في المستقبل ، توزيع الوثائق الفنية الرسمية التي تعدها أمانة الاونكتاد للاجتماعات الحكومية الدولية ذات العضوية المحدودة على جميع الدول الأعضاء أو توفيرها لهذه الدول ، حسب الاقتضاء ، وفقا للقواعد المقررة للأمم المتحدة .

(ك) مركز التجارة الدولية (الباب ١٦) (٤٤)

٤٩٨- تعذر على اللجنة الاطلاع بأية تعليقات على النواحي البرنامجية من الباب ١٦ ، المتعلق بمركز التجارة الدولية ، نظرا لتقديم هذا الباب دون أي وصف ، على الاطلاق ، لبرنامج مركز التجارة الدولية .

٤٩٩- وتوصي اللجنة بأن تقدم الى الجمعية العامة ، في دورتها السادسة والثلاثين ، اضافة للباب ١٦ تعرض بکیفیه مناسبة برنامج مركز التجارة الدولية ، وذلك لكي تستعرضها الجمعية .

(٤٢) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٢٤١ الى

٢٥٩ .

(٤٣) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٢٦٢ الى

٣٠٦ .

(٤٤) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٣٠٧ الى

٣١٠ .

(ل) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (الباب ١٧) (٤٥)

٥٠٠ - أعربت اللجنة عن تأييدها للأعمال المنجزة حتى الآن بشأن متابعة تقييم أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وطلبت تقديم تقرير مرحلي اليها في دورتها الثانية والعشرين، عام ١٩٨٢، قبل تقديم التقرير النهائي عن الموضوع في عام ١٩٨٣.

(م) برنامج الأمم المتحدة للبيئة (الباب ١٨) (٤٦)

٥٠١ - توصي اللجنة بما يلي :

(أ) تفاديا للازدواجية في العمل، يحذف الناتج (ب) (منشور تقني عن التحول الجذري في النظام البيولوجي للأحراج الاستوائية (١٩٨٣)) لعنصر البرنامج ١-٢ (تقديم الاحتياجات البشرية الأساسية بالنسبة الى الحدود الخارجية) الداخلة في البرنامج الفرعي ١ (التقييم البيئي) ؛

(ب) تحذف عبارة " خطة عمل للأحراج الاستوائية " المذكورة في ناتج العنصر البرنامجي ٢-٣ (النظم البيولوجية للغابات والأحراج الاستوائية) الداخلة في البرنامج الفرعي ٣ (النظم البيولوجية الأرضية) ، ويستعاض عنها بعبارة " برنامج أنشطة للأحراج الاستوائية " ؛ وتحذف عبارة " مؤتمرات بشأن الأحراج الاستوائية " ويستعاض عنها بعبارة " الاجتماعات ذات الصلة " ؛

(ج) يحذف البند المتعلق باجتماع فريق الخبراء المخصص بمقتضى عنصر البرنامج ٩-١ (للنظر في الدور الاضافي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في حفظ الموارد الطبيعية المشتركة واستغلالها بصورة منسقة) والمذكور في الفقرة ١٨-٤٥ ، لأن الفريق المخصص قد استكمل عمله على النحو المذكور في الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٣٤/١٨٦ ؛

(د) يحذف عنصر البرنامج ٩-١ (القانون البيئي) الداخلة في البرنامج الفرعي ٩ (الادارة البيئية بما فيها القانون البيئي) كما يحذف ناتجه ، نظرا لعدم وجود سند تشريعي .

(ن) مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) (الباب ١٩) (٤٧)

٥٠٢ - توصي اللجنة بادماج البرنامج الفرعي ١ (سياسات واستراتيجيات المستوطنات) والبرنامج الفرعي ٢ (تخطيط المستوطنات) نظرا لتداخلهما . وينبغي توجيه اية موارد يفرج عنها نتيجة لذلك نحو تعزيز قدرات اللجان الاقليمية في ميدان المستوطنات البشرية .

(٤٥) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع، انظر الفصل الخامس، الفقرات ٣١١ الى ٣٣٨ .

(٤٦) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع، انظر الفصل الخامس، الفقرات ٣٣٩ الى ٣٥٣ .

(٤٧) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع، انظر الفصل الخامس، الفقرات ٣٥٤ الى ٣٦٦ .

(س) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (الباب ٢١) (٤٨)

- ٥٠٣- توصي اللجنة باعادة صياغة الأجزاء القابلة للبرمجة في الباب ٢١ ، ولا سيما الفقرة ٢١-١٩ ، قبل تقديمها الى الجمعية العامة ، بحيث تبين الأهداف بدقة في شكل نواتج محددة زمنيا .
- ٥٠٤- وتوصي اللجنة بأن تشمل البيانات المتعلقة بالميزانية ، والواردة في الباب ٢١ ، جميع النواحي المتعلقة ببرامج المفوضية . وينبغي ادخال تنقيحات على الوثيقة المعروضة على اللجنة ، وذلك قبل عرضها على الجمعية العامة .

(ع) حقوق الانسان (الباب ٢٣) (٤٩)

- ٥٠٥- توصي اللجنة بحذف النواتج الأول والثاني والثالث والرابع ، التي فات أوانها ، والمبينة في الفقرة ٢٣-١٨ من الباب ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة ، وذلك وفقا للمقررات والقرارات ذات الصلة التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨١ .

(ف) البرنامج العادي للتعاون التقني (الباب ٢٤) (٥٠)

- ٥٠٦- توصي اللجنة بأن يعرض في متن النص ، اذا ما اريد القيام ، في فترات السنتين المقبلة ، بادراج وصف للأعمال السابقة ضمن الباب ٢٤ ، بيان استهلاكي يذكر الاسباب الموجبة للادراج .
- ٥٠٧- ولتحديد طبيعة الخدمات الاستشارية المتاحة بموجب الباب ٢٤ تحديدا أفضل ، توصي اللجنة بأن يقدم في العروض المقبلة للميزانية البرنامجية جدول لملاك المستشارين الأقليميين والاقليميين / دون الاقليميين حسب القطاعات والمستويات على أن يكون مشغوعا ببيان لنسبة الوقت المقضي في الميدان .
- ٥٠٨- وتوصي اللجنة بأن يستكمل الباب الفرعي ٣ (التدريب) من الجزء ألف (الخدمات الاستشارية القطاعية) بحلقات دراسية وحلقات تدريبية وندوات تعقد في البلدان الاشتراكية في الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ .

(ص) الأنشطة القانونية (الباب ٢٦) (٥١)

- ٥٠٩- توصي اللجنة بحذف النواتج '٢' الى '٨' من عنصر البرنامج ١-١ (تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات) الداخلة في البرنامج الفرعي ١ (توجيه وتنسيق عملية التدوين ، والتطوير التدريجي

-
- (٤٨) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٣٧٢ الى ٣٧٨ .
- (٤٩) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٣٩٢ الى ٤٠٣ .
- (٥٠) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٤٠٤ الى ٤١٦ .
- (٥١) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٤١٩ الى ٤٢٣ .

للقانون الدولي وتدوينه ، ودراسة المسائل القانونية ووضع صكوك التدوين) في الفقرة ٢٦-٣٦ ، نظرا لعدم وجود سند تشريعي .

(ق) الاعلام (الباب ٢٧) (٥٢)

- ٥١٠- توصي اللجنة بعرض المقترحات المقبلة للخطط المتوسطة الأجل والميزانيات البرنامجية ، في ميدان الاعلام ، حسب الأهداف لا حسب الوحدات التنظيمية .
- ٥١١- وينبغي تقديم وثيقة منفصلة بشأن تنسيق العمل الاعلامي بين ادارة شؤون الاعلام وسائر الوحدات الفنية في الامانة العامة ، وذلك الى جانب البرامج التي تقدمها الادارة من أجل الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ .
- ٥١٢- وينبغي أن تنعكس تماما ، في العرضين المتعلقين بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية ، جميع الأولويات التي قررتها الهيئات الحكومية الدولية لعمل الادارة ، لاسيما الأولويات المبينة في قرار الجمعية العامة ٢٠١/٣٥ . ومن الضروري أيضا أن يقترح الأمين العام ، مستقبلا ، على النحو الذي نص عليه قرار الجمعية ٢٠٦/٣٢ ، الأولويات المعطاة لعناصر البرامج .
- ٥١٣- ووافقت اللجنة على ضرورة اضطلاع وحدة التخطيط والبرمجة والتقييم التابعة للادارة بالأعمال المبينة في الفقرة ٢٧-١١ من الباب ٢٧ .
- ٥١٤- وترجو اللجنة أن يقدم اليها ، في دورتها الثالثة والعشرين ، عام ١٩٨٣ ، تقييم متعمق لأعمال الادارة .

٤١٥- جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين للجنة (٥٣)

٥١٥- عملا بالفقرة ٢ (هـ) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٧٩/٤١ المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٧٩ ، والفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ٥٠/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٩ ، ستقدم اللجنة الى المجلس والجمعية ، من أجل الاستعراض ، جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والعشرين ، مشفوعا بالوثائق المطلوبة :

(٥٢) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل الخامس ، الفقرات ٤٢٤-السي

٤٣١ .

(٥٣) للاطلاع على مناقشة اللجنة للموضوع ، انظر الفصل السادس ، الفقرات ٤٤٠-٤٤٣ .

جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين للجنة

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب .
- ٢ - اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال .
- ٣ - الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ .

الوثائق :

الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ ؛
تقرير الأمين العام بشأن اجراءات استعراض الميزانية البرنامجية المقترحة ؛
تقرير الأمين العام بشأن تنسيق العمل الاعلامي بين ادارة شؤون الاعلام
وسائر الوحدات الفنية التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة ؛
تقرير الأمين العام بشأن مشروع القواعد والأنظمة الرسمية المنظمة لتخطيط
البرامج ، والنواحي البرنامجية في الميزانية ، وعملية مراقبة وتقييم
الاراء .

- ٤ - تحليل البرامج على نطاق المنظومة :

الوثائق :

تقرير الأمين العام بشأن تحليل البرامج على نطاق المنظومة في مجال
أنشطة الادارة العامة والمالية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة ؛
مذكرة الأمين العام بشأن مجالات تحديد البرامج على نطاق المنظومة
مستقبلا .

- ٥ - التقييم :

الوثائق :

تقرير الأمين العام بشأن التقييم المتعمق لبرنامج الأمم المتحدة للموارد
المعدنية ؛
التقرير المرحلي للأمين العام بشأن التقييم المتعمق لأنشطة التعاون
التقني التي تضطلع بها منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية .

٦ - التعاون والتنمية على الصعيد الاقليمي :

الوثائق :

تقرير الأمين العام بشأن التحسن في توزيع المهام والأنشطة على اللجان
الاقليمية وسائر وحدات وبرامج وأجهزة الأمم المتحدة العاملة في
ميداني البيئة والمياه .

٧ - تقارير لجنة التنسيق الادارية :

الوثائق :

التقرير الاجمالي السنوي للجنة التنسيق الادارية .

٨ - اعتماد تقرير اللجنة

المرفق الأول

جدول أعمال اللجنة في دورتها الحادية والعشرين

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب لعام ١٩٨١ .
- ٢ - اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال .
- ٣ - تحليل البرامج على نطاق المنظومة .
- ٤ - تقارير لجنة التنسيق الادارية .
- ٥ - التعاون والتنمية على الصعيد الاقليمي .
- ٦ - الميزانية البرامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ .
- ٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين للجنة .
- ٨ - اعتماد تقرير اللجنة .

المرفق الثاني

قائمة بالوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها
الحادية والعشرين

- الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ A/36/6
- تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تقييم مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالة الكوارث - مذكرة من الأمين العام A/36/73
- تعليقات الأمين العام على تقرير وحدة التفتيش المشتركة A/36/73/Add.1
- تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تحديد الأولويات وتحديد الأنشطة التي فات أوانها في الأمم المتحدة - مذكرة من الأمين العام A/36/171
- تحديد الأنشطة التي أكملت أو التي فات أوانها والتي تكسبون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى - تقرير للأمين العام A/C.5/35/40 and Add.1
- تحديد أولويات صريحة لبرامج الأمم المتحدة : تقرير للأمين العام A/C.5/36/1
- تقرير موجز للأمين العام بشأن الجهود الدولية المبذولة لتلبية الاحتياجات الانسانية في حالات الطوارئ E/1981/16 and Corr.1
- التقرير السنوي للجنة التنسيق الادارية للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ E/1981/37 and Corr.1
(الجزء الخامس والمرفق الرابع)
- جدول الأعمال المؤقت E/AC.51/1981/1
- تقرير بشأن حالة اعداد الوثائق للدورة E/AC.51/1981/1/Add.1
- تحليل لبرامج الشباب على نطاق مؤسسات منظومة الأمم المتحدة - تقرير الأمين العام E/AC.51/1981/2
- توزيع المهام والمسؤوليات على اللجان الاقليمية وغيرها من وحدات وبرايم وأجهزة الأمم المتحدة ، في مجالي الموارد المائية والبيئة - مذكرة من الأمين العام E/AC.51/1981/3
- تنفيذ التوصيات المتعلقة ببرامج المصنوعات والتي وضعتها لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة عشرة - مذكرة من الأمانة العامة E/AC.51/1981/4
- امكانية تحليل برامج الشؤون البحرية على نطاق المنظومة - مذكرة من الأمانة العامة E/AC.51/1981/5

المرفق الثاني (تابع)

- استعراض خاص لبرنامج العمل الجارى للأمم المتحدة - مذكرة
من الأمين العام E/AC.51/1981/6
- جدول الأعمال وتنظيم الأعمال E/AC.51/1981/L.1
- مشروع تقرير E/AC.51/1981/L.2 and
Add.1-23
- الآثار المترتبة على الميزانية البرنامجية والواردة في الفقرة ٥ من
الوثيقة A/AC.51/1981/6 - بيان مقدم من الأمين العام E/AC.51/1981/L.3
- ما للتوصية الواردة في الفقرة ٢٠ من الفصل الخامس من مشروع
تقرير لجنة البرنامج والتنسيق من آثار على الميزانية البرنامجية
(E/AC.51/1981/L.2/Add.2) - مذكرة من الأمين العام E/AC.51/1981/L.4
- استعراض على نطاق القطاعات لبرامج مختارة من الميزانية
البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ - مذكرة من
الأمانة العامة E/AC.51/1981/CRP.2
- مسألة الحل البديل للمرحلة الثانية من السجل المشترك للأنشطة
الائتمانية CORE/2 : مساعدة قطرية - مذكرة من الأمانة العامة E/AC.51/1981/CRP.4
- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والعشرين للجنة
البرنامج والتنسيق E/AC.51/1981/CRP.5

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
